[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه

محمد وآله اجمعين وبعد فهذا مختصر مشتمل على نبذة من الجمل الكلية (?) من

صناعة الطب انتخبتها من كتب المتقدمين ورتبتها على اربع مقالات المقالة الاولى

في الامور الطبيعية وهي مشتملة على خمسة فصول الفصل الاول في الاركان والامزجة

اما الاركان فهي اجسام بسيطة هي اجزاء اولية لبدن الانسان وغيره التي لا يمكن

ان تنقسم الى اجسام مختلفة الصور وهي الطبائع وهي اربعة النار وهي حارة يابسة

والهواء هو حار رطب والماء هو بارد رطب والامزجة حصول الاركان على (?) اجزاء صغار (?)

اجزاؤها صغار (?) تماست ففعل بعضها في بعض بقواها فتستفيد (?) من كل واحد منها

منه (?) كيفية متوسطة (?) حتى (?) انتهى الفعل والانفعال بينهما الى حد ما حدث

لذلك المركب كيفية متشابهة في جميع اجزائه فهي المزاج (?)

[illegible]

... بقسمة العقلية الى ما يكون معتدلا بالحقيقة وهو ان يكون المقادير
من الكيفيات المتضادة في الممتزج متساوية ويسمى معتدلا بالحقيقة وما
يكون خارجا عن الاعتدال الحقيقي لكن القسم الاول مما لا يمكن ان يوجد
في الخارج اصلا بل الذي يوجد من الامزجة انما هو خارج عن الاعتدال الحقيقي
وينقسم الى ما تسميه الاطباء معتدلا بالغرض وهو ان يكون لموضوع ما نوع
مزاج هو اصلح الامزجة له والى ما يكون خارجا عن هذا الاعتدال والمعتدل
بهذا المعنى عرض له ثمانية اوجه من الاعتبارات احدها المعتدل النوعي
بالقياس الى ما هو خارج عنه وهو المزاج الذي يحصل للانسان
... بالقياس الى ما هو خارج عنه الانسان المعتدل النوعي بالقياس
الى ما هو داخل في نوعه وهو المزاج الذي يحصل لاعدل شخص
من اشخاص نوع الانسان الثالث المعتدل الصنفي ...
الى ما هو خارج عن صنفه وهو المزاج الذي يحصل لسكان اقليم من الاقاليم

بحسب

40

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

بالقياس الى نوع من الانواع المعتدل النوعي بالقياس الى ما هو داخل في

نوعه وهو المزاج الذي يحصل لشخص من اشخاص صنف معين من الحيوان بل

بالقياس الى ما هو خارج عن اشخاص نوعه وهو المزاج الذي يحصل لشخص معين حتى

يكون هو الحال ... المعتدل الشخصي بالقياس الى احواله في نفسه وهو المزاج

الذي اذا حصل لشخص كان على افضل ما ينبغي ان يكون عليه السابع المعتدل العضوي

بالقياس الى الخارج وهو المزاج الذي يجب ان يكون لنوع كل عضو من الاعضاء

مما يخالف به غيره الثامن المعتدل العضوي بالقياس الى احواله في نفسه

وهو المزاج الذي اذا حصل لعضو كان على افضل ما ينبغي ان يكون عليه واما الخارج

عن الاعتدال ... فلما كان ينقسم الى ثمانية اقسام لانه اما ان يكون

احر مما ينبغي او ابرد منه او ارطب او ايبس او احر وارطب منه او احر وايبس منه

او ابرد وارطب منه او ابرد وايبس الفصل الثاني في الاخلاط الاخلاط اجسام رطبة

سيالة يستحيل اليها الغذاء اولا وانواعه الدم وهو حار رطب ... العروق ...

... بالنسبة وكل ... السوداء وهي باردة يابسة ...

تنقسم الى طبيعي وغير طبيعي اما الدم الطبيعي ... التلون ... الصفراء

وا ... طبيعي فهو الذي يخالف ... الصفراء الطبيعي وهي ... صفراء الكبد

وهي رغوة الدم الطبيعي وهو احمر ناصع خفيف ... البلغم ... تتولد في الكبد

واما غير الطبيعي فاربعة اقسام احدها المرة الصفراء وهي التي تخالطها ...

وتفقد مائية الدم المرة المحترقة وهي التي يخالطها ... النابت الصفراء

الكراثية وهي مركبة من الصفراء ... تولدها انما يكون في المعدة الرابع الصفراء

الزنجارية وهي اسخن اصناف الصفراء وطبعها قريب من السموم واما البلغم

الطبيعي فهو الذي يصلح لان يصير دما كاملا احدها الحلو وهو الذي يخالطه ...

الخلط الى ... الثاني المالح وهو الذي يخالطه ... محترقة ... الاصناف

الثالث الحامض وهو بلغم قد ... فيه حرارة ضعيفة الرابع العفص ... وهو

يغلب عليه البرد ... وهو التفه الاصناف الخامس التفه وهو الذي

... تغلب عليه البرد ... وهو اسرد الاصناف واما السوداء الطبيعي

فهي ... الدم الطبيعي ... غير الطبيعي فهو ... محترق ... يتولد ...

فاعلم أن الغذاء في موضع النضج الذي يريد منه أن يصير جزءاً من بدن الإنسان إذا

كيلوس

ورد على المعدة استحال فيها إلى جوهر شبيه بالكشك الثخين الذي يسمى كيلوس

فينجذب الصافي منه إلى الكبد فينطبخ فيه فيتميز منه العنصر الكلي للأخلاط

بما سار رقيقاً وطفا في الكبد يسمى صفراء فيحصل منه شيء كالرغوة وشيء كالرسوب

وقد يكون معهما غيرهما محترق إذا أفرط النضج وشيء فج إذا قصر النضج كالعكر

هي الصفراء الطبيعية والرسوب هي السوداء الطبيعية والشيء المحترق صفراء

غير طبيعية وسوداء غير طبيعية والفج منه هو البلغم وأما المصفى منها فالجيد

أخص هو الدم فيجذب إلى الدم القابل [illegible] معتدل الشيء وسببه الجاري

المشتمل من الأخلاط عند جداول الشرايين وسبب الصحي في النضج الفاعل

وسبب البلغم بعد سبب البدن وتحصيله حرارته العضو سببا القوي

الطبيعية فيما قد يحتاجه يحصل فيما ليحترق منها الطبيعة المزاجية ويحصل الأعضاء

الطبيعية الحارة والحلوة ملائمة بالكيموس الخارج من الأخلاط

في القلب اما منضج الفاضل او في غيرها مجاوزة النضج الى حد الافساد

وسببها الفاعلي تحويل الغذاء الى الكيفية ان يكون في غذائها تعادل من

الصفراء وبلطف الدم المشتمل بعضه في المجاري الضيقة ولتدرج الى بعد التحلل من

ما يحتاج الى دفع الفضل وبسبب التغير الفاعلي حالة مقعرة وسببه المجاري

الى ذي الغليظ الرطب اللزج البارد من الاغذية وسبب العسوري

قصور النضج وسببه الفاعلي ان يكون معدا للتغذية الغذاء الذي يحد فقدان

الغذاء وترطيبه ولعدم بعض الاعضاء يجب ان يكون غذاؤها

محتقنا من البلغم ويصعب السوداء الفاعلي اما الطبيعية [illegible] حدتها

واما المحترقة فلزيادة مجاوزة عن الاعتدال وسببها المادي الغليظ القليل

الرطوبة من الاغذية والحاشية وسببها الصوري بالفعل التركيب

للسيل والاتحلل وسببها الغائي تغذية السوداء التي بحسب ان يكون فيه

غذاؤها قطعا من السوداء وتنبيه [illegible] الطعام بان تنضج الى

بان تنصب الى فم المعدة فمن الطحال فتشده بعفوصته وتدغدغ بحموضته فتثير الشهوة

الفصل السادس في الاعضاء وهي اجسام متولدة من اول مزاج مزاج الاخلاط كما ان

الاخلاط اجسام متولدة من اول مزاج الاركان وهي تنقسم الى رئيسة وغير رئيسة

والى رئيسة والتي ليست برئيسة تنقسم الى خادمة الرئيسة وغير خادم الرئيسة والتي

خادم الرئيسة تنقسم الى مرؤوسة وغير مرؤوسة واما الاعضاء الرئيسة فهي التي

تكون مبادي القوى محتاجا اليها في بقاء الشخص والنوع اما بحسب بقاء الشخص فثلثة

وهو مبدا قوة الحس والحركة والكبد وهو مبدا قوة التغذية واما بحسب بقاء النوع

فهذه الثلثة مع الرابع وهو الانثيان واما خادمة الرئيسة فمثل الاعصاب

للدماغ والشرايين للقلب والاوردة للكبد واوعية المني للانثيين و

اما الاعضاء المرؤوسة فهي الاعضاء التي تجري اليها القوى من الاعضاء

الرئيسة كالكلى والمعدة والطحال والرئة واما الاعضاء التي لا تخدم رئيسة

ولا مرؤوسة فمثل الاعضاء التي تحصل لها قوة غريزية لها ولا تجري اليها

من الاعضاء الرئيسة قوى اخرى كالعظام والغضاريف وتعم

الاعضاء بالجملة الى مفردة وهي التي اي جزء محسوس منها كان مشاركا

للكل في الاسم والحد والى مركبة وهي التي لا تكون كذلك وتسمى اعضاء الية

الفصل الرابع في القوى وهي ثلثة اقسام طبعية وهي في الكبد وحيوانية وهي

في القلب ونفسانية وهي في الدماغ اما القوى الطبعية فتنقسم الى قسمين

مخدومة وخادمة واما المخدومة فتنقسم الى ما يتصرف في الغذاء لبقاء

الشخص وهي الغاذية والنامية والى ما يتصرف في الغذاء لبقاء النوع و

هي المولدة والمصورة واما الغاذية فهي التي تحيل الغذاء الى مشابهة المتغذي

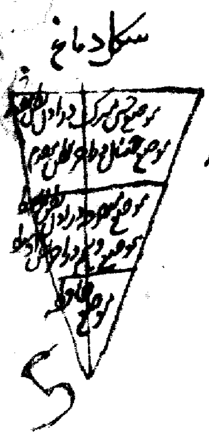
ليخلف بدل ما يتحلل واما النامية فهي التي تزيد في اقطار الجسم على التناسب

الطبعي ليبلغ تمام النشو واما المولدة فعلى نوعين نوع يحصل المني في الذكر

والانثى ونوع يفصل القوى التي في المني فرجها تمزجات بحسب كل عضو

نرسم

ويسمى المغيرة الاولى المصورة فهي التي يستفيد عنها تخطيط الاعضاء وتشكيلاتها
ويسمى المغيرة الثانية واما الخادمة فهي الجاذبة والماسكة والهاضمة والدافعة
للثقل واما الحيوانية فهي التي خدمة … للثقل واما الحيوانية فهي التي تفعل انبساط
القلب والشرايين وانقباضهما لترويح الروح واخراج الابخرة الدخانية وبها
يكون حركة الخوف والغضب واما النفسانية فهي تنقسم الى مدركة ومحركة
واما المدركة فتنقسم الى ما في الظاهر والى ما في الباطن اما التي في الظاهر فهي
السمع والبصر والشم والذوق واللمس واما التي في الباطن فالحس المشترك
والخيال والمتصرفة والوهم والحافظة اما الحس المشترك فهي التي تتأدى
اليها جميع الصور المحسوسة ومحلها اول البطن المقدم من الدماغ واما الخيال فهي
التي تحفظ ما تقبله الحس المشترك من الصور المحسوسة بعد الغيبوبة ومحلها اخر
البطن الاول من الدماغ واما المتصرفة فهي التي تتصرف في الصور المحسوسة
وتحفظها الجزئية بالتركيب والتفصيل مثل انها تتخيل انسانا ذا راسين



فقد كانت راسنا على بدنه ومثل ان تحلله عديم الراس فقد فعل راسه
عن بدنه ومحلها اول البطن الاوسط من الدماغ واما الوهم فهي القوة التي
تدرك بها المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات من الموافقة واللاموافقة
والعداوة والصداقة محلها اخر البطن الاوسط من الدماغ ايضا واما الحافظة
فهي التي تحفظ المعاني المدركة بالوهم ومحلها البطن الاخير من الدماغ
واما المحركة فتنقسم الى باعثة وفاعلة اما الباعثة فهي التي تدعو الى
الحركة نحو النافع او المظنون انه نافع وتدعو الى الحركة عن الضار والمظنون
انه نافع وتدعو الى الحركة عن انه ضار اما الفاعلة فهي القوة المستعملة
المطيعة للقوة الباعثة الفصل الخامس في بقية الامور الطبيعية وهي
افعال الغاذية من الغذي والازدواج والايلاد والجلا والنتيجة
والفرق بين الذكر والانثى اما الافعال فتنقسم الى مفرد ومركب اما
المفرد فهو الذي يتم بقوة واحدة كالجذب والامساك والهضم والدفع

اما المركب

اما المركب فهو الذي يتم بقوتين كنفوذ الغذاء فانه يتم بقوتين الجاذبة والدافعة
واما الارواح فهي اجسام تحدث من بخارية الاخلاط المحموده ولطافتها وتنقسم
الى طبيعية وهي التي تنفذ من الكبد في العروق الغير الضوارب الى جميع البدن والى
حيوانية وهي التي تنفذ من القلب في العصب الى اقصى الاعضاء واما الاسنان الاسنان
فهي اربعة سن النمو وهو الذي يزداد فيه النمو ومنتهاه قريب من ثلثين سنة
وتغلب الحرارة والرطوبة في هذا السن وسن الوقوف وهو المستكملة للنمو من
غير ظهور نقص ومنتهاه قريب من خمسة وثلثين سنة وتغلب الحرارة واليبوسة
في هذا السن وسن الانحطاط مع بقاء القوة وهو سن الكهولة وهو الذي يتبين فيه
النقصان الا ان القوة لم تنضعف بعد وهذا قريب من ستين سنة وتغلب
البرودة واليبوسة في هذا السن وسن الانحطاط مع ظهور ضعف القوة وهو سن
الشيخوخة الى اخر العمر وتغلب البرودة والرطوبة الغريبة البلغمية هذا
السن واما الالوان فالابيض من البلغم والاحمر من الدم والاصفر من الصفراء

والا فمن سوداء واما السخنة فهي حالة الجسد في السمن والهزال فالسمن ان كان

مع شحم فهو من البرودة والرطوبة وان كان لحما فهو من الحرارة والرطوبة والهزال

ان كان مع السمرة فهو من الحرارة واليبوسة وان كان مع البياض فهو من البرودة

واليبوسة واما الفرق بين الذكر والانثى فالذكر احر وايبس والانثى ابرد وارطب

المقالة الثانية في التشريح وهي تشتمل على فصول الاول في العظام اما القحف

فهي مركبة من سبعة اعظم اربعة كالجدران وواحدة كالقاعدة والباقيتان

منها القحف وبعضها متصوب الى بعض بدروز وتقال لها الشئون

ومنها العظام التي تقابل الراس واللحى فالفك الاعلى مركب

من اربعة عشر فالفك الاعلى مركب من اربعة عشر عظما والفك

الاسفل من عظمين واما الاسنان فمن اثنين وثلثين سنا واما اليدان فكل واحد

منهما مركبة من كتف وعضد وساعد مؤلف من عظمين يسميان الزندين

الزند الاعلى والاسفل ورسغ مؤلف من ثمانية اعظم وكف مؤلف

من خمسة عشر عظما واما العنق فمركب من سبعة اعظم هي فقار العنق
اما الترقوة فمركبا من عظمين واما الصدر فمركب من سبعة اعظم هي عظام
القص واما الظهر فمركب من سبعة عشر فقرة واربعة وعشرين ضلعا و
العجز مركب من ثلث فقرات وتليه وعظمان يسميان عظمي العانة واما
العصعص فمركب من ثلث فقرات اما الرجلان فكل واحد منهما مركب من
فخذ ما فيه العظام واما الساق فمركب من عظمين يسميان القصبتين
الصغرى الى الكبرى والقصبة الصغرى والقدم مركبة من كعب وعقب وزورقي و
نيزوري وعظام الرسغ وخمسة المشط وخمسة اصابع مركبة من اربعة عشر
عظما فهذه جملة عظام بدن الانسان ومنفعتها تشديد بنية الجسد وحفظه

الفصل الثاني في تعريف الاعضاء المفردة اما الغضروف فهو جسم الين من العظم
واصلب من سائر الاعضاء اللينة واما العصب فهي اجسام بيض لينة في الانعطاف
وصلبة في الانفصال خلقت ليتم بها للاعضاء الحس والحركة وينقسم الى ما
ينبت من الدماغ وهي سبعة ازواج تكون بها حس الحواس الخمس وحس بعض الاعضاء

الى ما ينبت من الحاجز فهي احد وثلاثون زوجا وفرد لا زوج له وبها

تكون حس الاعضاء التي دون الرقبة وحركاتها واما الاوتار فهي اجسام

تنبت من اطراف العضلة شبيهة بالعصب تتصل اطرافها بالاعضاء فملاقي

الاعضاء المحركة فتارة تجذبها بانجذابها وتارة ترخيها باسترخائها

واما الرباطات فهي اجسام شبيهة بالعقب يابس من العظم الى اللحم توصل

بين طرفي عظم المفاصل وبين الاعضاء الاخر واما العضلات فهي اجسام

لحمي الجسد وتركيبها من اللحم المحض ومن العصب والاوتار والرباطات ومنفعتها

ان تحرك الاعضاء بمعاونة الاوتار بها وان تكسو العظام وتحفظ الحرارة

الغريزية في الجسد لئلا تتحلل واما العروق الضوارب التي تسمى الشرايين

فهي اجسام عصبية مجوفة تتفرع من القلب مجوفة ليس لها حس فاما حركته

في نفسها وفي تجويفها روح كثير ودم قليل ومنفعتها ان تمد الاعضاء

قوة الحياة التي تحملها من القلب واما العروق الغير الضوارب التي تسمى

الاوردة

تسمى الاورده فهي اجسام عصبانيه غير مضاعفه نابته من الكبد مجوفه لينة الحس
عديمة الحركة وفيها دم كثير وروح قليل ومنفعتها ان تسقي الاعضاء الدم الذي تحمله من الكبد واما
اللحم فهو جسم ابيض لين في الغاية يتولد من مائية الدم ودسومته ويعقده البرد
ومنفعته ان يغذي العضو الذي يجاوره بخلطه اما اللحم فيتولد من متين الدم
ويعقده الحر واليبس ومنفعته ان يسخن الاعضاء ويدفع الاذى عنها واما الغشاء فانه
جسم عصباني رقيق عديم الحركة وله حس قليل ومنفعته ان تغشي الاعضاء وتصونها 8
واما الجلد فانه جسم عصباني وله حس كثير ومنفعته ستر الاعضاء واما الشعر
فمنه ما يزين الجسد وهو شعر الراس ومنه ما يزين بعض الاشخاص دون البعض مثل
اللحية ومنه ما فيه المنفعة والزينة مثل هدب العينين ومنه ما فيه المنفعة والرحمه
مثل سائر شعر جميع البدن فانه ينقى به البدن من الفضول واما الظفر فانه
ينقى به الانامل عن الفضول جسم عصبي ومنفعته ان يدعم الانامل ويقويها
على تناول الاجسام الصغار واما اسباب كثرة العضل مما ينبغي في جسم

الاعضاء المركبة نحو الدماغ والعينين والاذنين واللسان اما الدماغ

فهو عضو رخو متخلل ابيض اللون مركب من المخ والشريانات والاوردة

والغشاء المسمى بام الدماغ والغشاء الصلب الذي يلي القحف وهيئة

الدماغ شبيهة بمثلث ماخوذ به من طرف مقدم وزاويته الى الخلف

بيما السافل من جانب المؤخر به يكون الحس والحركة اما الحس فبواسطة

العصب اللين واما الحركة فبواسطة العصب الصلب واما العين

فكل واحدة منهما مركبة من سبع طبقات وثلث رطوبات الطبقة

الاولى الملتحمة وهي بعد الملتحمة والاولى لها وانما تيلون بلون الطبقة

التي تحتها والطبقة الثانية القرنية وقد يكون سوداء وقد يكون شهلاء

وقد يكون زرقاء وهي بعد القرنية وبعد الطبقة العنبية الرطوبة

البيضية وهي رطوبة صافية شبيهة ببياض البيض وبعدها الطبقة

العنكبوتية وهي طبقة شبيهة بنسج العنكبوت وهي بعد الرطوبة

البيضية وبعد هذه الطبقة الرطوبة الجليدية وهي رطوبة صافية تشبه الجليد
وبعدها الرطوبة الزجاجية وهي تشبه الزجاج الذائب والطبقة السادسة
المشيمية وهي التي تشبه المشيمة وهي بعد شبكية ملاي غطم العين واما الاذن وهي مركبة
من اللحم المحض والغضروف والعصب الحساس ومنفعتها قبول الصوت وجمعه ليدخل
الصماخ واما اللسان فهو مركب من اللحم والعروق والشريانات والعصب الحاس والغشاء
المتصل بغشاء المري ومنفعته الكلام وتقليب الطعام على الازدراد الفصل الرابع في الرية
والقلب اما الرية فهي مركبة من لحم على لون الورد ومن تجاويف قصبة الرية والشريانين
النابتين من القلب وليس لها في نفسها حس وحركة انما غشاؤها فله حس قليل
ومنفعتها الترويح من الحرارة الغريزية التي في القلب واما القلب فانه جسم مخروطي كهيئة
الصنوبر قاعدته في الصدر ورأسه مائل الى جانب اليسار وهو لحم قاسي مركب
من اللحم والليف والغضروف والغشاء الصلب وهو منبع الحرارة
الغريزية ومعدن الروح وله بطنان احدهما الايمن وهذا مملوء بالدم الكثير
والروح القليل وله مجاري يجري فيها من القلب الى الرية دم الغذاء ومن

الربه الى القلب الهواد والثاني الاسيه وهو مملو بالروح الكثير والدم القليل

وهو منبت الشرائين الفصل الخامس في حجاب الصدر والمعدة والامعاء

اما الحجاب الصدر فهو مركب من اللحم والعصب الحساس المحرك ومنفعته انبساط

الصدر وانقباضه واما المعدة فهي جسم مستدير الهيه مركب من اللحم والعصب

والعروق والشرائين وتنقسم الى ثلثه اجزاء المري وفم المعدة وقعرها

فالمري فانه يبتدي من اقصى الفم الى عند مقطع عظام القص اما فمها فعند مقطع عظام

القص اما فمها فعند مقطع القص وهو عار من اللحم واما قعرها ففيه اللحم وهو موضعه فوق

السره ومنفعتها هضم الغذاء واما الامعاء فهي اجسام عصبانيه مضاعفه

ذات حس مركبه من العصب والشحم والعروق والشرائين وهي سته بالعدد

الاثنا عشري والصائم والدقاق والاعور والقولون والمستقيم وهو متصل

بالدبر ومنفعتها دفع ثفل الطعام الفصل السادس في تشريح الكبد والمراره

والطحال اما الكبد فهو جسم مركب من اللحم والعروق والعصب الصورات التي تسمى

الماساريقا والمراره وموضعها في الجانب الايمن ظهرها ملاصق بضلوع الخلف وبطنها

ملاصق بالمعدة واحيد بأن يبتدئ مما بين حجاب الصدور اسفلها ينتهى الى
الخاصرة ونفعها توليد الدم لتغذية الاعضاء واما المرارة فهي ملاصقة بالكبد
وهي وعاء المرة الصفراء ونفعها جذب المرة الصفراء من الكبد واما الطحال
فهو جسم مركب من اللحم والشرايين تخلل كمد اللون شبيه بالكبد وليس في نفسه
حس واما غشاؤه فله حس كثيرة وموضعه في الجانب الايسر من ضلوع الخلف
والمعدة وهي وعاء المرة السوداء ونفعته جذب المرة السوداء من الكبد الفصل
الفصل السابع في بقية الاعضاء المركبة وهي الكليتان والمثانة والانثيان والقضيب
والرحم اما الكليتان فكل واحد منها مركبة من لحم صلب قليل الحمرة وشحم كثير و
عروق وشريانات ليس لها في نفسها حس واما غشاؤها فله حس كثير
وموضعها اسفل الظهر ونفعها جذب البول من حذبة الكبد لتجريه الى المثانة
فهي مركبة من جسم عصباني مضاعف ومن عروق وشريانات وموضعها بين العانة
ونفعها جمع البول واخراجه واما الانثيان فكل واحد منهما مركبة من لحم غدي وشحم و
من عروق وشريانات ونفعها انضاج المني واما القضيب فهو جسم

مركب من لحم قليل وعصب وعروق وشريانات كثيرة وله حس كثيرة

ومنفعته ظاهرة واما الرحم فهو جسم عصباني موضعه ما بين المثانة والمعى

المستقيم والسرة وله عنق طويل منتهي الى الفرج وفي اصله انثيان ومنفعته قبول

الحبل المقالة الثالثة في احوال بدن الانسان واسبابها والعلامات

الدالة عليها وهي يشتمل على فصول الفصل الاول في الصحة والمرض الصحة حالة لبدن

الانسان يجري بها افعاله على المجرى الطبيعي والمرض حالة خارجة عن المجرى

الطبيعي وبها ينال الافعال العرض اولا وسقطة وضرر الفعل تغير ونقصان وبطلان

والمرض ينقسم الى المفرد والمركب اما المفرد فثلثة اقسام سوء المزاج ومرض التركيب

وتفرق الاتصال اما سوء المزاج فينقسم الى مادي وساذج اما المادي

فهو ان يكون بسبب خلط كيفيته تكيف البدن مثل الكيفية مثل حرارة علة

شبهها وجود الصفراء واما الساذج فهو الذي لا يكون كذلك مثل

برودة المثلوج وحرارة المدقوق واما مرض التركيب فينقسم الى

الخلقة ومرض المقدار ومرض العدد ومرض الوضع اما مرض الخلقة فهو

فهو ان يعظم العضو اكثر مما ينبغي او يصغر واما مرض العدد فهو ان يزيد زيادة اما

طبيعية كالاصبع الزائدة او خارجة عن الطبيعة كالثولول او ينقص نقصانا طبيعيا

او نقصانا عارضيا واما مرض الوضع فمثل فساد موضع او مقاربته او مباعدته عضوا اخر لا على

ما ينبغي واما تفرق الاتصال تفرق الاتصال فقد يكون في الاعضاء المفردة ككسر العظم

وقد يكون في الاعضاء الالية مثل قطع الاصبع واما المرض المركب فهو ان يحصل جملة مرض

اخر مثل الاورام والبثور فانها من سوء مزاج يؤدي تفرق اتصال وزيادة في المقدار

ولكل مرض ينتهي الى الصحة [illegible] ازمان اربعة الابتداء وهو الزمان الذي يظهر فيه المرض ولا يستبان

فيه تزيده والتزيد وهو الذي يستبان فيه اشتداده كل وقت بعد وقت والانتهاء

وهو الذي يقف فيه المرض على حالة واحدة ووقت الانحطاط وهو الذي يظهر فيه انتقاصه

الفصل الثاني في الاسباب الضرورية المغيرة لاحوال بدن الانسان والحافظة لها

وهي ستة اقسام القسم الاول الهواء المحيط بالابدان والحاجة اليه في التنفس لترويح القلب

وتعديل الروح الى قلبه ويختلف حال الهواء بحسب اختلاف الفصول والنواحي

الرياح ومجاورة الجبال والبحار والتربة اما تغير الفصول فالربيع معتدل والصيف حار يابس والخريف بارد يابس والشتاء بارد رطب واما النواحي والرياح فان الجنوب وناحيتها تسخن وترطب والشمال وناحيتها تبرد وتجفف والصبا والدبور وناحيتهما قريبتان من الاعتدال واما مجاورة الجبال والبحار فان الجبل متى كان في ناحية الجنوب كان هواء البلد ابرد ومتى كان في ناحية الشمال كان اسخن ومتى كان البحر في ناحية الجنوب كان ابرد واما التربة فان الصخرية ايبس والطينية ارطب القسم الثاني في الماكول والمشروب اعلم ان ما يحتوي الانسان الى برد على البدن ويجري بينهم فعل وانفعال ينقسم الى غذاء مطلق ودواء معتدل وغذاء دوائي ودواء مطلق ودواء سمي مطلق اما الغذاء المطلق فهو الذي يتغير عن البدن ولا يغيره وتتشبه به اما الدواء المعتدل فهو الذي يتغير عن البدن ولا يغيره لا يتشبه به واما الغذاء الدوائي فهو الذي يتغير عن البدن ويغيره ويكون باخر شانه فساد البدن

اسبابها واما السمن المطلق فهو الذي لا يتغير عن البدن ونقيضه واما الادوية

ودرجاتها اربعة الدرجة الاولى ان يكون فعل المتناول يكفيه فعلا غير محسوس مثل

ان يسخن او يبرد تسخينا او تبريدا لا يحس به الدرجة الثانية ان يكون الفعل

اقوى من ذلك لكن لا يبلغ الى يضر الافعال ضررا بينا الدرجة الثالثة ان يكون

فعلها توجب بالذات ضررا بينا ولكن لا يبلغ ان يفسده الدرجة الرابعة

ان يكون بحيث يبلغ ان يهلك او يفسد جسده وهي الادوية السمية واما الغذاء

فينقسم الى اللطيف وهو الذي يتولد منه دم رقيق والى الكثيف وهو الذي

يتولد منه دم غليظ وكل واحد منهما ينقسم الى كثير الغذاء وهو الذي يستحيل

اكثره الى الدم والى قليل الغذاء وهو الذي بخلافه وكل واحد منهما ينقسم

الى حسن الكيموس وهو الذي يتولد منه دم صالح والى ردي الكيموس

وهو الذي يتولد منه دم فاسد مثال اللطيف الكثير الغذاء الحسن الكيموس صفرة البيض

النيمبرشت سوناء اللحم ومثال الكثيف القليل والبادنجان واما الماء
فلا يعد وبل تبدد رق الصعام وافضل مياه العيون ما كانت تربيته
طينية عذبته وكان مجريها نحو المشرق ومنبعها البعيد او سيلها من العلى
الى السفل وكانت مكشوفة للشمس وافضل مياه المطر ما اجتمع في الحفرة والصخر
وقربه الشمال والصبا ووقعت عليه الشمس وما عدا هذه من المياه
فهو ردي القسم الثالث في النوم والتيقظ اما النوم فيرد ويخفف
ان طال واما التيقظة فضد ذلك القسم الرابع في الحركة والسكون
اما الحركة فتسخن واما السكون فيبرد وحركة الجماع تخفف وتبعض الحرارة
الغريزية فتبرد القسم الخامس في الاحتباس والاستفراغ اما الاحتباس
فانما يكون لشدة الماسكة او ضعف الهاضمة او الدافعة او ضيق
المجاري والسدد او غلظ المادة او كثرتها او لزوجتها او فقدان

الاحساس

الا حساس بالحاجة الى مصر فعله بطبعه الى جهة اخرى واما الا ستفراغ فانما يكون

لاضداد ما ذكرناه القسم السادس في الاحداث النفسانية فمنها ما يحرك الحرارة الى

خارج البدن اما دفعة كالغضب والفرح او قليلا قليلا كاللذة ومنها ما يحرك

الحرارة الى داخل البدن اما دفعة كالخوف واما قليلا قليلا كالحزن ومنها ما يحرك

الحرارة مرة الى داخل واخرى الى خارج كالغضب اذا كان مع الخوف الفصل

الثالث في الاسباب الممرضة وينقسم الى ثلثة اقسام بادية وسابقة

وواصلة فالبادية هي التي لا تكون خلطية ولا مزاجية واثرها لا يحول الى اكثر من الامور

الخارجية مثل الهواء الحار ومن الامور النفسانية كالغضب والسابقة هي الاسباب

البدنية التي تكون بينها وبين المرض واسطة او وسائط هي الاسباب

التي لا تكون بينها وبين المرض واسطة مثال السابقة الامتلاء للحمى

للحمى ومثال الواصلة العفونة التي تلزمها الحمى وهذه الاسباب اما ان تحدث في الحي

فنقول ان اسباب المرض الحار خمسة حركة مجاوزة عن الاعتدال وهي اما نفسانية

كالغضب او بدنية كالمبالغة في الرياضة وملاقاة حرارة بالفعل وملاقاة

حرارة بالقوة وتكاثف المسام والعفونة واسباب المرض البارد ثمانية

ملاقاة برودة بالفعل وملاقاة برودة بالقوة وقلة الاكل في الغاية

والافراط فيه والتكاثف المفرط والحركة المفرطة والسكون المفرط وسدد

انفتاح وسدد انفتاح المسام واسباب المرض اليابس اربعة ملاقاة

يابس بالفعل ويابس بالفعل [illegible] يابس بالقوة وقلة الاكل والحركة المفرطة

واسباب المرض الرطب اربعة ملاقاة رطب بالفعل وملاقاة

رطب بالقوة وكثرة الاكل والسكون المفرط والكلام في الاسباب

مرض التركيب اما اسباب مرض الخلقة فساد الشكل فهو اما لقصور

قوة المصورة او المغيرة واشياء تعرض عند الخروج اذا لم يكن الخروج

لم يكن الخروج طبيعيا واشتباك تقع عند قمط الطفل او اشياء تقع من
خارج كسقطة او ضربة او المبادرة الى الحركة قبل تصلب الاعضاء و
اما اسباب اتساع المجاري فهو اما ضعف الماسكة او الحركة القوية من الة
او حر او ادوية مفتحة او مرخية واما اسباب ضيق المجاري فاضداد هذه واما
اسباب السدة فهي اما وقوع شيء غريب في المجرى او التحام المنفذ بسبب اندمال
قرحة فيه او انطباق في المجرى لمجاورة ورم ضاغط او لقبض برد او تشديد يبس
او لشدة القوة الماسكة واما اسباب الخشونة فقد يكون من داخل كا
لمادة الحادة وقد يكون من خارج كالدخان والغبار واما اسباب الملاسة
فقد يكون من داخل كالخلط اللزج وقد يكون من خارج مثل الشمع المذاب والدهن واما
اسباب زيادة المقدار والعدد فكثرة المادة اما الطبيعية او الرديئة او شدة
القوة الجاذبة واما اسباب نقصان العدد والمقدار فنقصان المادة او
ضعف القوة المصورة واما اسباب فساد الوضع من مفارقة عضو الى عضو اخر
وقبل بعد تكون المادة متشنجة او مرخية او لتشوق منه او ضعف خلط او

يتحجر بالبرد او حركته بفرط طبيعية واما اسباب تفرق الاتصال فهي اما من

داخل مثل خلط اكال او محرق او لذاع لو صادع او امتلا ممدد واما من

خارج كما القطع بالسيف والمد بالحبل والاحراق بالنار واشباه ذلك الفصل

الرابع في العلامات الدالة على احوال بدن الانسان من جهة المزاج

وهي على بضعة اقسام منها الملمس فان انفعل منه بالتبرد دل على البرودة

وان استلانه دل على الرطوبة وان استصلبه دل على اليبوسة

وان لم ينفعل عنه دل على الاعتدال ومنها اللحم والشحم فاللحم الاحمر ان

كان كثيرا دل على الحرارة والرطوبة ويكون هناك تلزز وان كان يسيرا

وليس معه شحم كثيرا على اليبس والحر واما الشحم والسمين فيدلان على البرده والرطوبه

ويكون هناك ترهل وقلة السمين والشحم تدل على الحرارة وكثرة اللحم مع

كثرة الشحم تدل على برد الا الرطوبة ومنها احوال الشعر فسرعة نباته تدل على يبس

وكثرته تدل على الحرارة وقلته تدل على الرطوبة وغلظته تدل على كثرة الحرارة

الدخانيه ورقته تدل على قلتها وجعودته تدل على الحر واليبس وسبوطته
تدل على ضد ذلك وسواده يدل على الحر وصهوبته على البرد وشقرته وحمرته
على القرب من الاعتدال وبياضه يدل على البرودة والرطوبة واما على اليبس وبما
لون البدن فبياضه يدل على قلة الحرارة وكمودته على كثرتها اوحمرته على كثرة
الدم والحرارة وصفرته وشقرته تدلان على فراط الحرارة واللون الباذنجاني
يدل على البرودة واليبوسة والجصي تدل على البرودة والرطوبة الفصل الحادي عشر
في العلامات الدالة على احوال البدن من جهة الاخلاط اما غلبة الدم فيستدل
عليها بثقل الراس والتمطي والتثاوب والنعاس وكدورة الحواس
والبلادة وحلاوة الفم وحمرة اللون واللسان وظهور الدماميل والبثور
وسيلان الدم من المواضع المستعدة لذلك واما غلبة البلغم فيستدل
عليها ببياض اللون والترهل ولين الملمس وبرودته وكثرة الريق
وقلة العطش الا اذا خالطه الصفراء وضعف الهضم والجشاء الحامض

وكثرة النوم والبلادة واما غلبة الصفراء فيدل عليها صفرة اللون والعين

وحرارة الفم وخشونة اللسان ويبس الفم والمنخرين وشدة العطش وضعف

شهوة الطعام والغثيان والقشعريرة واما الغلبة السوداء فيدل عليها

نحول البدن وكدورته وسواد الدم وغلظه وزيادة الفكر ولذع المعدة والشهوة

الكاذبة والبول الكمد والاسود والاحمر الغليظ وكون البدن اسود وازب

المقالة الرابعة في النبض نقول ولان النبض حركته لا وعية الروح ولنفته مولف

وانقباض لتبرد الروح بالنسيم واخراج الفضلات الدخانية وكل

نبضة فهي مركبة من حركتين وسكونين لان كل نبض فمركب من ... واقسام

ولابد من السكون بين كل حركتين متضادتين والاجناس التي تعرف

منها حال النبض عشرة الجنس الاول الماخوذ من مقدار الانبساط

طولا وعرضا وعمقا وبسائطه تسعة الاول الطويل وهو الذي يحس

باجزائه في الطول اكثر من المعتدل وسببه كثرة الحرارة والثاني القصير

ما يقابله

وهو ما يقابله ويدل على قلة الحرارة والثالث المعتدل بينهما ويدل
على اعتدال الحرارة والبرودة والرابع العريض وهو الذي يأخذ من
عرض الاصابع اكثر مما يأخذ المعتدل يدل على زيادة الرطوبة والخامس
الضيق وهو ما يقابله ويدل على قلة الرطوبة والسادس المعتدل بينهما و
يدل على اعتدال حال البدن في الرطوبة واليبوسة والسابع المشرف
وهو الذي يحس بالحرارة في الارتفاع اكثر من المعتاد ويدل على زيادة الحرارة
والثامن المنخفض وهو ما يقابله ويدل على قلة الحرارة التاسع المعتدل بينهما
ما يدل على الاعتدال الجنس الثاني المأخوذ من كيفية قرع الاصابع ينقسم الى
القوي والضعيف والمعتدل بينهما والقوي هو الذي يقرع الانامل
وهو ما يسقط الى عمقه ويدل على شدة القوة الحيوانية الضعيف
هو المخالف ويدل على ضعف القوة الحيوانية المعتدل هو المتوسط
بينهما ويدل على توسط القوة الحيوانية الجنس الثالث المأخوذ من زمان
الحركة وينقسم السريع والبطيء والمعتدل بينهما فالسريع هو الذي يتم

الحار من مدة قصيره ويدل على شده حاجه القلب الى الهواء البارد

والبطي هو المخالف لذلك ويدل على توسط بينهما ويدل على توسط

الحاجه الى الهواء البارده الجنس الرابع الماخوذ من قوم الاله ويقسم

الى الصلب واللين والمعتدل بينهما اما الصلب فهو الذي لا ينغمز اذا

الانامل عليه فيدل على يبس البدن واللين هو الذي يخالف ويدل على

الرطوبه والمعتدل هو المتوسط بينهما ويدل على توسط حال البدن في اليبوسه

والرطوبه الجنس الخامس الماخوذ من زمان السكون وينقسم الى المتواتر

والمتفاوت والمعتدل بينهما فالمتواتر هو الذي يقصر الزمان المحسوس

بين النقرتين ويدل على ضعف القوه الحيوانيه والمتفاوت هو الذي

يخالفه ويدل على شده القوه الحيوانيه والمعتدل هو المتوسط بينهما

ويدل على توسط حال القوه الحيوانيه الجنس السادس الماخوذ من

ما في تجويف العرق وينقسم الى الممتلي والخالي والمعتدل

ويدل على اعتدال الجنس الرابع السابع الماخوذ من كيفيه جرم العرق

وينقسم

على حرارة ما في تجويفه من الدم والروح والبارد يدل على برودته والمعتدل

يدل على اعتدال حال النبض الثامن المأخوذ من زمان الحركة وهو ان يكون

السكون مساويا لزمان الحركة ويدل على اعتدال الحال في الانقباض والانبساط

النبض التاسع المأخوذ من الاستواء والاختلاف فالمستوي هو المتشابه في

اجزائه ويدل على حسن البدن والمختلف ما يخالفه ويدل على ضد ذلك النبض

العاشر المأخوذ من الانتظام وغير الانتظام وينقسم الى مختلف منتظم وهو ان

يختلف ايضا فالمختلف المنتظم هو الذي اختلافه على نسبة واحدة ويدل

على سلامة حال البدن وغير المنتظم بخلافه والقسم العاشر داخل

عند البعض تحت القسم التاسع الفصل الثاني في النبض المركب من النبض

منها العظيم وهو الزائد في الاقطار الثلاثة ومنها الغليظ وهو الزائد

عرضا وعمقا والذي يقابله والمعتدل بينهما وهو المتوسط بين الزائد و

بهذه الانواع الست تدل على ما يدل عليه بسايطها ومنها الغزالي وهو

الذي يقرع الاصابع قرعتين ثم يفتر [illegible]

يدل على شدة الحاجة الى الترويح ومنها الموجي وهو مختلف في عظم اجزا

العروق وصغرها وسهولتها وعرضها مع امتلاء كانه امواج يعلو بعضها

بعضا ويدل على فرط الرطوبة ويكون في الاستسقاء وذات الرئة

والفالج والسكتة ومنها الدودي وصورته كالموجي في الشهوق الا انه

الا انه ليس بعريض ولا ممتلئ وموجه ضعيف ويدل على سقوط القوة

لكن لا بتمامها ومنها النملي وهو في غاية الصغر والتواتر ويكون عند سقوط

القوة وقرب الموت ومنها المنشاري وهو نبض صلب ذي سرعة وشهوقه

اختلاف حتى يحس كانه يقرع بعض الاصابع في حال نزوله عن بعض

ويدل على ورم حار عظيم ومنها ذنب الفار وهو الذي يتدرج في اختلاف

الاجزاء من نقصان الى زيادة او من زيادة الى النقصان ويدل على القوة

لضعف ثم يتدرج ومنها ذو الفترة هو الذي يسكن حيث يتوقع الحركة

ومنه الواقع في الوسط وهو الذي يتحرك حيث يتوقع السكون ومنها

المسلي وهو الذي ياخذ من نقصان الى حد في الزيادة ثم يتناقص

ثم يتناكس على الولاء الى ان يبلغ الحد الاول في النقصان فيكون كالذي في

القارورة وضعا المرتعش وهو الذي يحس فيه حالفة تشبه بالرعشة ومنها

الملتوي وهو الذي يحس منه العرق كانه خيط يلتوي وهذه الانواع يدل

على سواء حال البدن الفضل الثالث في الوان البول واما تنقسمه

الى فيه سعه تتناول الشي ما يليه وطبقاته خمس الصفرة والحمرة والخضرة والسواد

والبياض اما الصفرة فمراتبها ست التبني وشبيهه هو الفقع والاترجي وشبيهه

فالى النفم والاشقر وشبيهه بالحرارة والنارنجي والناري والزعفراني كل واحد

منها يدل على زيادة الحرارة بالنسبة الى المرتبة التي قبلها واما الحمرة فمراتبها ارابع

وهي الى غلبة الدم فلياهو الوردي والاحمر الاقتم وكل واحد منها يدل على زيادة الدم

بالنسبة الى المرتبة التي قبلها اما الخضرة فمراتبها خمس الفستقي ويدل على البرودة

والاسمانجوني والنيلنجي وكل واحد منها يدل على زيادة البرد بالنسبة الى

المرتبة التي قبلها والكراثي يدل على احتراق شديد والزنجاري يدل

على احتراق اشد واما السواد فمراتبه اربع الاسود ان كان من طول الزمان

وقد يدل على سوداء آخذة من الصفراء بعلة الاحتراق آخذ من العفونة وقد يدل على
سوداء آخذة من طريق الزعفراني وقد يدل من الخضرة ويدل على السوداء الصرف
والأسود الضارب إلى البياض ويدل على سوداء بلغمية وأما البياض
فيدل على البرودة وعدم النضج أو اندفاع مادة بيضاء. الفصل الرابع في قوام
البول ورائحته أما من جهة القوام فينقسم إلى الرقيق والغليظ والمعتدل بينهما
أما الرقيق فلعدم النضج أو لسدد أو ضعف كلية أو كثرة شرب الماء
الماء أو البرد مع العطش أو انصراف المادة عن المسالك الماسرة أو اندفاع
رطوبات رقيقة وأما الغليظ فلكثرة الأخلاط أو لعدم النضج وأما المعتدل
فللنضج الفاضل وأما من جهة الرائحة وحلو الرائحة ومنتن الرائحة أما قليل الرائحة
فلبرد المزاج أو ضعف الحرارة الغريزية وأما حامض الرائحة فللحرارة الغريبة
في الأخلاط الباردة الجواهر وأما حلو الرائحة فلغلبة الدم وأما منتن
الرائحة فلقرحة أو عفونة. الفصل الخامس في صفاء البول وكدورته وقلته
وكثرته ورغوته أما الكدورة فسببه مادة أرضية مع ريح تخالط المائية والصفاء

فسببه يخالف سبب ... رقيق ... ما خاص ...

قليل المقدار

فيدل على ضعف القوة بتحليل كثير او انصراف المادة الى جهة اخرى واما الكثير المقدار

فيدل على ذوبان او استفراغ فضول زائدة واما المعتدل بينهما فيدل على

جري الاسباب على المجرى الطبيعي واما الزبد فكثافته وطول بقائه يدلان على اللزوجة

وكثرته يدل على كثرة الريح الغليظ الفصل السادس في الرسوب وهو كل جوهر مخالف للمائية

متميز عنها وان تعلق او طفا وهو ينقسم الى طبيعي وغير طبيعي واما الطبيعي فانه ابيض

راسب متصل الاجزاء متخلل لطيف اذا حرك انبسط سريعا ولا يسرع

انبرول واحد ويخالف الابيض هو الاحمر او الاصفر واما غير الطبيعي فينقسم

الى خراطي وسويقي ولحمي ودسمي وسوي ونخالي وشعري وخميري ورملي ورمادي

وعلقي ودموي اما الخراطي فهو شبيه بالقشور منه صفائح بيض ويدل على انجراد

المثانة ومنه صفائح حمر ويدل على انجراد الكلى ومنه كمد اللون ويدل على

احتراق في اجزاء الكبد والكلية ومنه اجزاء صغار الاحمر لها البتة يتخلل البول

على جرب المثانة واما السويقي فهو شبيه بالسويق الاحمر ويسمى نخاليا ويدل

ويدل على ... الدم وذو ... ب الشائبة واما اللحي
فسببه سلب الكرسني واما الدسمي فيدل على ذوبان الاعضاء فاما الملدي
فيدل على انفجار القرحة واما المخاطي فيدل على خلط غليظ واما الشعري فسببه
انعقاد رطوبة مستطيلة واما الخميري فهو سببه تقطع الخمير المنقوع في الماد
يدل على ضعف المعدة وسوء الهضم واما الرملي فيدل على حصاة منعقدة او في الاعضاء
واما الرمادي فيدل على بلغم او مدة ... لها بالبول للبث تغير اللون واما
العلقي الدموي فان كان شديد الحمرة يدل على ضعف الكبد وان كان
دون ذلك دل على جراحة في مجرى البول فان كان حمرا فاكثرها الشائبة القعف
والرسوب ينقسم بحسب المكان الى عام ومعلق وراسب اما العام فهو الطافي
وعلته النضج وبعد الريح واما المعلق فهو الواقف في الوسط وسببه قلة الامرين
المذكورين واما الراسب فهو ... الرسوب ... على النضج و... على سوء ...
المقالة الخامسة في تدبير الاصحاء وعلاج المرضى على وجه كلي ... وفيها ... فصول
الفصل الاول في تدبير الماكول والمشروب اما الغذاء فيجب تعديل مقداره

بعد مرة والمشكول بعده ما تجوز الجمع بين الاطعمة المختلفة في وقت
اذا احتيج الى المأكول دسما فينبغي ان يكون معه ما يسخن من حريف وعلى العكس والاولى ان لا يؤكل الا
طعام واحد بل يختلف الاطعمة يجب ان لا يفارق الشهوة فانها توجب
انصباب المواد الردية الى المعدة وينبغي ان يكون الاكل في اعدل اوقات
النهار ان كان شتاء ففي انصاف النهار وان كان صيفا ففي اطراف
النهار اما الماء فوقته بعد الطعام سواء كان على الطعام او بعده الفصل الثاني في الرياضة
والدلك اما الرياضة فهي حركة ارادية تضطر الى النفس العظيم والرياضة مع
الاعراض البدنية وتنعش الحرارة الغريزية وتصلب المفاصل
وتحلل الفضلات وتوسع المسام وتنقسم الرياضة الى ما يعم البدن والى ما يخص
عضوا من الاعضاء دون البعض اما العامة فهي المصارعة والعدو والركض والمشي
[illegible] واما الخاصة فمنها النداء بصوت عال فانها توجب تنقية الصدر من
الفضول واعداده لقبول الغذاء ومنها رمي الحجر ونزع القوس الصلب
واللعب بالكرة والصولجان فانها تقوي اليدين والعنق والصدر
والتنفس والظهر ومنها المشي السريع فانه يقوي الاليتين والفخذين والساقين
والقدمين واما وقت الرياضة فعند نقاء البدن من الفضول الخلطية

والحرارة وتغيير [illegible] واما الدلك فينقسم الى صلب شديد والى

لين [illegible] والى كثير فهو دل والى معتدل [illegible] الى خشن وهو ان يكون [illegible]

خشنة فيجذب الدم والى املس وهو الذي يكون [illegible] كالقطن

اللينة والخرقة اللينة فتحبس الدم الفصل الثالث في تدبير

الاستحمام خير الحمام ما قدم بناؤه واتسع فضاؤه وطاب هواؤه

وعذب ماؤه وقدر الاتون وقوده بقدر مزاج من اراد وروده

وينبغي ان لا يكون الحمام حارا بافراط فانه يحلل ويرخي وان [illegible]

فانه يجذب العرق فيجب ان يكون معتدلا [illegible]

فيه بان [illegible] حرارة لطيفة والحمام [illegible]

مرطبا [illegible] والبيت الاول منه مبرد مرطب والثاني منه مسخن مرخ

والثالث منه مسخن مجفف وينبغي ان يستعمل في كل بيت [illegible]

الحمام [illegible] ثم [illegible] في كل بيت [illegible]

البارد والماء الحار الشديد الحرارة فان ذلك يحدث الانفعال

والاحكام

والاستحمام على الريق يجفف البدن ويهزل ويسخن بجميع الهزل بعد الغذاء

يورث السدد ينبغي الا انه يجذب السمنة فالاولى ان يكون على الريق لا كل

السمين القوة ويجب الاحتراز عن الاكل والشرب في الحمام فان ذلك يورث حب

سبب عنه العود الى اقاصي الاعضاء قبل الهضم لسعة المجاري وكثرة الجلوس

في الحمام يوجب العطاش الفضول الى الاعضاء الضعيفة وارخاء الجلد والاحرار

العصب ويحلل الحرارة الغريزية واستقلال شهوة الطعام والباه

بعد الحمام بغسله يوجب ذلك كله الفصل الرابع في تدبير النوم واليقظة

تدبير النوم فاكان بعد انحدار الطعام عن فم المعدة وكان اذا معتدلا

... القوة من افعالها ... عن الروح والنوم على الجوع ... يسقط

بالقوة وضعف ... في النهار يورث الامراض الرطوبية والنوازل

ويفسد اللون والنوم على الاستلقاء يجلب الفضول ... مجاريها

فيحدث الامراض الرديئة مثل الكابوس والسكتة واما اليقظة فاذا افرط

فيبس الجسد ويفني الرطوبة ويمنع الانتشار ويقعد ... الحال

افرط في الغاية اورث الجنون الفصل الخامس في اوله الى الفصد والاسهال

ويحترز فيه عن كل ما يسخن ويرطب الا الضعيف فيقتصر فيه الغذاء المبرد

والرياضة ويلزم الظل والكن والهدو والمطفيات ويبادر الى القي

واما الخريف فيحب الاحتراز فيه من المجففات والجماع والماء البارد

ربيعا [illegible] في المكان وحر الظهيرة وبرد الغدوات والليالي ولكل واكل الفواكه

ويستعمل في اوله الاستفراغ ويؤكل الفواكه ويستعمل في اواخر الاستفراغ

ويكثر فيه ما يرطب ويسخن قليلا واما الشتاء فيجب الاحتراز فيه من الفصد

والقي ويحتمل فيه الاسهال عند مساس الحاجة ويكثر فيه الغذاء

الفصل السادس في تدبير الحبلى والمرضعة والاطفال اما الحبلى فيجب

ان تحترز عن الفصد والحجامة والاسهال والقي الا عند مساس الحاجة

وعن الفزع الشديد والاصوات الهائلة وشم روائح الاطعمة

بغتة وينبغي ان تتعهد الجلنجبين والسكنجبين لتنقية المعدة وتقوية الشهوة

[illegible] واما المرضعة فتدبيرها ان لا تجامع نهارا وحيا ولا يلزم [illegible]

والسكون فان ذلك يفسد البنية واما الطفل فتدبيره لتعديل الاسنان

فيجب ان لا يعرض له خوف او غضب شديد او غم او سهر مفرط فان ذلك

الشيء المطلوب ويمنع نشوه الفصل السابع في تدبير الصبيان والشبان والكهول

والمشايخ اما الصبيان فمزاجهم حار رطب فيجب ان يكون غذاؤهم وجميع تدبيرهم

البرودة واليبوسة واما الشبان فمزاجهم حار يابس فينبغي ان يكون غذاؤهم

وجميع تدبيرهم البرودة والرطوبة اما المشايخ فمزاجهم مختلف فان اعضاءهم

الاصلية باردة يابسة والرطوبات البلغمية الباقية تخالف اعضائهم

بتمامه فينبغي ان ينظر الى الاعراض الظاهرة فان كانت باردة يابسة فيحتاج ان

يخلط في غذائهم وجميع تدبيرهم الحرارة واليبوسة الفصل الثامن

في علاج المرضى وهو اما باستعمال الادوية او بعلاج اليد اما استعمال

الادوية فقد يكون من داخل كشرب او حقن واما من خارج فبعض من

ميدان كالدواء والطلاء او ذرور فيما الصق لحم او منع ما يخرج او

نقص الخراج وذلك بالتعطير والتطيل والطلاء والتضميد وما اشبه ذلك

اما العلاج بالتدبير كالحمية والبط الكلي ويجب في العلاج بالادوية مراعاة

نوع المرض وسببه وقوة المريض وضعفه والمزاج الحادث والمزاج الطبعي

والسن والعادة والبلد والوقت والحاضر وحال الهواء وامّا الهواء

واما كيفية الدواء فتستخرج اما من نفس المرض فان المرض الكثير الحرارة يداوى

بالكثير البرودة واما من مزاج البدن كالمحرور الذي غلبت الحرارة على مزاجه

ينبغي ان يكون تبريده بالقصد واما ما يلائم الوقت والهواء والبلد فان

الوقت الحار والهواء الحار والبلد الحار يقتضي ان يكون التبريد فيه اكثر

بالقصد واما وقت استعماله فيستخرج اما من وقت المرض بحسب الابتداء

والمنتهى واما من قوة المريض وانه ان كان قويا لم يؤخر الاستفراغ وان

كان ضعيفا اخر ليتراجع القوة بالاغذية واما مما يلائم الوقت كما يستفرغ

في الشتاء عند انتصاف النهار وفي الصيف بالاسحار واما جهة استعماله

فيجب ان يؤخذ من موضع العليل كما يسهل في الامعاء العليا يداوى بالقيء

وفي الامعاء السفلى يداوى بالحقنة واما مقدار الدواء فيه فيستخرج من قوة المريض

من قوة المرض وضعفه واما من الة العضو خاصة فيتم بطرق اربع احدها الماخوذه

من مزاجه فان الاعضاء لما كانت مختلفة في المزاج فيرد كل واحد منها الى مزاجه الطبيعي الثاني

الماخوذه من خلقته فانه ان كان سخيفا كالرئة لا يستعمل فيه الادوية القوية

وان كان متلززا كالكلية يستعمل فيه الادوية القوية وان كان وسطا كالكبد

يستعمل فيه الادوية القوية وان كان وسطا كالكبد يستعمل فيه الاوسط الثالث

الماخوذه من قوة العضو ان كان سلطانيا كان شريفا او يعم نفعه البدن

كالمعدة او كان لطيفا كالعين لا يستعمل فيه ما يحلل قوته الرابع الماخوذه من وضعه

فانه يعرف به اما في بعده من قوة الدواء بحسب قرب العضو وبعده وبعده فان

المري [illegible] سهل يعرف مزاجه بالدواء لم الشرجية وصولا اليه ولا كذلك المري اما في

مشاركة العضو لعضو من الاعضاء يعرف به المادة فاذا حصلت

فيه من ذلك العضو كما اذا حصلت المادة في الجانب المقعر من الكبد فيدفع

بالمسهل نحو الامعاء واذا حصلت في الجانب المحدب فيستفرغ بالادرار

نحو الكاحلين واعلم ان المادة اذا كانت في الجانب المقعر من موضع
نو ان كان بعيدا واما اذا انحدرت في العضو فان كان البعد فربما يحدث
من موضع الى موضع قريب كما تحدث مادة الرحم بالمحجمة الى الساقين والكاحلين
البعد بعيدا انفصل من بعض العضو الفصل التاسع في الفصد والحجامة
اما الفصد فهو علاج قوي للابدان الدموية وكثيري الاكل والشرب والعروق
المعتاد فصدها هي عروق الراس الا ان العلة اذا كانت في الراس فصد القيفال
اسرع في النفع ومتى كانت في اسفل البدن فصد الباسليق اسرع
واما الاكحل فيجمع منافع العرقين جميعا واما الحجامة ففعلها ضعيف وهي
تجذب الدم من مجاور العضو الذي يحجم عليه واما الحجامة السافلي
الفصل العاشر في تدبير الاسهال والقيء الذي قد يكون
بالادوية في استعماله مخاطرة فربما احدث السحج وقد يكون بالطعام
فينقي المعدة ويكشف ما يحاذيها من الاعضاء وعلاج الاسهال

وبعده الملينات والسكون بعده وشم الروايح النافعة من الصندل
كالسفرجل والنعناع وان افرط الاسهال فيتناول ما يحبسه وان كان
الدواء لم يسهل فالاولى ان لا يحرك الطبيعة ان لم يحدث مرضا
24 مخوفا وان احدث فالاولى ان يبادر الى الحقنة فانها اسرع ما في البدن
والامعاء من الاخلاط الفاسدة السادسة في امراض الراس وهي تشتمل
على فصول الفصل الاول في الصداع والشقيقة والدوار وسببه الخلط اما
ان يكون حارا او باردا اما الحارة فينقسم الى الدموية والصفراوية
اما الدموية فعلاماتها حمرة الوجه والعين وحرارة الملمس وامتلاء العروق وعظم
النبض وحلاوة الفم وعلاجها الفصد والحجامة واستعمال الاشياء البارده
مثل شربة العناب والاجاص والتمر الهندي بالسكر الابيض وماء
الورد والغذاء البيض النيمبرشت واما الصفراوية فعلاماتها صفرة
اللون ومرارة الفم وشدة الوجع والتهاب الراس والوجه وحدة
النبض وصفرة البول وعلاجها الاسهال بنقيع التمر الهندي والاجاص

والعناب والسبستان والترنجبين وللخيار شنبر وتمر هندي
وماء ورق الخلاف والماورد والصندل والكافور وشم الورد والبنفسج
والغذاء ماء الشعير واما الباردة فتنقسم الى سوداوية وبلغمية اما
السوداوية فعلامتها كمودة اللون وغور العينين وفتور النبض وحمرة البول
وحموضة الفم وعلاجها استعمال المطبوخ بالاهليلج الاسود والافتيمون
والغاريقون والغذاء زيرباج الفروج والفالوذج المتخذ من السمن
والسكر واما البلغمية فعلامتها كثرة النوم وثقل الرأس ورطوبة الفم وبياض
اللون والعار [illegible] فتور النبض وعرقه وعلاجها استعمال [illegible]
بحب الصبر وحب الشبيار والغرغرة بالايارج فيقرا والسعوط بدهن
الحنظل الذي اغلي فيه ورق المرزنجوش وشم المسك . والغذاء شوربا
العصافير الفصل الثاني في السرسام وهو ورم حار في سطح باطن الرأس
وينقسم الى دموي وصفراوي اما الدموي فعلامته حمرة الوجه وحمرة
العينين وحمرة لون البول وامتلاء العروق والسهر وعلاجه الفصد [illegible]

الاستحمام واخراج الدم من عروق الجبهة بعد الاستحكام ثم ملين الطبيعة بالاجاص والعناب

والترنجبين والسبستان واصل السوسن والبنفسج والغدا ماء الشعير مع ماء الرمان

المز مزورة العدس المقشر بدهن اللوز واما القسم الثاني فعلامته صفرة الوجه وسواد اللسان

وشدة النبض وحرارة البول والحمى الحادة وشدة العطش واختلاط العقل والسهر والهذيان

25 وعلاجه يسقى ماء الشعير المطبوخ مع الاجاص الحامض فاذا افاق العليل فالخيار

والرمان الحامض وكباب الجدي وبعده مزورة الاسفاناخ الفصل الثالث في الماليخوليا

ينقسم الى ما يكون من خلط حار والى ما يكون من خلط بارد اما الذي يكون من خلط

حار فعلامته حمرة البول وشدة النبض والسهر وعلاجه ان يصب على راسه

دهن البنفسج والقرع والخشخاش مع لبن النساء ويسقى طبيخ الاهليلج الاسود والافتيمون

والغاريقون والسقمونيا والغذاء مزورة الاس بدهن اللوز واما الذي

يكون من خلط بارد فعلامته رطوبة المنخرين وسيلان اللعاب وحمرة البول

ونقصان النبض وعلاجه ان يصب على راسه ماء البابونج ودهن الياسمين والسوسن

ولبن النساء ويسقى طبيخ اهليلج الاسود والافتيمون والغاريقون [illegible] الخيار

يستعمل من البدن الحل والغذاء المشور باجي القراريح الفصل الرابع في الصرع وهو
حالة تحدث عن سدة غير تامة في مسالك الدماغ تمنع الروح النفساني
من النفوذ وينقسم الى بلغمي وسوداوي اما البلغمي فعلامته بياض اللون والسمن
وترهل البدن وكثرة البزاق وكثرة الزبد وعلاجه تنقية الدماغ بحب القوقايا والاصطمحيقون
فينبغي ان يمضغ في الفم الفاذانيا المحشوة والغذاء الطير وأما السوداوي
فعلامته الهزال وسوداء اللون وعلاجه طبيخ الافتيمون والغاريقون وايارج روفس واياريج
اركاغانيس والغذاء المشور باجي القراريح الفصل الخامس في السكتة وهي سدة
تامة تحدث من امتلاء بطون الدماغ تمنع الروح النفساني من النفوذ وعلامتها
استرخاء الجسد وتعطيل الحواس والغطيط الشديد وعلاجها الفصد من القيفال
والحقن بالحقنة الحادة ويقطر في الفم الكندس والخربق الابيض والشونيز والسماق
والفلفل والشونيز الفصل السادس في الفالج واللقوة والرعشة والتشنج
والطبيب مداواة العلل تحدث من استرخاء العصبة او ضعفها من الرطوبة البلغمية
او سوء المزاج البارد وعلاجها بايارج لوغاذيا وايارج فيقرا والترياق

الفاروق والمعجون البلادري والغذاء سورباج العصافير الشراب العتيق

الفصل السابع في الزكام وسيلان الرطوبة من بطن الدماغ المقدم الى المجرى

فان كان معه صداع والتهاب الراس وحمرة الوجه والعين فعلاجه ان الفصد

القيفال ويسقى شراب البنفسج بدهن اللوز وان لم يكن معه دلائل الحرارة كان الذي

يتحدر رقيقا خفيفا فيسقى اصفر او ابيض فيترك حتى ينقطع من ذاته وان كان ابيض

رقيقا فيلف الراس بالمناديل المسخنة ويستنشق الرياحين الحارة الفصل الثامن

في الرمد دلالة ان يكون مع حمرة العين والوجه وامتلاء العروق فعلاجه ان

يفصد القيفال وحجامة النقرة واسهال الطبيعة والطبيخ الاهليلج الاصفر وماء

الفواكه مركبا بالخيار شنبر والسكر الابيض وتبريد العين بان يوضع عليه الماء المبرد

بالثلج والماء الورد والغذاء المزورة المتخذة بالعدس والماش ودهن اللوز

واكل الخبز مع ماء الحصرم وماء الرمان الحامض وان لم يكن معه حمرة الوجه والعينين

وكانت الاجفان تلتصق بالليل بعضها ببعض فالعلاج يسقى الشيارة

الايارج فيقرا ويدخل الحمام في كل يوم والغذاء الزيرباج المتخذة بدهن اللوز

الفصل التاسع في ضعف البصر وسيلان الدموع اما ضعف البصر فعلاجه بلطف

اسهال الطبيعة بحب الايارج والغوره بالخل الخردل واستنشاق رائحة
المسك المنقوع في الشراب الطيب الرائحة والغذاء الزيرباج واما ارعا
فعلاجه فصد القيفال وشراب الجلنجبين والرياس بماء الورد ويطلى على الكبد الصندل
وماء الورد المبرد بالثلج ويصب على الراس الماورد المبرد بالثلج ويسعط بماء
لسان الحمل والكافور والغذاء مزورة العدس الفصل الثاني عشر في وجع
الاسنان واللثة سواء كان دمويا او صفراويا فعلاجه فصد القيفال واسهال
الطبيعة بالاهليلج الاصفر والخيارشنبر وان كان بلغميا او سوداويا فعلاجه
سقي ايارج فيقرا وحب القوقايا ومضمض العليل بخل طبخ فيه الحنظل والعاقر
قرحا والغذاء مزورة الفروج الفصل الثالث عشر في الخوانيق وورم اللهاة
والعلق الناشب في الحلق وينقسم الى دموية فعلامتها الوجع الشديد في
الحلق وضيق النفس والحمى الحادة وعلامتها اخراج قليلا قليلا لا في وقت كثيرة
حتى لا يسقط القوة ثم الحقنة بطبيخ الفواكه وورق الخطمي والخيارشنبر والسكر الاحمر
تجذب المادة الى اسفل البدن ثم تليين الطبيعة بعد فتح الحلق بماء
العناب
الخيارشنبر والترنجبين والقانيد وسقي ماء عنب الثعلب والخيارشنبر والغوره

الاجاص الحلو والعناب والنفسج والغذاء ماء الشعير بالبنفسج المزلق والخماس

الفصل الرابع في الربو وهو ضيق نفس يعرض عند المشي والحركات وذلك من امتلاء

قصبته الرئيه من الرطوبات اللزجة وعلاجه طبيخ الزوفاء وايارج فيقرا والقي بعد الكل

الزل والعسل والفجل والسكنجبين والغذاء ماء الشعير بالسكر الابيض الفصل الخامس

في الخفقان وهو ان كان مع دلائل الحرارة فعلاجه فصد الباسليق الايسر ويسقى اقراص

الكافور مع رب الاترج وبعد سكون الحرارة يسقى الاهليلج الكابلي المربى بالعسل والغذاء

الفروج بماء الحصرم والريباج وان كان معه دلائل البرد فعلاجه المفرح وشراب البادرنجبويه

ويسقى شراب السوس وشراب الريحان والغذاء الدراريج المطبوخة بالريباج

وان كان في فم معدته ضعف يسقى اقراص الافسنتين وشراب الافسنتين وان

يعقب مرض او استفراغ او اسراف في الجماع فيلطف غذاءه الفصل السادس

في نفث الدم علاجه فصد الباسليق ويسقى الطين الارمني بالخل الممزوج بالماء البارد

وتضميد بالكندر ودم الاخوين والاقاقيا ودهن اللوز والغذاء المزورة المتخذة

من العدس وماء الحصرم وماء السماق والتنقل بالطين الارمني والطباشير الفصل السابع

في ضعف المعدة وهو اما ان يكون من سوء المزاج البارد او من اجتماع البلغم في المعدة

فان كان من سوء المزاج البارد فعلاجه التدبير الحار بالزنجبيل ودار الفلفل والانجداه

والمصطكي الرومي من كل واحد جزء ستة دراهم معجونة بالعسل المصفى والغذاء الاسفيد

باجات المعمولة بالفلفل والدارصيني وان كان من اجتماع البلغم فعلاجه

القيء بعد الطعام بالسكنجبين العسلي الذي تنقع فيه الفجل والخردل ويشرب

عليه الماء الحار ورق الفجل المعصور ويصبر ساعة حتى ينحل الطعام ويقطع البلغم ثم

يشرب عليه شربة كثيرة من الماء الحار ويتقيأ الفصل الثامن في الغثي وهو ان

يكون يعرض بعد الاكل او قبله فان كان بعد الاكل فعلاجه تقليل الطعام وشرب

شراب الميبة وان كانت المعدة باردة ورب السفرجل ان كانت

ان كانت حارة وان كان قبل الاكل فعلاجه القيء بماء الفجل وسقي

رب الرمان المتخذ بالنعناع الفصل التاسع في المعدة وسببه

رطوبة لا تقوى الحرارة على تحليلها لغلبتها ويتولد منها رياح وقراقر

وقد تكون يبسا بسبب الثقل من الاغذية فان كان من البلغم اللزج والريح الغليظة وقد تكون

يبس الثقل من الاغذية فان كان من البلغم اللزج والريح الغليظة فعلاجه يسقى الايارج

فيقرا بعض الجرع المنصوب على ماء الخيار شنبر والفاسد الاحمر والغذاء ماء اللحم

بلا خبز وان كان من اليبس فعلاجه ماء التين مع الخيار شنبر والفانيد الابيض ودهن الجمل

الغذاء مرق الاسفيدباج المطبوخ باللحم الفصل الرابع عشر في الديدان المتولدة 28

في البطن وعلامتها صفرة اللون وسيلان الرطوبة من الفم ووجع البطن والغثيان

وعلاجها يسقى الايارج المركب من الافسنتين وشحم الحنظل وحب النيل والتربد

الكابلي وتلطيف الغذاء الفصل الخامس عشر في وجع الكبد ان كان مع

حمرة اللون وامتلاء البدن فعلاجه ان يفصد الباسليق ويسقى عصير الهندبا

سكنجبين البزوري وتطلى الكبد صندل ابيض مع ماء الورد والكافور

يسقى العليل ماء الشعير والسكنجبين والطعام ماء الحصرم بالخبز وان كان مع بياض

اللون وقلة العطش فعلاجه ان يسقى العليل الاموسنافي مع الوج وعطر

الاصول والبزور ودهن اللوز المر والغذاء العصافير واللطيف من الطيور

الفصل السادس عشر في الاستسقاء وسببه برد الكبد وانواعه ثلثة

الطبلي وهو الذي داء ربت البطن يكون صوته كصوت الطبل والزقي

وهو الذي يكون البطن فيه كالزق المنفوخ واللحمي وهو الذي يكون البدن منه

متورما وربما رسخوا فيحتم بالاصابع وعلاجه في اول الامر اما النوعين الاولين فالقي

واما النوع الثالث فالفصد واما بعد الاستحكام فاسهال الطبيعة بالملح

الاصفر والغاريقون والخيارشنبر وماء الشاهترج والطرخشقون

مرة بعد اخرى الفصل السابع عشر في وجع الطحال وهو الكائن مع سواد اللون

وجع البول فعلاجه فصد الاسيلم من اليد اليسرى وسقي خفير ورق الطبارد

الهندبا الرطب مع السكنجبين البزوري وان كان معه كمودة اللون

او خضرة وكانت المعدة ضعيفة والهضم رديا فعلاجه سقي الايارج

الفيقرا او تلطيف الغذاء وادرار البول بماء الاصول والبزور ود

الشراب العتيق الريحاني وتضميد الطحال الفصل الثامن عشر في اليرقان

اذا اصفر جلد الانسان وجد فيه بعد ادمان الاطعمة الغذا

بماء التين المطبوخ ولعاب بزر قطونا وبزر الخطمي الابيض والغداء بماء الشعير
بالعدس المقشر والخشخاش ويشرب بماء البطيخ الهندي وان كانت بتعمية وعلامتها
كثرة سيلان اللعاب وقلة الوجع وعلاجه الغرغرة بماء العسل قد جعل فيه الخردل والحقنة
واسهال الطبيعة بعد انفتاح الحلق بطبيخ الاهليلج الاصفر والاسود والزبيب و
الخيار شنبر والتمر هندي واما القروح الناشية في الحلق فان كانت ظاهرة حدث بالمليس
المعد لذلك وان لم ظاهرة تخرج العليل بالخل الشديد الحموضة حتى تنحدر المعالجة
السابعة في امراض الاعضاء من الصدر الى اسفل السرة وهي تشتمل على فصول الفصل
الاول في السعال وتقسيمه الى ما يكون من الرطوبة والى ما يكون من اليبوسة فان كان
من الرطوبة فعلامته ان لا يكون معه العطش وعلاجه ان يشرب ماء البنفسج المربى مع
من حب الصنوبر او دهن الفستق ويمرخ حلقه بدهن السوسن والنرجس والغداء بماء الشعير
بالبنفسج المربى او الابزرة وان كان من اليبوسة فعلامته العطش والالتذاذ
بالنسيم البارد وعلاجه طبيخ دم الاخوين مع الخيار شنبر والتمر هندي ودهن
اللوز وشراب الخشخاش والسبستان والعناب والبنفسج والغداء وماء
الشعير المتخذ بالخشخاش الابيض والسكر ويمرخ صدره بالبنفسج المصفى

ودهن البنفسج الفصل الثاني في ذات الرئة وهو ورم في الرئة يحدث
من امتلائها من الدم وعلامته حمى حادة وضيق شديد في النفس حتى كأنه يختنق
وحمرة الوجنتين كأنهما مصبوغتان وعلاجه فصد الباسليق واخراج الدم الكثير حتى
الحمى الحارة وسقي ماء الكشك بلعاب بزر قطونا ودهن اللوز والغذاء مزورة
الاسفاناخ بدهن اللوز والتوابل الباردة والطلي على صدره الصندل والورد والكافور
المفروبة بماء الورد المبرد بالجمد الفصل الثالث في السل وذات الجنب اما السل فهو قرحة
في الرئة والصدر ويتبعها حمى دقيقة وعلاجه السعي لبن الاتان وقرص الكافور
ويجتهد في امساك الطبيعة والغذاء مزورة الاسفاناخ بدهن اللوز والتوابل الباردة
ويطلى على صدره الصندل والورد والكافور المفروبة بماء الورد المبرد بالجمد الفصل
الثالث في السل وذات الجنب اما السل فهو قرحة في الرئة والصدر ويتبعها حمى
دقيقة وعلاجه السعي لبن الاتان وقرص الكافور ويجتهد في امساك الطبيعة
والغذاء الفراريج المشوية والسرطان واما ذات الجنب فهو ورم في الحجاب
او العضل الذي في الجانب ويتبعه ضيق النفس والسعال ووجع ناخس [illegible]
وعلاجه فصد الباسليق واخراج الدم الكثير واسهال الطبيعة بماء

فعلاجه ان يعطي الكمون والشراب الريحاني ممزوجين بما طبخ فيه الرازيانج
والتكميد بالمناديل المسخنة واستخراج الرياح بمضغ الكندر والكمون وورق الآس

الفصل العاشر في الفواق وهو اجتماع اجزاء المعدة وانقباضها لما يسير بالدفع
الشئ المؤذي بما اشتد فيحدث الفواق سواء اما ان يعرض من الحركة بعد الاكل او بعد 30
الاكل او عاد خلاء المعدة عن الطعام فان عرض من الحركة بعد الاكل فعلاجه السكون
والسهر ومضغ الغذاء والسيسنبر ومص الرمان الرمان الحلو والسفرجل الحلو وان
كان حال خلاء المعدة من الطعام فاما ان يكون يعقب الاستفراغ او الحمى الحادة
او لا يكون فان كان يعقب ذلك فعلاجه تجرع اللبن من البنفسج او دهن اللوز
وان لم يكن يعقب ذلك فالعلاج حب الشبيار ولبن فيه [illegible] [illegible]
السكنجبين والجلنجبين العتيق بماء الانيسون والمصطكي وتلطيف الغذاء الفصل
الحادي عشر في الهيضة والاسهال اما الهيضة فسببها سوء الهضم
وفساد الغذاء في المعدة فيطلب بالطبيعة مثال الغلو فيندفع بالقي والى الارض
الاسفل فيندفع بالاسهال وعلاجهما ما يحدر الغذاء الى الاسفل

مثل ماء الفاكهة والجلاب ودهن اللوز شراب ماء الحصرم وشراب
الريباس واما الاسهال فان كان ماشيا يخرج مختلف اللون ولم يكن
معه تقطيع وكان العهد بشرب الدواء المسهل بعيدا فينبغي ان لا يحبس
ما لم يحدث ضعف بين وان كان مع التقطيع ولم يكن في البطن وراء ولا رياح
وكان معه العطش فيجب تخفيض التعريح الكعك المسحوق او بماء سويق السعير
عند السفرجل وان كان مع القراقر والرياح ولم يكن معه العطش فعلاجه سفوف بزر
الورد والبقلة المسحوق والطين المسحوق بماء الرمان والسفرجل الفصل الثاني
في الزحير وهو ازعاج البطن ازعاجا متواترا مع حرقة وحاجة رطوبات
بلغمية وذات رغوة بلغمية التقدار فان كان معه دم فعلاجه ان يشرب
دهن [illegible] حب الرشاد المقلو ويطعم [illegible]
[illegible] فان كان معه [illegible] ودهن الورد [illegible]
[illegible] المقلو ويطعم من [illegible]
الفصل الثالث في القولنج وهو قد يكون من بلغم لزج او ريح غليظ

من بلغم لزج او ريح غليظ وقد يكون لبيس الثقل من اغذية فان كان من البلغم اللزج

والريح الغليظة فعلاجه ان يسقى الايارج فيقرا بدهن الخروع المضروب على ماء الخيار

شنبر والفانيد الاحمر والغذاء ماء اللحم وان كان من الريح الغليظة فعلاجه يسقى الايارج

مع دهن الخروع ودهن الجل والغذاء مرق الاسفيدباج المطبوخ باللحم الفصل الرابع عشر

في الديدان المتولد في البطن وعلامتها صفرة اللون وسيلان الرطوبة من الفم ووجع

البطن والغثيان وعلاجها يسقى الايارج المركب من الافسنتين وشحم الحنظل وحب

النيل والبزر الكابلي وتلطيف الغذاء الفصل الخامس عشر في وجع الكبد ان

كان مع حمرة اللون وامتلاء البدن فعلاجه الباسليق ويسقى عصير الهندباء

والسكنجبين البزوري ويطلى على الكبد صندل ابيض مع ماء الورد والكافور و

يسقى العليل ماء الشعير ويطعم ماء الحصرم بالجزر وان كان مع بياض اللون

وعلامة العطش فعلاجه ان يسقى العليل الامر وشيا في كل يوم درهم بماء

الاصول والبزور ودهن اللوز المر والغذاء العصافير الطير البري

الفصل السادس عشر في الاستسقاء وسببه برد الكبد وانواعه

بلدنه الطبلي وهو الذي اذا قرعت البطن يكون صوته كصوت الطبل والزقي

وهو الذي يكون البطن فيه كالزق المنفوخ واللحمي وهو الذي يكون البدن

منه متورما ويمادر خواتيمه بالاصابع وعلاجه في اول اما اللتو عليل او بلبن فالتعق

اما النوع الثالث فالفصد واما بعد الاستحكام فاسهال الطبيعة

بالهليلج الاصفر والغاريقون والخيار شنبر وماء السماقعرج والطرخشقوق مرة

بعد اخرى الفصل السابع عشر في وجع الطحال وهو ان كان مع سواد اللون

وصبغ البول فعلاجه فصد الاسليم اليد اليسرى ويسقى عصير ورق الجلبان

والهندباء الرطب مع السكنجبين البزوري وان كان معه كمودة اللون

او خضرة وكانت المعدة ضعيفة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فعلاجه يسقى ماء الهندبا وماء الرازيانج بطبيخ الاهليلج الاصفر والزبيب والخيار شنبر والفانيذ ثم الضماد بقوابض والغذاء المسكباج الحامض وان لم يكن معه دلايل الحراره

ظاهرة فعلاجه ان يسقى حب الغافت وبالدواء المتواتره ويدخل الحمام وفيه الخل

سيقى علاجه ... المقالة الثامنة في امراض بعض الاعضاء وهي يستمل على فصول الفصل

... في وجع الكليتين اذا عرض وجع الكلى وكان في البول حمرة فعلاجه اول الفصد

الباسليق ويسقى السكنجبين مع بزر قطونا وبزر القثا بقشره وان لم يكف

فيسهل الطبيعة بماء الفواكه والخيار شنبر والفانيد الا بعض ان لم

... فيسقى ماء الفرفح والطين الارمني ودم الاخوين والكندر ...

وبزر الفرفح وان كان رمل فيسقى بزر البطيخ وبزر الرازيانج والغذاء ماء

زردة المايش العدس وان حدث سلس البول فيسقى

السعتر بماء البارد وطبيخ السماك الطري الفصل الثاني في امراض المثانة اذا

تولدت الحصاة في المثانة فعلاجه ان يسقى الفانيد بطبيخ البابونج وبزر

الرازيانج وبزر البطيخ بماء السكر والغذاء ماء الحمص بالشبث والكمون

ودهن الحوار وان حدث تقطير البول وان لم يكن معه دلائل الحر فيسقى التنخريا

والاطريفل والجندبيدستر وفي الشتاء معجون البلاذر ومعجون الفنجنكشت وليطعم الخبز

بالجوز وان كان معه دلائل الحر فعلاجه علاج الكليتين مع دلائل الحر الفصل الثالث

في امراض المقعدة اما الوجع والثولول اما يعرض من ورم حار فعلاجه ان يقعد العليل

في ماء قد طبخ فيه البنفسج وبشوربة الحمص والتسعير المقعدة ويطلى

[illegible] ورق اللوبياء وتضميد الموضع [illegible] البيض ودهن الورد واما الباسور فهو اجسام تحدث

من فساد الاغذية والسوداء ويكون داخل الشرج وقد يكون خارجه وان كان

مع سيلان الدم دلائل الحرارة فعلاجه سقي اقراص الكهربا واقراص الجلنار وان

مع دلائل الحرارة فعلاجه سقي حب المقل والاطريفل والغذاء السمك [illegible]

بالكرفس الفصل الرابع في خروج الماء من القضيب ان كان حدوثه من ضعف

مواضع المني فعلاجه بالاطريفل الصغير [illegible] المطبوخ بالبلاذر والغذاء

المسخنات وان كان من حدة المني فعلاجه سقي البزور الباردة بالمص

[illegible]

والغذاء المبردات. الفصل الخامس في امراض الانثيين اما الورم الحادث

فيهما فعلاجه في اول الامر بفصد الباسليق وبطلي الموضع بالصندل والكافور

بماء الورد ثم استفراغ الطبيعة باقراص البنفسج والاقراص البرمكية وتضميد الموضع بدقيق

الباقلاء وشحم كلية الثور والغذاء ماء الحصرم مع دهن اللوز. الفصل السادس في الفتق

وهو نزول بعض الامعاء والرياح الغليظة الى الانثيين لاتساع المجرى فينبغي ان يشد

المجرى بعصابة شدا وثيقا وحقنه العليل بالبنجر ويعطون الفوذنج. الفصل السابع

في افراط الطمث وضعف الباه اما افراط الطمث فعلاجه فصد الباسليق واستعمال

المطبوخ بحب الاصطمخيقون والغذاء المحلبات والزيرباج واما ضعف الباه

وادواؤه [illegible] بالمحرور فيسقى المخيض الدسم المحلى واللبن بالسكر والتمر والجبن ويطعم السمك

الطري المقلو حارا وان عرض بالمبرود فيسقى الزنجبيل المربى والجندبيدستر ويطعم البيض

النيمبرشت مع دار فلفل والعصافير المقلوة ويتعهد بالشراب العتيق. الفصل

الثامن في النقرس وعرق النساء ووجع المفاصل والحدبة سببه [illegible]

فواحد وينوذ فوبع الدرايه الا ان الدرانه اذا وقعت فى مفصل ابهام القدم
كان نقرسا وان وقعت فى مفصل الورك كان عرق النسا وان وقعت فى مفاصل
فقرات الظهر كان حدبته وان وقعت فى المفصل مطلقا كان وجع المفاصل ولا
تحلوا اما ان يكون مع دلائل الحراره فعلاجه فصد الباسليق والقيفال
وسقى طبيخ الهليلج والسورنجان والسنا المكي والشاهترج والشاهسفرم
ويجب فيه تلطيف الغذاء والاحتراز من الجماع والغذاء المزورات بماء الحمص اوكان
مع دلائل البروده فالعلاج الحقن فى كل اسبوع مرتين بعد الطعام المقطع البلغم
ثم يسقى بعده الاسطخيقون واستعمال الحقنه الحاده والغذاء ماء الحمص بعد الفصل
التاسع فى الدوالي وداء الفيل اما الدوالي فهو عروق علا ملتويه تظهر في الساق
تنصب الدم السوداوي ينصب اليها وعلاجه ان يفصد الصاعد
الباسليق ثم اسهال الطبيعه بما يخرج السوداء واما داء الفيل فهو ما يعظم فيه
العضو ويغلظ بسبب ماده غليظه سوداويه تنصب الى الرجل

فعلاجه الفصد مرة بعد اخرى ثم استعمال الطبيعة بحب المنصور بحال مزرت بهو المعقة وتلطيف

الغذاء المقالة التاسعة في العلل الظاهرة الجسد والحميات وهي تشتمل على فصول

الفصل الاول في السعفة الرطبة وسببها كالف المادة الرطبة في ظاهر الجسد وعلاجها

الفصد وتنقية البدن بالاهليلج والافتيمون واصلاح الغذاء ويطلى الموضع بدهن

الحل والسمع والغذاء الخبز الابيض واللحم الخفيف الفصل الثاني في البهق والجذام

اما البهق فعلاجه القي بعصير الفجل والسكنجبين وان لم ينقي فيسقى سربة من نوبحار باو

من ايارج فيقرا بتلطيف الغذاء واما الجذام فعلاجه الفصد ثم استعمال المطبوخ

بما يخرج السوداء مرة بعد اخرى ويطلى الجسد كل ليلة بترياق الفاروق منقوعا في الشراب

ويسقى اللبن ويسعط في كل الايام بدهن البنفسج ودهن القرع والعنب ما الاسعد ما بيا

الفصل الثالث في الحكة والجرب وهما ان كان مع دلائل كثرة الدم فالعلاج

الفصد واستعمال المطبوخ بحب الصبر واطريفل الاصغر والورد والمصطكى والغذاء

الخبز الابيض واللحم الخفيف ويحترز من الجماع والشراب ويكثر الحمام بعد التنقية الفصل

الرابع في الشرى والحصف اما الشرى فعلاجه طبيخ الاصفر واما الحصف

ضعيفه لتشوه ملوسة العرق مع قلة الاعتسال ويحدث ذلك من الهوا

الحار وعلامته ان الشهيل الصفرا وبلزم المواضع من الطلح المعسر المسحوق مع ما

الورد الفصل الخامس في الحقيقية والجدري والثولول اما الحصبة والجدري فعلاجها

سقي ما السعير بالسكر وسقي ما الرمان الاملسي بدهن الورد ويسقي سويق الشعير

بالما البارد والجلاب ويسقي بعد تلبين الطبيعة ما الشعير بالما البارد والجلاب

ويسقي بعد تلبين الطبيعة ما السعير بالطباسير المعمولة ببزر الحماض ثم ما

الثعلب بالسكر واما الثاليل فعلاجها طبخ الاهمون وسقي اللوعازيا واياريج

الفصل السادس في الاورام اذا لم يكن الورم في عضو تاو زبلا عضا الرئيسة

ان يبدا في علاجها بالرادعات ثم يتدرج في خلط المحللات بها الى ان تنتهي

الانتهاء ثم تقتصر على المحللات عند الانحطاط او الورم اما دموي او دموي او صفراوي

او سوداوي او بلغمي اما الدموي فعلامته حمرة وزيادة اللمس وحمرة اللون

والعربان واما الصفراوي فعلامته حرقة وزيادة حرارة الملمس وصفرة اللون

وعلاج الموجبين الفصد ثم الاسهال بطبخ الهليلج وما الفواكه ان كان في البدن

ان كان في اصلاح اخلاطه ثم يطلي الموضع بالاطلية المبردة وان كان سوداويا فعلامته

صلابة الموضع وبرودة الملمس وسواد اللون وعلاجه الاسهال بما تخرج السوداء وان

كان بلغميا فعلامته ان يكون رخوا بحيث يدخل فيه الاصبع ويكون ابيض بارد الملمس وعلاجه

35 اسهال الطبيعة بما يخرج البلغم الفصل السابع في السرطان والخنازير اما السرطان

فهو ورم صلب له اصول كثيرة وعلاجه الفصد من الاكحل واسهال المتواتر بطبيخ الافتيمون

وليحذر الاغذية الحارة والمولدة للسوداء كالعدس والباذنجان والغذاء لحوم الحملان

والدجاج والشراب الرقيق واما الخنازير فسببها سوء الهضم والتخم وعلاجها تقليل

الغذاء وترك العشاء وتعديل الشرب الى دوام اسهال الطبيعة بما يخرج البلغم واصلاح

مزاج الدماغ بالمعاجين المقوية وطلي العضو العليل بالمحللات والمنضجات الفصل

الثامن في الحميات الحميات اما ان تكون قصيرة الزمان او طويلة الزمان فان كان قصيرة الزمان

فهي حمى يوم وان كانت طويلة الزمان فاما ان تكون داخل العروق او خارج العروق

فان كانت داخل العروق فتنقسم الى دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية و

ان كانت خارج العروق فتنقسم الى صفراوية وبلغمية وسوداوية ولا تكون اما حمى اليوم

فهي التي تحدث من الجلوس في الشمس والمشي فيها ايام الصيف او من اكل الاغذية الحارة

او من الغضب الشديد والتعب وعلاجها الاشربة الباردة والربوب الباردة الممزوجة

بالماء المبرد بالثلج ويسعى ان يدخل الحمام بعد زوال الحمى او نغتسل بالماء الفاتر ويلطف غذاؤها

او بوسن واما حمى الدم فهي المطبقة وحدوثها اما من عفونة الدم واما من كثرة غليانه و

علاجها الفصد واخراج الدم الكثير وتبريد المزاج بماء الرمان الحامض وان كانت

الطبيعة يابسة فيسقى ماء الاجاص والعناب والتمر هندي بالطبرزد والغذاء مزورة

والفروج من اللوز وان كانت الطبيعة معتدلة فالغذاء العدسية الحامضة وماء الحصرم مع

اللوز واما حمى الصفراء داخل العروق فهي المحرقة وعلاجها الفصد واخراج الدم بقدر الحاجة

واسهال الطبيعة بماء الاجاص والتمر هندي والخشخاش ويلزم العليل اقراص كسر

او ماء الشعير عند طلوع الشمس واما حمى العفونة خارجة العروق فيسمى الغب الخالصة وهي التي

ترد مرة يوما ويوما لا الى عشر ساعة وهي شطر الغب وعلاج النوعين الفصد والقي والنوبة

بالماء الفاتر والسكنجبين والتمر هندي والخيار شنبر ونحو ذلك وفي يوم الراحة يعطى ماء الشعير غدوة

وعشيا واما حمى البلغم داخل العروق فعلاجها الفصد ثم اسهال الطبيعة بما

ما يخرج البلغم والسوداء ماء الشعير واما حمى البلغمي خارج العروق فعلاجه الى المعدة ماء النفي والسكنجبين

البزوري واكل الخلنجبين والغذاء ماء الشعير واما حمى البلغمي خارج العروق فعلاجها تنقية المعدة

ماء النفي والسكنجبين البزوري واكل وماء الحمص بدهن اللوز واما حمى السوداء خارجة العروق

ودوامها حمى الربع فيجب ان يراعي فيها حفظ القوة لتبلغ المنتهى وانها من الامراض

المزمنة ومالم يظهر علامات النضج يغذي المريض بالفراريج ويسقى يوم النوبة واذا ظهر اثار

النضج فيجب ان يسقى طبيخ الهليلج الاسود الهندي مع الخيار شنبر والترنجبين وان يكون

الغذاء بعد وصله الى ادرار البول ماء الكرفس والرازيانج واذا اتصلت الحمى فيلزم

العليل حب الغافث ويطعم الفراريج واما الحمى المركبة فهي التي اختلف ادوارها باختلاف

احوال المحموم حتى يكون يوما اصلح ويوما افسد واختلاط العلامات والدلائل فعلاجها

اختلاف الادوية بحسب الاعراض الظاهرة واما حمى الدق فمن شانها ان يحدث عقيب

حميات طاولة وعلاجها دوبان اللحم وسقوطها ورقة الصوت وغؤر العينين وحمرة لون الوجنتين

وعلاجها ان يلزم العليل ماء الشعير ودخول الحمام كل يوم والسكون في الهواء البارد الى الرطب

والجلوس في الماء الفاتر والتمريخ بدهن البنفسج ويوضع على صدره وامام رمته مبلولة بالورد

الذي حل فيه الصندل الكافور مبرده بالثلج والعدا السمك المشوي والخيار و
القثاء وله معالجات اخرى تطلع عن رسم هذا المختصر المقاله العاشر في قوى
الاطعمه والاشربه المالوفه وهي تشتمل على فصول الفصل الاول في الحبوب

الحنطه حاره رطبه في الدرجه الاولى الشعير بارد رطب في الدرجه الاولى وهو
اقل غذاء من الحنطه الجاورس بارد يابس في الثانيه الحمص حار رطب في الدرجه
الاولى العدس بارد في الدرجه الاولى يابس في الثانيه الباقلا بارد يابس في
الدرجه الاولى الحلبه حاره في الدرجه الثالثه يابسه في الاول الماش بارد رطب في الدرجه
الاولى اللوبيا حار رطب الارز حابس في الدرجه الاولى يابس في الثانيه
بذر الكتان حار لين في الدرجه الاولى السمسم بارد في الاول يابس في الثانيه
بذر الكتان حار لين الشهدانج حار يابس في الدرجه الثالثه الفصل الثاني في اللحوم
والبيض لحم الغنم حار رطب ما خلا التيس فانه بارد يابس لحم البقر بارد يابس
لحم العجل معتدل لحم الحملان الجبري اجود واسمن من لحم الحولان الاهلي لحم العصافير حار يابس في
الثالثه لحم الطير المائي بارد رطب من لحم غيره من الطيور لحم السمك الطري بارد رطب سريع الانهضام

سريع الانهضام واما البيض فصفرة بيض الدجاج حارة وبياضه بارد وكل بيضة فقوتها
تناسب قوة بائضه الفصل الثالث في اللبنيات الالبان كلها باردة رطبة الا لبن الابل
البقر ابرد وارطب من الماعز الغنم السمن حار لين الزبد اقل حرارة الجبن الطري بارد رطب والحريف
حار يابس والعتيق حار يابس الفصل الرابع في البقول الكراث حار يابس الطرخون والنعنع
حاران يابسان السلق بارد رطب والجرجير حار يابس الخس بارد رطب البصل حار يابس 37
الخس بارد رطب الاسفاناخ معتدل الحر والبرد الكرفس حار يابس الباذروج حار رطب
حار يابس الهندبا بارد يابس ورق حب الرشاد والفجل حاران يابسان القرع بارد
رطب العود حار يابس الحماض بارد يابس الكشوث الفرفخ بارد رطب البقلة اليمانية بارد
رطبة اللبلاب ... بارد رطب والحرف حار يابس قاطع للبلغم الكرنب حار يابس
نفاخ الجزر حار رطب بطيء الانهضام السلجم حار رطب سريع الانهضام الفصل الخامس
في الفواكه اما الرطبة فالعنب حار رطب مسهل للطبيعة التين والجوز حار رطب الرمان الحلو معتدل
الحرارة والرطوبة والحامض بارد يابس العناب حار رطب مسكن للدم الخوخ بارد رطب
الكمثري السفرجل بارد يابس معين للمعدة الاجاص بارد رطب المشمش بارد

رطب التفاح بارد يابس مقوي للقلب البطيخ الحلو حار رطب وغير الحلو بارد رطب

التوث الاسود حار لين والابيض معتدل الجزر الفثا والخيار باردان رطبان اما الفواكه

اليابسة فالعناب معتدل الزعرور السفرجل حار باعتدال اللوز الحلو حار لين باعتدال

الصدق معتدل الحرارة الجوز حار يابس الخوخ معتدل الحرارة السمسم الحلو معتدل الحرارة الحمص بارد

والفستق حار يابس الزبيب حار لين الزيتون الاسود حار يابس والابيض بارد يابس

الفصل السادس في الرياحين الورد بارد فاتر السوسن حار يابس النرجس حار لين البنفسج

بارد لين النرجس حار يابس النسرين والشاهسفرم مائلان الى الحر والبيس الخزامى حار يابس

والفلنجمشك حار يابس والمرو معتدل الفلفل بارد المحلب معتدل الى اليابس

الاحمر حار يابس والابيض معتدل الاس بارد فاتر النعنع حار يابس الكافور بارد

يابس الفصل السابع في الادهان دهن الورد معتدل الحر واليبس دهن الجوز حار يابس

دهن اللوز معتدل الحر واللين دهن الكنار حار يابس دهن الزيت بارد يابس دهن

البنفسج معتدل البرودة والرطوبة دهن الورد بارد يابس فاتر دهن الياسمين والنسرين

حاران يابسان دهن الخلاف معتدل الحر والبرد دهن الخشخاش بارد محلل منوم دهن

دهن الشهدانج حار يابس دهن الجوز فلفل حار دهن الآس ... دهن الفستق حار لين دهن النيلوفر

بارد رطب دهن المرزنجوش حار يابس دهن الياسمين حار يابس دهن الخروع حار لين

الفصل الثامن في الطيب المسك قوي الحرارة واليبوسة العنبر اللين حرارة ويبسا

العود الهندي معتدل الحر واليبس الكافور يابس بإفراط وهو مركب من جوهرين أحدهما بارد

والآخر يابس بإفراط الصندل معتدل البرد الزعفران حار يابس القرنفل حار لين جوز بوا حار لين

القسط حار يابس السك بارد يابس السنبل معتدل الحر يابس البسباسة حار يابس اللعاق حار يابسة

الفصل التاسع في التوابل الكزبرة اليابسة معتدلة في الحر والعبس الكمون والسعتر والكرويا

والبابونج والشونيز والفلفل والدارصيني والزنجبيل والخولنجان والأنيسون والانجدان كلها

حارة يابسة والخردل يابس الفصل العاشر في الرواصير الخل بارد يابس المري حار

يابس ... المري بالخل معتدل على الهضم قليل الحرارة وكذلك العسل المري بالخل العتيق

[illegible] حار يابس ... الأشربة حار ... الفصل الحادي عشر في الأنبذة والأشربة

والربوب أما الأنبذة فنبيذ الزبيب حار رطب والعسل حار يابس والنبيذ ... معتدل

والرطوبة نعاح ونبيذ التمر والدبس لين أما الأشربة والربوب والسكنجبين السكري الساذج

بارد نافع للمعدة يابس للبلغم عنها السكنجبين المتخذ بالاصول والبزور اكثر حرارة نافع للمعدة

شراب البنفسج معتدل في الحر والبرد رب التفاح والسفرجل باردان عاقلان للبطن

رب الحصرم بارد يابس مسكن للعطش رب الرمان حار جيد للمعدة مسكن للغثيان

العطش رب التوت بارد مطلق للطبيعة جيد للحرارة الفصل الثاني عشر في المربيات

الجلنجبين السكري مقو للمعدة مسخن لها والعسلي اقوى للحرارة منه البنفسج المربى معتدل الحر

والبرد ملين للبطن الزنجبيل المربى بالعسل مسخن للمعدة الهليلج الكابلي المربى بالعسل مقو للمعدة

نافع للشباب السفرجل والتفاح المربيان مقويان للمعدة حارين يابسان حافظان

للاسهال الصفراء والاترج المربى مسخن للمعدة الفصل الثالث عشر في احوال الطبيخ

اما الاسفيد باجات فهي ملينة والحامضة محمصة والكرنب ... الزيرباج معتدل

وللبنيات بارده والمتخذه من الباه المعتبر كالحصرم والرمان والسماق والتفاح

مقوية مسكن قوة صفراويتها اما الحلويات كالعسل معين على الهضم والعجمية غليظة مولد للسدد

والله اعلم بالصواب

تمت

لله حمد وثنای علیمی که بعناصر متضاده اجسام آدمی را ترکیب داده
و صد هزار سپاس طبیبی که به بوس داروی رحمت مریضان سقام و درد نفس را صحت داده
که نسخه حاوی که طب که مدار طبابت بر آن تحفه علم معلمان انسان معمور از خط
بد رقم الحاج العباد الرب القوی افضال حیی که حرب جمال این نسخه را باتمام
به الهام این شعر ملهم گردیده **بیت** سر بسر در جهان ثانی *
حرف خوان ز لوح یادانی * منوط بموضع محمد نور قافی که بر کوچه است
رشک فرمای کوی فردوس و بر اسجار مصحف به طوبای جنان
شعر مگر خاک آدم ازین خاک بود * که گردید مسجود املاک
سجود * ... ذالحجه سنه ۱۲۶۳
روز ... نوشته ... حلیه احسام ... اتمام نوشته
مثنوی نویسم حرف کردم روزگار * من یادم حرف کردم روزگار *

*** ربنا اتنا فی الدنیا حسنه ***

اللهم صلی علی محمد
و آله و اصحابه
اجمعین

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة* اقول هكذا وجد عبارة المتن في
من النسخ والصواب ان لفظة ثلث ههنا زائدة وقعت سهوا من قلم الناسخ بدليل
على ذلك قول المص فيما بعد واما المقالات فثلث قوله واولها في المفردات*
اقول قد يطلق المفرد ويراد به ما يقابل المثنى والمجموع اعني الواحد وقد يطلق ويراد به ما
يقابل المضاف فيقال هذا مفرد اي ليس بمضاف وقد يطلق على ما يقابل المركب و
سيأتي في مباحث الالفاظ وقد يطلق على ما يقابل الجملة فيقال هذا مفرد اي ليس بجملة
وهو بهذا المعنى يتناول المركبات التقييدية ايضا والمراد بالمفرد ههنا هو المعنى
الاخير فيندرج فيها الكليات الخمس والتعريفات ايضا لانها مركبات تقييدية والدليل على
ذلك انه جعل

ذلك انه جعل المفردات في مقابلة القضايا حيث قال المقابلة الثانية في القضايا

قوله او عن المركبات * **اقول** اراد بها المركبات التامة على ما ذكرنا فلا اشكال

في كلام الشارح ايضا **قوله** لان ما يجب ان يعلم في المنطق * اقول قيل عليه ان

ما يجب ان يعلم في المنطق يكون جزءا منه لان ما هو خارج عنه لا يعلم قطعا ويلزم ان

يكون المقدمة جزءا من المنطق وهو باطل لا تفاقهم على ان مقدمة الشروع في العلم خارجة

عنه وايضا اذا كانت المقدمة جزءا منه كان الشروع فيها شروعا في المنطق اذ لا

معنى للشروع فيه الا الشروع في جزء من اجزائه والمفروض ان الشروع في المنطق موقوفا

على الشروع في المقدمة قطعا * فنقول الشروع في المقدمة شروع في المنطق

والشروع في المنطق موقوف على الشروع في المقدمة فيلزم ان يكون الشروع

في المقدمة موقوفا على الشروع في المقدمة وذلك محال * والجواب ان في الكلام

مضافا محذوفا اي ما يجب ان يعلم في كتب المنطق فيلزم ح ان يكون المقدمة

جزءا من كتب المنطق لا جزءا منه فلا يرد المحذور ان معنا الدليل على تقدير

هذا المتضايف ان المقصود منه بيان انحصار الرسالة في الاشياء المثبتة لبيان انحصار
العلم فحاصل الكلام ان هذه الرسالة كتاب في هذا الفن وكل كتاب في هذا الفن يليق به ان
يترتب على هذه الاشياء المثبتة فهذه الرسالة يليق بها ان تترتب عليها اما الصغرى فظاهرة
واما الكبرى فلان الحاجة ان يعلم في كتب هذا الفن **قوله** ادرج بحث المادة وهو الخاتمة
اقول اورد عليه ان الخاتمة كما ذكرت اولا مشتملة على المادة واجزاء العلوم فاما
ذكره في الحصر يدل على اشتمالها على المادة فقط * واجيب عنه بان المقصود من الخاتمة
هو المادة وحدها واما اجزاء العلوم فانما ذكرت فيها تبعا لها اذ لا مدخل لها
في الايصال الذي هو المقصود من المنطق وبهذا يخرج جوابا عن الحصر **قوله** والمراد
بالمقدمة هنا **اقول** انما قال ههنا لان المقدمة في مباحث القياس تطلق
على قضية جعلت جزء قياس او حجة وقد تطلق ويراد بها ما يتوقف عليه صحة
الدليل اعني المقدمات الاولية وعلى هذا كايجاب الصغرى وفعليتها
وكلية الكبرى في الشكل الاول **قوله** فلا يتم التقريب **اقول** هو سوق الدليل على

وجه يستلزم

وجه يستلزم المطلوب وبعبارة اخرى تطبيق الدليل على المدعى **قوله** رسم العلم في

مفتح الكلام * **اقول** اراد به رسم المنطق حيث قال ورسموه والمراد بمفتح الكلام

اوائل الكتاب قبل الشروع في المقصود اعني والمراد فكانه قال اذ المقصود ان ايراد

رسم المنطق في اثناء المقدمة * واجاب عن هذا السطر بعضهم بان المراد هو التصور

بوجه ما وهو التعريف لانه لما وجب التصور بوجه ما ولا يمكن تحصيله الا في ضمن تصوره

بوجه مخصوص اختار المص التصور برسمه لا يستلزامه ما هو الواجب اعني التصور بوجه

ما بخصوصه وكون غيره مستلزما لذلك الواجب لا يقدح في اختياره لكن الحيثية لطريقان

يوصلان الى مطلوبه فانه يختار احدهما بعينه وان كان الاخر مؤديا اليه ايضا وكان

في عبارة الشارح اشارة الى ذلك حيث قال فالاولى ولم يقل فالصواب

قوله فالاولى ان يقال * **اقول** الوجه السابق يدل على وجوب التصور بوجه ما

جوا يمتنع الشروع مطلقا بدونه وهذا الوجه يدل على انه لا بد في الشروع على بصيرة من تصور

العلم برسمه ولا يدل على انه لولاه لامتنع الشروع مطلقا **قوله** ووقف على جميع

مسائله اجمالا * اقول اراد به ان تصور الحد مستلزم لانه علم بامور يعرف بها الاحوال

او اخر الكلم من حيث الاعراب والبناء حصلت عنده مقدمة كلية هي ان كل مسئلة

من مسائل النحو لها مدخل في تلك المعرفة فاذا اوردت عليه مسئلة معينة منها امكن بذلك

من ان يعلم انها من النحو بان يقول هذه مسئلة لها مدخل في معرفة اعراب الكلم وبنائها

وكل مسئلة كذلك فهي من النحو فهذه المسئلة منه وكذا اذا تصور الميزان بانه الة قانونية

يعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر حصل عنده مقدمة كلية هي ان كل مسئلة

منه لها مدخل في تلك العصمة فيمكن بذلك من ان يعلم مسائله ويميزها عن غيرها تمكنا تاما

وبالجملة اذا تصور علما برسمه بعد حرف خاصته وعلم ان كل مسئلة منه لها مدخل في تلك

الخاصة تمكن بعد ذلك اذا اوردت عليه مسئلة منه ان يعلم انها منه قدرة تامة كاملة

قد علم ذلك ولم يرد انه بمجرد تصور العلم برسمه قد حصل له بالفعل العلم بتمييز جميع مسائله

عن غيرها حتى يرد عليه انه خلاف الواقع اذ ليس كل من تصور المنطق بما ذكرناه حصل له

العلم بالفعل بكل مسئلة منه بل كل مسئلة يرد عليه علم انه منه **قوله** لكان طلبه عبثا

اقول يعني ان الشروع في العلم فعل اختياري فلا بد له ان يعلم اولا ان لذلك العلم فائدة ما

الا اني

الا لامتنع الشروع مطلقا فيه كما بين في موضعه ولابد ان يكون بتلك الفائدة معتدا بها
بالنظر الى المشقة التي يكون في تحصيل ذلك العلم والا لكان شروعه فيه وطلبه له مما يعد
عبثا عرفا وبذلك يفتر جده فيه قطعا ولابد ان يكون بتلك الفائدة هي الفائدة التي
تترتب على ذلك العلم اذ لو لم يكن اياها لربما زال اعتقاده بعد الشروع فيه لعدم المناسبة
بينهما فيصير سعيه في تحصيله عبثا في نظره واما اذا علم الفائدة المعتد بها المترتبة عليه فانه
يكمل رغبته فيه ويبالغ في تحصيله كما هو حقه ويزداد ذلك الاعتقاد بعد الشروع فيه بواسطة
مناسبة مسائله لتلك الفائدة **قوله** ولان تمايز العلوم بالموضوعات * **اقول**
ذلك لان المقصود من العلوم بيان احوال الاشياء ومعرفة احكامها فاذا كانت
طائفة من الاحوال والاحكام متعلقة بشيء واحد او باشياء متناسبة وطائفة اخرى
منها متعلقة بشيء آخر او باشياء متناسبة اخرى كانت كل واحدة منهما متعلقة
بشيء آخر او باشياء متناسبة من جهة واحدة او باشياء متناسبة من جهة واحدة
كانتا علما واحدا ولم يستحسن عد كل واحد منهما علما على حدة واعلم ان الواجب
على الشارع في كل علم ان يتصوره بوجه ما والا امتنع الشروع فيه واما التصور بحده او برسمه

فانما يجب ان لا يكون شروعه موقوفا على بصيرة في طلبه وان يعتقد ان لذلك العلم

فائدة مخصوصة يترتب عليه سواء كان ذلك الاعتقاد جازما او لا مطابقا للواقع او لا

واما ان اعتقاد بما هو فائدته وغرضه في الواقع فانما يجب لئلا يكون سعيه في تحصيله عبثا على

ما مر وليزداد سعيه في تحصيله اذا كانت تلك الفائدة مهمة لديه واما معرفته بان موضوع العلم

اي شيء هو فليست بواجبة للشروع بل هو لزيادة البصيرة في الشروع **قوله لم يتميز العلم المطلوب**

عنده ولم يكن له بصيرة في طلبه * **اقول** اراد بانه لم يتميز العلم زيادة تميز ولم يكن له زيادة

بصيرة لان التميز والبصيرة قد حصلا له بتصوره برسمه وقد تحقق بما تقرر ان مقدمة العلم المذكورة

ههنا مشتملة على اشياء احدها تصور العلم بوجه ما او برسمه وثانيها التصديق بفائدته وثالثها

التصديق بموضوعية موضوعه والاولى ان يجعل مباحث الالفاظ ايضا من المقدمة لتوقف

استفادة العلم وافادته على معرفة احوال الالفاظ الا انه لما اوردها في صدر المقالة الاولى

وقد يجعل من المقدمة ايضا بيان مرتبة العلم فيما بين العلوم وبيان شرفه وبيان واضعه وبيان

ووجه تسميته باسمه والاشارة الى مسائله اجمالا فهذه امور سبعة ستة منها ما يتعلق بالعلم

المطلوب وحصل له مزيد معرفة عند الطالب لزيادة بصيرته في طلبه وواحد منها يتعلق بالطريق العادية واعادة في

مباحث الالفاظ

وان احسن في التعليم ان نذكر كلها اولا وقد يكتفى ببعضها ولا حجر في شيء من ذلك اذ لا

ضرورة هنالك الا في التصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما كما بيناه ولذلك قال بعضهم

الاولى ان تفسر المقدمة بما يعين في تحصيل الغرض قوله ولما كان بيان الحاجة الى المنطق بسياق

الى معرفته برسمه اقول ذلك لان بيان الحاجة هو ان يبين ان الناس في اي شيء يحتاجون

اليه بذلك الشيء يكون غايته وغرضه وتحصيل ذلك معرفة العلم بغايته وهي صورة

برسمه واما بيان ماهية العلم برسمه فلانه يلزم بيان الحاجة لجواز ان يكون

رسمه بشيء اخر دون غايته فهما دبيان الحاجة اصلا متضمنا لبيان الماهية

برسمه فلذلك اورده المصنف في بحث واحد وابتدأ ببيان الحاجة فشرع

في تقسيم العلم تقسيمه الى التصور والتصديق لتوقفه عليه * فان قيل لا حاجة

فيه الى هذا التقسيم بل يكفي ان يقال العلم ينقسم الى ضروري ونظري الى اخر المقدمات

قلت المقصود بيان الاحتياج الى علم المنطق بقسميه اعني الموصل الى التصور والموصل

الى التصديق فلو لم يقسم العلم اولا الى التصور والتصديق لم يتبين ان في كل منهما ضروريا

ونظريا يمكن اكتسابه من الضروري لجواز ان يكون التصورات بأسرها ضرورية

فلا حاجة اذن الى الموصل الى التصور فلا يثبت الاحتياج الى جزئي المنطق

وقد عرفت ان المقصود ذلك **قوله** العلم اما تصور فقط * **اقول** بل التصور

قد يكون تصورا واحدا كتصور الانسان وقد يكون متعددا بلا نسبة كتصور

والكاتب ومع نسبة ايضا اما تقييدية كالحيوان الناطق وغلام زيد واما انه

غير خبرية كقولك اضرب واما خبرية بسلب معنا فان كل ذلك من التصورات لخلوها

عن الحكم واما اجزاء الشرطية فليس فيها حكم ايضا الا اذا فرضنا فادراكها ليس تصديقا

بالفعل بل بالقوة القريبة منه كما سيجي **قوله** واما تصور معه حكم **اقول** بل التصور

لا بد ان يعدد اذ لا بد فيه من تصور المحكوم عليه والمحكوم به والنسبة الحكمية حتى

يمكن ايقاع الحكم به كما سيأتي **قوله** اما التصور فهو حصول صورة الشيء في العقل *

اقول القسم الاول يشتمل على شيئين احدهما التصور والثاني كونه بلا حكم والقسم

الثاني يشتمل ايضا على شيئين التصور وكونه مع حكم فاحتيج الى بيان التصور الذي هو

مشترك بين القسمين والى بيان الحكم فان عدم الحكم يعرف بالمقايسة اليه وح

يصح القسمان بجزئيهما معا **قوله** وذلك الشيء اما ان يعد **اقول** قيل لم لا يجوز

ان يعود الى

بل يعود الى العلم فعلنا فلا يغني توسيط تعريفه بين قسميه بل ينبغي ان يقدم عليهما * فان قلت

بمطلق التصور ما يرادف العلم كما سيصرح به فما الفائدة في الافتتاح بتقسيم العلم بتعريف

مرادفه الذي هو تعريفه في الحقيقة * قلت الفائدة في ذلك التنبيه على ان المقسم هو

العمدة في بيان الحاجة دون تعريفه لانه معلوم بوجه ما وذلك كاف في تقسيمه والتنبيه على

ان المقسم العلم بذلك مشهور فيفسر مطلق التصور به ليعلم انه مراد فيه كما صرح بذلك في

[illegible] وتنبيها على ان التصور كما يطلق اه فان قلت قسم العلم الى التصور فقط والى تصور معه

حكم يدل على ان معنى التصور امر مشترك بين القسمين فيتقيد تارة بعدم الحكم وتارة

بمقارنته فعلم بذلك ان التصور يطلق على ما يرادف العلم ويعم التصديق فلا حاجة

في ذلك الى ان يعرف مطلق التصور دون التصور فقط واما اطلاق التصور على

ما يقابل التصديق فذلك معلوم من التعارف المشهور ولا مدخل فيه للتعريف و

هو ظاهر ولا للتقسيم اذ لم يعلم منه الا اطلاقه على المعنى المشترك دون اطلاقه على خصوصية

القسم الاول قلت الحال على ما ذكرت لكن التعريف تنبيه على ما يدل عليه التقسيم اذ ربما

يغفل عنه ولهذا النسبة فائدة سيظهر عن قريب **قوله** فهو اسناد امر الى آخر **اقول**

هذا التعميم الحكم الحملي والاتصالي والانفصالي ايجابا وسلبا **قوله** ثم مفهوم الكاتب *

حيا

اقول لا حاجة ادراك مفهوم الكاتب عن ادراك الانسان كما يقتضيه كلمة ثم ليس امرا وا

بل هو امر استحساني فان الاولى ان يلاحظ الذات اولا ثم مفهوم الصفات واما

ادراك نسبة ثبوت الكتابة الى الانسان فلا بد ان يتأخر عن ادراكهما معا **قوله**

بمعنى ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة **اقول** يريد ان المعنى بادراك وقوع

النسبة اولا وقوعها ان يدرك معنى الوقوع او اللاوقوع مضافا الى النسبة قبل ادراكهما

بهذا المعنى ليس حكما بل هو ادراك مركب تقييدي من قبيل الاضافة بل يعني بادراك

الوقوع ان يدرك ان النسبة ليست بواقعة ويسمى هذا الادراك حكما ايجابيا

وبادراك عدم الوقوع ان يدرك ان النسبة ليست بواقعة ويسمى هذا الادراك

حكما سلبيا ولا شك ان ادراك وقوع النسبة ولا وقوعها بهذا المعنى يتأخر

عن ادراك النسبة الحكمية كما يجب تأخر ادراكها عن ادراك طرفيها **قوله** وربما

يحصل **اقول** لا خفاء في تأخر ادراك الانسان وادراك مفهوم الكاتب

وادراك النسبة

ادراك النسبة الحكمية دون الحكم فان المتشكك في النسبة الحكمية المتردد بين وقوعها ولا وقوعها

قد حصل له ادراك النسبة الحكمية قطعا ولم يحصل له الادراك المسمى بالحكم فهما متغايران

جزما وكذلك من ظن وقوع النسبة فتوهم عدم وقوعها فانه قد حصل له ادراك النسبة الحكمية

وتجويز جانب السلب تجويزا مرجوحا ولم يحصل له الحكم السلبي فادراك النسبة مغاير للحكم السلبي

واذا ظن عدم وقوعها وتوهم وقوعها فقد حصل له ادراك النسبة الحكمية وتجويز جانب الايجاب

تجويزا مرجوحا ولم يحصل له الحكم الايجابي فادراك النسبة الحكمية مغاير للحكم الايجابي ايضا

قوله وعند متاخري المنطقيين الحكم اه **اقول** توهموا ان الحكم فعل من افعال النفس

الصادرة عنها نظرا الى ان الالفاظ التي يعبر بها عن الحكم تدل على ذلك كالاسناد و

الايقاع والانتزاع والايجاب والسلب وغيرها والحق انه ادراك لانا اذا

رجعنا الى وجداننا علمنا انا بعد ادراك لانا اذا رجعنا الى وجداننا علمنا

انا بعد ادراك النسبة الحكمية الحاصلة سواء الايجابية او السلبية لم يحصل لنا سوى

ادراك ان النسبة ليست بواقعة او اعتقادي في غير مطابقته لما في نفس الامر قوله

لان الادراك انفعال والفعل لا يكون انفعالا **اقول** ذلك لان الفعل
هو التأثير وايجاد الاثر والانفعال هو التأثر وقبول الاثر فلا يصدق احدهما
على ما يصدق عليه الاخر بالضرورة واما ان الادراك انفعال فلما اتضح اذا فسر
الادراك بانفعال النفس بالصورة الحاصلة في النفس فيكون من مقولة الكيف
فلا يكون انفعالا وفعلا ايضا **قوله** واما راي الحكماء فالتصديق هو الحكم **اقول**
هذا هو الحق لان تقسيم العلم الى هذين القسمين انما هو لامتياز كل واحد منهما عن
الاخر بطريق خاص يستحصل به ثم ان الادراك المسمى بالحكم منفرد بطريق خاص يوصل
اليه وهو الحجة المنقسمة الى اقسامها وما عدا هذا الادراك له طريق واحد
يوصل اليه وهو القول الشارح فتصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية يشارك
سائر التصورات في الاستحصال بالقول الشارح فلا فائدة في ضمها الى
الحكم وجعل المجموع قسما واحدا من العلم المسمى بالتصديق لان هذا المجموع ليس له طريق
خاص فمن لاحظ مقصود الفن اعني بيان الطرق الموصلة الى العلم يلتبس عليه
ان لواحد

ان الواجب في تقسيمه ملاحظة الامتياز في الطرف فيكون العلم المقسم المسمى بالتصديق لكنه مشروط
في وجوده الى فهم امور متعددة من افراد القسم الاخر واذا عرفت هذا فنقول اذا اردت
تقسيم العلم على هذا المذهب قلت العلم ان الادراك مطلقا اما ان يكون ادراكا لان
النسبة واقعة اوليست بواقعة واما ان يكون ادراكا لغير ذلك فالاول يسمى تصديقا
والثاني تصورا واذا اردت تقسيمه على مذهب الامام قلت العلم اما ان يكون ادراكا لامور
اربعة هي المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية وكون تلك النسبة واقعة او غير واقعة واما ان
يكون ادراكا لغير ذلك فالاول هو التصديق والثاني هو التصور واما تقسيم المص فلا يصح
على مذهب الحكماء قطعا لان التصديق عندهم هو الحكم وحده لا التصور الذي معه الحكم ولا
على مذهب الامام ايضا وبيان ذلك ان حاصل ما ذكره المص ان احد قسمي العلم
هو ادراك غير مجامع للحكم والقسم الثاني هو ادراك مجامع للحكم ويرد عليه ان تصور
المحكوم عليه وحده في التصديق ادراك مجامع للحكم ويرد عليه ان تصور المحكوم به وحده
في التصديق ادراك مجامع للحكم فيلزم ان يخرج من القسم الاول ويدخل في الثاني
فيكون تصور المحكوم وحده تصديقا وكذا يكون تصور المحكوم به وحده

تصديقا آخر ويكون تصور النسبة المقارنة للحكم تصديقا ثانيا ويكون المجموع من التصورات

تصديقا آخر فيتبين تعدد التصديقات في مثل هو كذلك الانسان كاتب على تقدير بعضه

أي بعضه ويكون الحكم في كل واحد منها جزءا من التصديق مجازا ما يقاله فلا يكون

نفسه مطلقا على شيء من المذهبين الا يكون مجازا في نفسه ان التصديق على التفسير المذكور

مستفاد من القول الشارح ويكون منها مجازا معينه وبعض يأتي عن الحكم مستفادا من

الحجة ومنهم من قال معنى التقسيم ان الادراك ان لم يكن مقرونا بالحكم فهو القسم الاول

وان كان مقرونا به فهو التصديق وح لا يلزم ان يكون تصور المحكوم عليه وحده

وتصور المحكوم عليه وحده لا المجموع منها تصديقا لكن يلزم ان يكون مجموع

التصورات الثلثة تصديقا فانه ادراك مقرون بالحكم بل يلزم ان يكون ادراك

النسبة الحكمية وحده تصديقا لان الحكم عارض له حقيقة ويلزم ان يكون

المحكوم عليه عارضا لا التصديق عارضا له فان قلت قد صرح المعنى بان

المجموع المركب من الادراك والحكم يسمى بالتصديق وذلك مذهب الامام

بعينه قلت ذلك لا يحدث نقضا لان القسم الثاني الخارج من التقسيم هو الادراك

المجموع بل

٩٦

المجامع للحكم لا لمجموع المركب منهما وان كان التصديق عبارة عن القسم الثاني فالحال على ما
عرفت من عدم انطباقه على مذهبين وفساده في نفسه وان كان عبارة عن المركب منهما
كما هو مذهب الامام على التصديق قسما من العلم مركبا من احد قسميه مع امر آخر مغاير له اعني الحكم و
ذلك باطل ايضا لصدق على تصور المحكوم عليه والحكم معا انه مجموع مركب من ادراك
وحكم فيلزم ان يكون تصديقا وكذا يكون تصور المحكوم به مع الحكم تصديقا آخر وكذا تصور النسبة
مع الحكم تصديقا ثالثا وكذا المجموع المركب من هذه التصورات الثلثة والحكم تصديقا
رابعا ويحصل من التركيب اثنين منها مع الحكم ثلثة اخرى فيرتقي عدد التصديقات الى سبعة
ايضا الا ان احد هذه السبعة هو مذهب الامام بعينه بخلاف السبعة السابقة
قوله اما ان يكون قسم الشيء قسيما له **اقول** قسم الشيء ما كان مندرجا تحته واخص منه
وقسيم الشيء ما كان مقابلا له ومندرجا معه تحت شيء آخر مثلا اذا قسمت الحيوان الى
حيوان ناطق والى حيوان غير ناطق كان كل واحد منهما قسما من الحيوان وقسيما للآخر
ومعنى كون قسم الشيء قسيما له ان يكون ذلك قسمه قسيما له اي بعينه في الواقع وقد جعلته
انت قسيما له ومعنى كون القسيم قسما منه عكس ذلك **قوله** لان التصديق ان كان
عبارة عن الادراك الجامع للحكم والمعروض للحكم كما يدل عليه ظاهر عبارة صاحب

والسقف وامثالها كالمعجون ونحوه في تقسيم العلم كما نبينا هنا انفا واما اذا اريد
بالتصديق ما هو مذهب الامام اعني المجموع المركب من التصورات الثلثة والحكم
فلا نظهر ان التصديق بهذا المعنى قسم من التصور اذ لا يلزم ان يكون المجموع المركب من
شيء واخر بحيث يصدق عليه ذلك الشيء حتى يكون قسما منه ومندرجا تحته الا
ترى ان مجموع الجدار والسقف لا يكون سقفا ولا جدارا بل يحتاج حينئذ الى ان يتمسك
بما ذكرنا في تصديق معنى الحكم قسما ثانيا وقد عبرنا عنه في تقسيمه بقوله وهذا اعتراض
انما يرد لو قسم العلم الى ما هو المقصود لم يرد بالتصور معنى عاما شاملا للتصديق بل اراد به تصور
ادراك ان النسبة واقعة اوليست واقعة اوليست بواقعة واراد بالتصور ادراك ما عدا ذلك
واشكل ان يعترض التقسيم مقابلا لان السبب حاصل بل الاخر ايضا حتى يلزم ان يكون
قسم الشيء قسيما فهو معنى اخر لعله التصور المطلق بالاشتراك اللفظي على هذا المعنى
الادراك مطلقا وعلى المعنى الاول اعني الادراك المغاير للادراك المسمى بالحكم
فلا يلزم شيء من المحذورين او اراد بالتصديق المجموع المركب من الادراك والحكم
واراد بالتصور ما عدا ذلك فلا محذور ايضا لان التصديق قسيم للتصور بالمعنى الاخص
وقسم من التصور بالمعنى الاعم فلا اشكال على ما هو مراد القوم اصلا * نعم ظاهر عبارتهم
ابهاما

اشتباه من قبل تقسيم مطلق التصديق مع التصور المقابل له كما قررناه قوله ... ودربه ما اختار
اقول هذا الكلام يدل على ان الاعتراض متوجه على تقسيم المص لكنه مندفع بجواب الذي
قرره الشارح واما على التقسيم المشهور فهو وارد عليه غير مندفع عنه وقد عرفت اندفاعه
عنه ايضا بما قررناه الا ان اندفاعه عن تقسيم المص اظهر من اندفاعه عن التقسيم المشهور كما لا يخفى
قوله والثاني ان المراد بالتصور اقول هذا متجه على كلام المص بان يقال ان اريد بالتصور
مطلق الحضور الذهني مطلقا لزم انقسام الشيء الى نفسه والى غيره كما ذكره ولزم ايضا
ان يكون قوله مطلقا لغوا لا حاجة اليه اصلا وان اريد به المقيد بعدم الحكم لزم امتناع اعتبار
التصور مطلقا في التصديق بعين ما ذكره فان قلت قوله قوله وجوابه اشارة الى جواب
الاعتراض الثاني اذا اورد على تقسيم المص فما حاصل كلامه على قياس ما تقدم على الاعتراض
الاول ان الاعتراض الثاني ايضا متوجه على عبارة المص الا انه مندفع بهذا الجواب واما على عبارة
القوم فهو وارد غير مندفع قلنا هذا الجواب كما يدفع الاعتراض الثاني عن الكلام المص يدفعه
عن كلام القوم ما يقضي بل نقول كلامهم انسب لان يكون لفظ التصور مشتركا بين ما اعتبر
فيه عدم الحكم وبين الحضور الذهني مطلقا انما يظهر من كلامهم حيث قالوا التصور في
مقابلة التصديق واراد به معنى مقابله لفظا مع انهم يطلقون التصور مرادا فالتعليم الاعمي

[illegible]

بمعنى الادراك مطلقا للتصور عندهم مسلمين واما كلام المص فمحمول على التحقيقي الا ان يكون التصور
مقابل التصديق الذي اعتبر فيه عدم الحكم فلا دلالة له عليه اصلا لانه جعل
التصور فيه مقابلا للتصديق باعتبار عدم الحكم مستفادا من قيد فقط وليس داخلا
في مفهوم لفظ التصور بل هو مستعمل بمعنى الادراك وقد ضم اليه قيد زائد وجعل المقيد قسيما
للتصديق فالتصور عنده بمعنى واحد فاصح ما ذكرناه ان الاشتراك في لفظ التصور
انما يظهر من كلامهم دون كلامه فهذا الاشتراك بين وقع الاعتراض على التقسيم المشهور
واما المدفع ما تعنه عن التقسيم المشهور فلما هو بالجواب الاول لان المقابل للتصديق عنده كما
صرح به هو التصور فقط وليس التصديق قسما منه بل من التصور مطلقا فاندفع الاعتراض الاول
وكذا المعتبر في التصديق شطرا او شرطا هو التصور مطلقا لا التصور فقط وعدم
الحكم انما اعتبر في التصور فقط لا في التصور مطلقا فاندفع الاعتراض الثاني ايضا قوله
وانه محال اقول وذلك لانه يلزم تركب الشيء من النقيضين على مذهب الامام
واشتراط الشيء بضده على مذهب الحكماء قوله والمعتبر في التصديق
ليس هو الاول بل الثاني اه اقول فيه بحث لان المعتبر في التصديق ليس هو
الاول بل الثاني بحضور المحكوم عليه وبه وحضور النسبة الحكمية وكل واحد من هذه التصورات

تصور خاص

تصور خاص مستفاد من قول الشارح اذا كان بنظر انه يكون كل واحد منها تصور اسناد جا
مقابلا للتصديق مندرجا تحت مطلق التصور وقد اعتبر في التصديق شرطا او شطرا الا تصور الذي
اعتبر فيه عدم الحكم فالاشكال بحاله * والجواب ان يقال عدم الحكم معتبر في التصور الساذج
على انه صفة له وقيد فيه والمعتبر في التصديق هو ذات التصور الساذج لا صفته وقيده فان
الموصوف اذا كان جزء الشي لا يلزم ان يكون صفته جزء منه الا ترى ان قطع الخشب اجزاء
للسرير وليس يكون تلك القطع جزء له وكذا الحال في الشرط فان الموصوف اذا كان شرطا للشي لا يجب
ان يكون صفته شرطا له وان التعلقات الانسان كاتب فحجر هذا التصديق شرطه هو تصور الانسان
وهذا التصور في نفسه موصوف بعدم الحكم لان الحكم لم يعرض له بل انما يعرض لمجموع الادراكات
الثلثة لكن هذه الصفة خارجة عن ماهية التصديق وموصوفها وهو ذات ذلك التصور داخل
فيه فلا يلزم تركيب التصديق من الحكم ونقيضه بل من الحكم والموصوف بنقيضه ولا استحالة في
ذلك فان كل واحد من اجزاء البيت موصوف بنقيض الآخر وكذا موصوفها مرة بالحق
الحكم هو الصفة فلا يلزم اشتراط الشي بنقيضه بل بالموصوف بنقيضه فلا استحالة في ذلك
الصافان شرط الصلوة كالطهارة مثلا موصوف بانه ليس بصلوة بل الموصوف

الذي افاده الشارح في شرح المطالع والما بني الكلام ههنا على ما هو ظاهر الحال في

التقسيمات من ان المعتبر في كل قسم هو مورد القسمة نظرا الى فهم المبتدي فمن شنع عليه

في امثال هذه المواضع فذلك من جهله بعلو حاله او لغميه من جهله انتقاد رفعة شانه بتعسف

مقاله قوله اما بديهي وهو الذي لم يتوقف حصوله على نظر وكسب اقول البديهي بهذا المعنى مرادف

للضروري المقابل للنظري وقد يطلق البديهي على المقدمات الاولية قوله كتصور الحرارة والبرودة

اقول مثل لكل واحد من البديهي والنظري بالتصور والتصديق تنبيها على ان التصور ينقسم

الى البديهي والنظري والتصديق ايضا منقسم اليهما وسياتي تحقيق ذلك بالدليل ولا اشكال في

تعريف البديهي والنظري منه بما يتوقف عليه واما التصديق ففي تعريف قسميه اشكال وذلك

لان الحكم قد يكون غير محتاج الى النظر ويكون تصور المحكوم عليه والمحكوم به محتاجا اليه ومثل

هذا التصديق يسمى بديهيا كالحكم بان الكل محتاج الى المؤثر لامكانه مع انه يصدق عليه

انه يتوقف على النظر فيدخل في تعريف النظري ويخرج عن تعريف البديهي فيبطل التعريفان

طردا وعكسا والجواب ان التصديق عبارة عن الحكم فاذا كان مستفادا في ذاته من النظر

كان نظريا داخلا في تعريفه لانه يتوقف على النظر في ذاته واذا كان مستغنيا في ذاته عن النظر

كان بديهيا داخلا في تعريفه لانه لم يتوقف في ذاته على نظر وهذا هو المراد مما ذكر في تعريفه

واما فهم

واما توقفه على النظر في اطرافه فلك توقف بالواسطة واذا دخل التصديق عبارة

عن المجموع كما هو مذهب الامام فهو بوي بهذا الاشكال قوله فنقول ليس كل واحدة اقول يريد

انه ليس كل واحد من التصورات بديهيا ولا كل واحد منها نظريا حتى يلزم ان بعض التصورات

بديهي وبعضها نظري وكذلك ليس كل واحد من التصديقات بديهيا ولا كل واحد منها

نظريا حتى يلزم ان بعضها بديهي وبعضها نظري لكنه جمع بين التصورات والتصديقات

اختصارا في العبارة مع الاشتراك في الدليل والمراد ما ذكرناه وكانه قال ليس جميع التصورات

بديهيا والا لما احتجنا الى النظر في تحصيل شيء من التصورات وهو باطل قطعا وكذلك ليس جميع

التصديقات بديهيا والا لما احتجنا في تحصيل شيء من التصديقات الى النظر وهو ايضا

باطل قطعا قوله فيه نظر اقول يريد ان النظر وارد على ظاهر هذه العبارة وان كان المصنف قد

فسرها في شرح الكشف بعدم الاحتياج الى النظر وقال بعض الافاضل في توجيه

هذا التفسير يعني لما كان شيء من الاشياء مجهولا لنا جهلا محوجا الى النظر وكان ما لا يحتاج

الى النظر معلوم لنا فتامل قوله ولا نظريا اقول عطف على بديهيا وقد جمع هنا ايضا

بين التصورات والتصديقات والمقصود بيان حال كل واحد منها على حدة اي

ليس كل واحد من التصورات نظريا اذ لو كان كل واحد منها نظريا لكان تحصيل التصورات

بطريق الدور او التسلسل وكذلك ليس كل واحد من التصديقات نظريا اذ لو كان كل واحد

نظريا لكان تحصيل التصورات بطريق الدور او التسلسل وكذلك ليس كل واحد
من التصديقات نظريا اذ لو كان كل واحد منها نظريا لكان كسب التصديقات بطريق
الدور او التسلسل وانما جمع بينهما للاشتراك في الدليل والاختصار على قياس
تام فان قلت جاز ان يكون جميع التصورات نظريا وينتهي سلسلة الاكتساب
الى تصديق بديهي فلا يلزم دور ولا تسلسل وجاز ايضا ان يكون جميع التصديقات
نظريا وينتهي سلسلة الاكتساب الى تصور بديهي فلا دور ولا تسلسل ايضا
قلنا هذا البرهان موقوف على امتناع اكتساب التصورات من التصديقات و
بالعكس فان تم تم الكلام والا فلا على ان البيان في التصورات يتم بدون ذلك
ايضا لان التصديق البديهي الذي ينتهي اليه اكتساب التصورات موقوف على تصور
المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية وكل ذلك نظري على ذلك التقدير فيلزم الدور
او التسلسل فان قلت على تقدير ان يكون جميع التصورات والتصديقات نظريا
يكون قولك لو كان كلها نظريا يلزم الدور او التسلسل تصديقا نظريا فيكون قولك
لو كان كلها نظريا يلزم الدور او التسلسل تصديقا نظريا ويكون كل واحد
من التصورات المأخوذة فيه نظريا ويكون ايضا قولك واللازم باطل فلا يلزم

تصديقا

تصديقا نظريا ما التصورات المذكورة فيه الغير النظرية فيحتاج في تحصيل هذه التصديقات

والتصورات الى الدور والتسلسل المحالين فيكون الاستدلال بهذه الطرق محالا قلت

علم هذه المقدمات وتصوراتها امر معلوم لنا بلا شبهة في ذلك فيتم الاستدلال بها

بها قطعا نعم يلزم القياس كونها معلومة لنا ان لا يكون جميع التصورات والتصديقات

نظريا في الواقع وهذا مؤيد لمطلوبنا قوله فلانه يقتضي اه اقول اذا كان الدور بمرتبة واحدة كما

اذا توقف ا على ب و ب على ا يلزم ان يكون ا متقدما على نفسه وحاصلا قبل حصوله

بمرتبتين وكذلك يكون ب متقدما على نفسه وحاصلا قبل حصوله بمرتبتين وذلك لان السابق

على سابقه ولو كان في مرتبة سابقة لكان متقدما على نفسه بمرتبة واحدة فاذا سبق

على سابقه فقد تقدم على نفسه بمرتبتين وقس عليه حال ب قوله ان عنيتم اه

اقول حاصل السؤال ان استحضار امور غير متناهية في زمان واحد او في ازمنة متناهية

محال واما استحضارها في ازمنة غير متناهية فليس بمح لو اراد الخصم ان تحصيل الادراكات

بطريق التسلسل فان ادعى انه يلزم ح استحضار ما لا نهاية له دفعة واحدة

او في زمان متناه فمنعنا الملازمة وان ادعى انه يلزم ح استحضار ما لا نهاية له

في ازمنة غير متناهية تسلمنا الملازمة ومنعنا بطلان اللازم لجواز ان تكون

النفس قديمة موجودة في ازمنة غير متناهية ما نعه وتحصيل لها في تلك الازمنة

ادراكات غير متناهية فيحصل لها الان الادراك المطلوب لتوقف على

تلك الادراكات التي لا تتناهى قوله فان الامور الغير متناهية معدات الحصول

المط اقول قد عليه ان الامور الا غير المتناهية مهما في العادة ولا ادركات

التي وقع فيها الحركات الفكرية اعني الانتقالات الذهنية الواقعة فيها عند ترتيبها

فانك اذا اردت تحصيل المط بالنظر فلابد هناك من علوم سابقة عليه و

من ترتيبها والانتقال من بعضها الى بعض فالعلوم السابقة ليست معدات للمطلو

لانها تجامعه فان العلم باجزاء المعرف كاجزاء العلوم بالمعرف والعلم بالمقدمات

يجامع العلم بالنتيجة ولو كانت العلوم السابقة معدات للمط لما امكن تجامعهما

اياه لان المعد يوجب الاستعداد للشي واستعداد الشي هو كونه بالقوة القريبة

او البعيدة فيمتنع ان يجامع وجوده بالفعل نعم الانتقالات الواقعة في

تلك العلوم عند ترتيبها معدات للمط لا تجامعه بل انما يحصل المط عند

انقطاعها

انه لما كانت العلوم السابقة اما علل موجبة للمط او شرط لحصوله فلا بد ان تكون حاصلة

مجتمعة معاً عند حصول وان كانت الافكار والانتقالات الواقعة فيها غير حاصلة

عند المط فيلزم ح احاطة الذهن بامور غير متناهية دفعة واحدة وهو محال فيتم الدليل

ويسقط الاعتراض واجيب بانه لا شك ان الحركات الفكرية معدات لحصول

المط ممتنعة الاجتماع معه واما ما يقع فيه تلك المعدات اعني العلوم والادراكات وان

لم يمتنع اجتماعها مع المط لكنها ليست مما يجب اجتماعها باسرها معه فانا نجد

من انفسنا في القياسات المركبة للكثيرة المقدمات والنتايج التي نتوصل

بها الى المط انا نذهل عند حصول المط عن كثير من تلك المقدمات السابقة مع

المط بل ربما نغفل بعد ما حصل لنا المط عن المقدمات القريبة التي بها حصل لنا

المط ابتداء مع ملاحظة المط وحصوله بالفعل وذلك ظاهر في المسائل الهندسية

مع ملاحظة المط وحصوله بالفعل وذلك ظاهر في المسائل الكثيرة المقدمات جدا

فان من زاولها علم انه عند ما حصل له التصديق المط بتلك المسائل وقد ذهل

عن المقدمات البعيدة ذهولا تاما لا ارتياب في ذلك التصديق ويعلم ايضا انه

يلاحظ ملكات المسائل بعد حصولها ويحكم بها جزما بتقيينها مع الغفلة عن المقدمات

التفرعية الفيانعم يعلم اجمالا ان هناك مقدمات يقينية توجب اليقين بهذا التصديق

فظهر ان العلوم والادراك السابقة لا يجب اجتماعها مع المط دفعة بل يكفي حصولها

متعاقبة وح كان ذلك الاعتراض بحالها غير ساقط ويحتاج الي الجواب الذي ذكره

الشارح واما حكم علي تلك الامور الغير المتناهية بكونها معدات لانها بحال المعدات

وفي حكمها في عدم لزوم الاجتماع في الوجود وان كانت متمازة عن المعدات في جواز

الاجتماع في الجملة فان قلت العلوم السابقة وان لم يجب اجتماعها مع المط معقلة

مفصلة اي بالفعل لكنها يجب ان تجامعه مجملة اي بالقوة كما ذكرت في المسائل

الهندسية قلت ادراك النفس دفعة واحدة لامور غير متناهية مجملة محال وانما المحال

ادراكها اياها دفعة مفصلة فيجوز ان يحصل للنفس امور غير متناهية مفصلة في ازمنة

غير متناهية ويكون تلك الامور حاصلة لها الآن اي عند حصول المط الموقوف

علي انا نقول كما جاز ان لا تكون تلك الامور حاصلة بالفعل عند حصول المط

جاز ايضا ان لا تكون حاصلة بالقوة القريبة فلا بد لنفي هذا الجواز من دليل قوله

قوله هذا الدليل مبني على حدوث النفس. اقول قد يتوهم عدم ابتنائه عليه لان الناظر
بتحصيل المط اذا توجه اليه فلا بد ان يحصل عنده بعد ما قصد اليه وقبل ان يحصل له جميع
ما يتوقف عليه من العلوم والادراكات وذلك زمان متناه مع ان الحصيل فيه امور
غير متناهية وفساده ظاهر لان حصول المط بطريق التسلسل يستلزم ان تكون
ونساده ظاهر لان حصول المط تلك الامور حاصلة ولو متعاقبة في ازمنة غير متناهية
واما اذا توجه الى تحصيل المط بالنظر فلا يجب عليه الا ملاحظة ما هو مبادي قريبة له التي تمكن من النظر
واما ملاحظة المبادي البعيدة فلا نعم يجب عليه ان يكون قد حصل له قبل ذلك تلك المبادي
والانظار الواقعة فيها ليتصور حصول المبادي القريبة له هذا والاولى ان يقال لم لا يجوز
جميع التصورات والتصديقات نظريا لان بعض التصورات كتصور الحرارة والبرودة
وامثالهما وبعض التصديقات كالتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان
وبان الكل اعظم من الجزء وامثالهما حاصل له بلا نظر واكتساب. قوله اما ان يكون جميع
التصورات والتصديقات. اقول يعني ان التصورات اما ان يكون كلها بديهيا او كلها
او يكون بعضها بديهيا وبعضها نظريا وقد بطل القسمان الاولان فتعين القسم

الثالث وكذلك التصديقات لا يخلو من هذه الاقسام الثلاثة فاندفع ما يقال

من ان الاقسام تسعة حاصلة من ضرب التصورات في اقسام التصديقات

قوله كانت التصورات والتصديقات ولما كانت التصورات والتصديقات

امورا موجودة لم ينحصر ان يقال جاز ان لا يكون شيء من التصورات والتصديقات

بديهيا ولا لابد منها كما يرد المعدوم فانه ليس كاسبا ولا كاسبا قوله لان من علم اه

اقول اورد ههنا الدليل على اكتساب التصديقات فانه امر محقق لا يعني لاحد ان يشك

فيه بخلاف التصورات فان اكتسابها لا يخلو عن شبهة كيف وقد ذهب

الامام الى ان التصورات كلها بديهية لا يجري فيها الاكتساب وفي المثل

اورد مثال للتصور ومثالا للتصديق توضيحا قوله يطلق عليها اسم الواحد

اقول اي اسم هو الواحد والاضافة بيانية قوله ويكون لبعضها نسبة الى

بالتقدم والتأخر اقول هذا داخل في مفهوم الترتيب اصطلاحا ومناسب للمعنى

اللغوي واما التأليف فهو جعل الاشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم الواحد

ولم يعتبر في مفهومه النسبة بالتقدم والتأخر والترتيب مرادف التأليف قوله

قوله وانما اعتبر الجهل في المط اقول مبادي المط لابد ان تكون معلومة اي حاصلة بصور
الترتيب فيها فلذلك قال ترتيب امور معلومة والا المط فينبغي ان لا يكون معلوما حاصلا
من الوجه الذي يطلب من النظر تحصيله وان وجب ان يكون معلوما بوجه اخر حتى
يمكن طلبه لا الاختيار قوله واما المجهول التصوري فاكتسابه من الامور التصورية اه
اقول يعني ان طريق اكتساب التصور من التصورات وطريق اكتساب التصديق من التصديقات
او بالعكس مما لم يتحقق وجوده وان لم يقم ايضا برهان على امتناعه قوله مشتمل على العلل الاربع
اقول كل مركب صادر عن فاعل مختار لابد له من علة مادية وعلة صورية وهما داخلتان
فيه ومن علة فاعلية وعلة غائية وهما خارجتان عنه وقد يعرف الشي بالقياس الى علة
واحدة او علتين او ثلث علل واذا عرفت بالاربع كان ذلك اكمل من باقي
الاقسام وليس المراد من التعريف بالعلل الاربع ان يكون هي بنفسها معرفة
لانها مباينة للمعلول بل المراد انه يوخذ للمعلول بالقياس الى العلل محمولات
عقلية فيعرف بها وما ذكره من ان فاعل النظر هو المرتب الناظر وان الناظر فان
غايته هو التادي الى المجهولات فهو قول اقناعي واما ان الامور المعلومة مادية وان الهيئة

العارضة لتلك الامور صورته فهو قول على سبيل التشبيه لان النظر من الاثر افق

النفسانية والمادة والصورة انما تكونان للاجسام قوله فالترتيب اشارة الى

العلة الصورية بالمطابقة اقول اعترض عليه بان صورة الفكر كما اعترف به هي الهيأة

الاجتماعية ولا شك انها ليست نفس الترتيب بل هي معلولة له فيكون دلالة الترتيب

عليها التزامية كدلالته على الترتيب الذي هو فاعله ويمكن ان يقال ان دلالة الترتيب

على الهيأة التي هي معلوله له اظهر من دلالته على الترتيب الذي هو فاعله لان دلالة

المترتب الذي هو فاعله لان دلالة العلة على معلولها اقوى واظهر من دلالة المعلول

على علته المعينة تدل على معلول معين المعلول المعين لا يدل الا على علة ما فاراد الشارح رحمه الله

على ذلك فعبر بالمطابقة على معنى ان دلالة الترتيب على الهيأة على ذلك فعبر بالمطابقة على

يعني ان دلالة الترتيب على الهيأة كالمطابقة في الظهور قوله لان بعض العقلاء قد ينا

نقض بعضا اقول يدل هذا على ان الفكر قد يكون خطأ وان بديهة العقل لا تعين المخطئ عن

الصواب والا لما وقع الخطأ عن العقلاء الطالبين للصواب الهاربين عن

الخطأ وانما قال بل الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين لانه اظهر فان

فان العاقل المفكر اذا فتش عن انه اله واحد انه يعتقد انه واحد او سما وضه بحسب اوقات مختلفة

اي يتفكر في وقت ويعتقد حكما ثم يتفكر في اخر فيعتقد حكما اخرى يناقضها الحكم الاول

ما لو قيل ان انما للفكر من ذا ما النتيجتان متناقضتان على اتحاد الزمان المعتبر في التناقض واما

على بيان الخطاء في الافكار الكاسبة للتصديقات لعدم ظهور ذلك في التصورات قوله

فمست الحاجة الى قانون اقول يريد به ان المقصود وان كان معرفة تفاصيل احوال الانظار

الجزئية لكنها متعددة فلا بد من قانون يرجع اليه في معرفة احوال اي نظر اريد من الانظار الجزئية

قوله ضرورياتها اقول لم يرد ان اكتساب النظريات انما يكون من التصور ابتداء بل

اراد ان اكتسابها يستند الى الضروريات ابتداء اي اراد ان اكتسابها يستند الى الضروريات

اما ابتداء او اما بواسطة لجواز ان اكتسابها يستند الى الضروريات اما ابتداء او اما

بواسطة لجواز ان يكتسب نظري من نظري اخر ويكتسب ذلك الاخر من نظري ثالث

وهكذا لكن لا بد من الانتهاء الى الضروريات دفعا للدور او التسلسل قوله واي فكر صحيح

واي فكر فاسد اقول قد علمت ان الفكر مادة هي الامور المعلومة و

صورة هي الهيئة الاجتماعية اللازمة للترتيب فاذا صحا كان الفكر صحيحا واذا فسدتا معا

معا او تعددت احدتهما كان فاسد او اذا ريد اكتساب تصور لم يكن دونك

من اي تصور كان بل لا بد له من تصورات لها مناسبة مخصوصة الى ذلك التصور المطلوب تكتسب منها

وكذا الحال في التصديقات فلكل مطلوب من المطالب التصورية والتصديقية مباد معينة

ثم ان اكتسابه من تلك المبادي لا يمكن ان يكون باي طريق كان لا بد هناك من طريق مخصوص

له بشرائط مخصوصة فيحتاج في كل مطلوب الى شيئين احدهما تمييز مباديه من غيرها والثاني معرفة الطرق

المخصوص الواقع في تلك المبادي مع شرائطه فاذا حصل مباديه وسلك فيها ذلك

الطريق انجب الى المطلوب وان وقع خطاء اما في المبادي او في طريق لم يجب اليه والمتكفل

لتحصيل هذين الامرين كما ينبغي هو هذا الفن قوله لا بعد القوة النطقية اقول المنطق يطلق

على النطق الظاهري وهو التكلم وعلى النطق وهو ادراك المعقولات وهذا الفن يقوي الاول

ويسلك بالثاني مسلك السداد فبهذا الفن يقوي ويظهر كمال معنى النطق النفس الانسانية

المسماة بالناطقة فاشتق لها اسم من النطق قوله لان اثر العلة البعيدة لا يصل الى

المعلول اقول قيل عليه فعلى هذا لا يكون المعلول منفعلا عن العلة البعيدة فلا

يكون العلة المتوسطة واسطة من الفاعل والمنفعل ذلك الفاعل بل يكون واسطة

بين علة

بمنع فاعلها ومنفعلها كما صرح به او لا وح الحتياج في بيان احدهما عن تعريف الآخر الى القيد

الاخر بل هي خارجة بقوله ويسعد اي منفعل ذلك الفاعل والجواب انا اذا فرضنا

ان امتثال او جذب ذب او جذب فلا شك ان اله قد حصل ما في وجود ح وليس ذلك

الا بكونه ... اذ لا يمكن وجود ح الا بان يصير فاعلا لب لكنه فاعل بعيد لم يقبل اثره

الى ح فيكون ح ايضا منفعلا له بعيدا فيصدق عليه انه واسطة بين الفاعل ومنفعلة

في الجملة فيحتاج في اخراجه بالقيد الاخير والى ما ذكرناه مفصلا اشار مجملا بقوله ادعلته بنية الشي

... بالسواسطة فتامل قوله القانون امر كلي اقول اذا قلت مثلا كل فاعل مرفوع مالفاعل

امر كلي اي مفهوم لا يمتنع بعض تصوره عن وقوع الشركة فيه وله جزئيات متعددة يحمل عليها

و ... القضية ايضا امر كلي اي قضية كلية قد حكم فيها على جميع جزئيات موضوعها ولها فروع

هي الاحكام الواردة على خصوصيات تلك الجزئيات كقولك زيد في قال زيد مرفوع

وعمرو في ضرب عمرو مرفوع الى غير ذلك وهذه الفروع مندرجة تحت تلك القضية

الكلية المشتملة عليها بالقوة الفرعية على الفعل والقانون والاصل والضابطة والقاعدة بمعنى

اسماء بهذه القضية الكلية لقياس الى ذلك الى ان رفوع المسند رتبة و استخراجها منها

الى الفعل تسمى تفريعا وذلك بان يحمل موضوعها اعني الفاعل على زيد مثلا فيحصل به قضية و

يجعل صغرى وتلك القضية الكلية الكبرى هكذا زيد فاعل وكل فاعل مرفوع فينتج ان زيدا

مرفوع وقد خرج بهذا العمل بذ الفرع من القوة الى الفعل وقس عليه سائر الكلي اى قضية كلية وقوله

منطق اى يشتمل بالقوة على جزئياته اى على جميع احكام جزئيات موضوعه يتوقف احكامه

اى بالفعل على الوجه الذي قررناه قوله لانه واسطة بين القوة العاقلة اقول سئل عنه

ان القوة العاقلة قابلة للمطالب الكسبية لا فاعلة لها واجيب بان الحكم ان كان فعلا فعلا

اسكالى التصديقيات وان كان ادراكا فكونه الة اما بناء على الاتحاد في المبادر

اى افهام المستفيدين من كون العاقلة فاعلة لادراكاتها كما ذكره واما بناء على انه

الة بين العاقلة بين المعلومات التي ترتيبها لاكتساب المجهولات فان الاثر الحاصل فيها

فيها بترتيب العاقلة اياها على وجه الصواب انما هو بواسطة بذ الفن قوله ان حقيقة

كل علم مسائل ذلك العلم اقول اعلم ان اسماء العلوم المخصوصة كالمنطق والحديث والفقه

وغيرها تطلق تارة على المعلومات المخصوصة فيقال مثلا فلان يعلم ذلك المعنية

ورخص

واخرى على العلم بالمعلومات المخصوصة وهو بالمعنى الاول حقيقة فكل علم مسائله كما ذكره
اولا وعلى الثاني حقيقة التصديقات بما يتعلقه كما صرح به ثانيا واعترض عليه
اجزاء العلوم كما سيذكره في الخاتمة ثلثة الموضوع والمبادي والمسائل واجيب
بان المقصود بالذات من هذه الثلثة هو المسائل واما الموضوع فانما احتيج اليه لشرط
نسبة بعض المسائل ببعض ارتباطا يحيث يصير جعل تلك المسائل الكثيرة علما
واحدا وكذا المبادي احتيج اليها لتوقف تلك المسائل عليها فالاولى ان الانسب
ان يعتبر تلك المسائل لتوقف تلك المسائل عليه اما بالا ولى او على حده ويسمى باسم
ثم جعل الموضوع والمبادي من اجزاء العلوم فذاك منه تسامح بناء على شدة احتياج
العلم اليهما فنزلا منزلة الاجزاء مع انه يجوز ان يعتبر المقصود بالذات اعني المسائل مع ما يحتاج
اليه اعني الموضوع والمبادي معا ويسمى باسم فيكونان ح من اجزاء العلوم لكن الا كما لا يخفى
قوله لانه قد حصل تلك المسائل اولا ثم وضع اسم العلم بازائها او لعل علمه
مسائل العلوم متزائد يوما فيوما فان العلوم الصناعات انما تتكامل بتلاحق
الافكار كيف يقال ان المسائل قد حصلت اولا ثم وضع اسم العلم بازائها واجيب

بان الوضع الاسم لمعنى لا يتوقف على تحصيله في الخارج بل في الذهن علم يحصل

المسائل اولا انها تستحضر ودونت بتمامها ثم سميت باسم العلم بل اراد

ان تلك المسائل لو لوحظت اجمالا وسميت بذلك الاسم وان كان بعضها مستحضرة

بالفعل وبعضها حاصلة بالقوة فلا اشكال قوله د ان تصور وحده اول قوله

ذلك لم يكن صحيحا ولو قال وسواي ذلك القانون او قال وعرفوه لكان صحيحا لكنه

عارض التنبيه المذكور قوله العلم هو التصديقات بالمسائل اقول هذا هو المعنى

الثاني الذي ذكر بانه صح به ثانيا قوله لكن تصور العلم المدون اقول لما كان

حقيقة العلم هي التصديقات بالمسائل واريد تصوره بحده لم احتيج الى التصور

تلك التصديقات التي هي اجزاؤه فاذا تصورت تلك التصديقات بامرها

جمعه تحصل تصور العلم بحده اذ لا معنى لتصور الشيء بحده التام الا تصوره بجميع اجزائه

والتصور امر لا حجر فيه اذ يتعلق بكل شيء حتى انه يجوز ان يتصور التصور وان يتصور

التصديق بل يجوز ان يتصور عدم التصور ولما كان تصور جميع تلك التصديقات

امر متعذرا لم يكن تصور العلم بحده مقدمة للشروع فيه قوله هذا اشارة الى

اقول اذا اتدل

اقول اذا استدل على المطلوب بدليل فالخصم ان منع مقدمة معينة من مقدماته

او كل واحد منها على التعيين فذلك يسمى منعا ومقدمة معينة ونقضا تفصيليا

ولا يحتاج في ذلك الى شاهد فان ذكره شيئا يتقوى به المنع وان منع مقدمة

غير معينة بان يقول ليس دليلك بجامع مقدماته صحيحة اذ فيها خللا فذلك يسمى

نقضا اجماليا ولا بد هناك من شاهد على الاختلال وان لم يمنع شيئا من المقدمات

لا معينة ولا غير معينة بل اورد دليلا يقابل دليل المستدل دالا على نقيض ما ادعاه

فذلك يسمى معارضة قوله المنطق مجموع قوانين الاكتساب اقول فذلك لان ا

اما التصور او التصديق الاول انما هو بالقول الشارح والثاني بالحجة وقوانين

المنطقية المتعلقة باكتساب التصورات والتصديقات فليس هناك قانون

معين بالاكتساب خارج عن المنطق جوز بعض اجزائه بديهي كالشكل الاول

اقول فان قيل كيف يحتاج الى بيان اصلا بل كل من تصور مقدمتين كليتين

على هيئة الضرب الاول من الشكل الاول وتصور الموجبة الكلية التي من نتيجتهما

حرم بهيه بات تلزامها اما اما وكذا الحال باقي الفروب وكذا القياس الاستثنائي

المتصل فان من علم الملازمة وعلم وجود الملزوم علم لازم قطعا دعلم بديهيا لي

المقدمتين المذكورتين اعني المقدمات الدالة على الملازمة والمقدمة الدالة

على وجود الملزوم نستلزمان تلك النتيجة وكذا الحال اذا استثنى نقيض التالي

وكذا الاستثنائي المنفصل بقسمي الانتاج وكثير من مباحث العلوم

والمباحث بديهي الصيا فان قلت اذا كانت هذه المباحث بديهية

فلا حاجة الى هذه وهذه الكتب قلت في تدوينها فائدة بان ادويتها ان الفه

فما عسى ان تكون من بعضها من خفا محوج الى تنبيه وفائدتها ان يتوصل

بها الى المباحث الاخر الكسبية قوله اما استفادة من النقيض البديهي اقول

اقول فان قيل استفادة النقيض الكسبي من النقيض البديهي اما تكون

بطريق النظر فيحتاج في معرفته الى المنطق الصادق فهي فالكسبي ما النطق

ستفاد من البديهي منه بطريق بديهي فلا حاجة الى قانون اخر اصلا

قوله ثم اذكروا في معرض المعارضة لا تصلح للمعارضة اقول قيل عليه انما يلزم ذلك

اذا قرر كلام المعارض على هذا الوجه بان نقول ان هذه بكذا لو كان المنطق محتاجا اليه

لكان اما بديهيا او كسبيا وكلاهما باطلان اما الاول فلانه يستلزم الاستغناء عن تعلمه

وليس كذلك واما الثاني فللزوم الدور او التسلسل في تحصيله وعلى هذا او قرر

المعارضة على نفي الاحتياج الى المنطق نفسه فحينئذ يجاب بذلك الجواب ورد

ان الطالب كونه بديهيا وكسبيا يدل على استغنائه في نفسه ولا تعلق له بكونه

محتاجا اليه وغيره اذ يصح ان يقال المنطق مما لا يحتاج اليه والا لكان اما بديهيا

او كسبيا وكلاهما باطلان فوجب ان يكون محتاجا اليه او لم يحتج ولنا

ايضا ان نقول في تقرير المعارضة المنطق كسبي فلا يحتاج اليه في اكتساب النظريات

المحتاجة الى المنطق او الاول فلانه لو لم يكن كسبيا لكان بديهيا وهو باطل والا لاستغنى

عن تعلمه واما الثاني فلانه لو احتيج اليه مع كونه كسبيا لزم الدور او التسلسل

ولم يلتفت الشارح الى هذا التقرير اذ كان المناسب ... بعدم المنفي ذكر

النظري وان يشير الى لزوم الدور او التسلسل في اكتساب النظريات بالحاجة

الى المنطق لا ان يقتصر على لزومها في تحصيله في نفسه ويمكن ان يقال لما من المنطق الاجماع

نخ الاحتياج

الى المنطق نفسه اراد ان يبين ان خارجا داخل هو بديهي بجميع اجزائه حتى يستغني عن تدوينه

في الكتب او هو كسبي بجميع اجزائه حتى يمتنع تحصيله فضلا عن تدوينه وبين فساد القسمين

فظهر ان المنطق ليس مما يستغني عن تدوينه ولا مما يمتنع تحصيله وتدوينه مع كونه

محتاجا اليه فوجب ان يدون في الكتب ولم يلتفت ايضا الى هذا التوجيه

لان المشهور في كتب الفن ايراد المعارضة في هذا الموضع لنفي الاحتياج اليه قوله

لان المقابلة على سبيل الممانعة اقول يعني ان المعارضة مقابلة الدليل بدليل آخر

ممانع للدليل في ثبوت مقتضاه وما ذكرتم ليس كذلك قوله لا يتميز عنده العقل الا

العلم بان موضوعه ماذا اعني التصديق بان الشيء الفلاني مثلا موضوع لهذا العلم كما

اشرنا اليه سابقا قوله ولما كان موضوع المنطق اخص من مطالبه [illegible] اقول هذا الكلام

العموم وتبادر منه الى الفهم ان المقصود تصور الموضوع فلذلك اعترض عليه بان العلم

بان العلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام بناء على التتبع هناك مستثنيان احدهما ان يكون العلم

بالخاص حاصلا بالكنه وثانيهما ان يكون العام ذاتيا للخاص وكلاهما ممنوعان في صورة النزاع

واجيب عن ذلك بان الخاص هيهنا اعني موضوع المنطق مقيد والعام اعني موضوع مطلق ولا

يتصور معرفة المقيد الا بعد معرفة المطلق وانضمامه الى ما قيد به ورد هذا الجواب بان المراد هنا

ليس تصور مفهوم موضوع المنطق حتى يصح توقفه على مفهوم مطلق الموضوع بل المطلوب معرفته ما صدق

عليه مفهوم موضوع المنطق كالمعلومات التصورية والتصديقية وليس ذلك بمتعذر فسقط ما ذكره

بل الحق انه لما كان المقصود التصديق بان الشيء الفلاني موضوع المنطق وذلك لا يمكن

الا بعد معرفة مفهوم الموضوع لانه وقع محمولا في هذا التصديق فسره اولا والحاصل ان المراد في

هذا المقام لو كان تصور ما صدق عليه موضوع المنطق لم يحتج الى معرفة مفهوم الموضوع اصلا لانه على ما

رأى واما اذا كان المراد التصديق بموضوعها وقيل موضوع المنطق هو هذا احتاج محمولا

وقيل هذا موضوع المنطق قوله تلحق الشيء لما هو هو اقول انما يعوله واحد الضمير راجع

الى ما والاخر الى الشيء اي تلحق الشيء للامر الذي هو اي ذلك الامر اي ذلك الشيء

وحاصله تلحق الشي لذاته قوله كالتعجب اللاحق لذلك الانسان اقول فان قلت

افول فان قلت العارض للشي لذاته قوله كالتعجب ليس محمولا على الانسان

اجيب بانهم يتسامحون في العبارات كثيرا فيذكرون مبدأ المحمول كالتعجب والنطق

والضحك والكتابة وغيرها ويريدون بها المحمولات المشتقة منها واعلم ان

العوارض التي تلحق الاشياء لذواتها لا تكون بينها وبين تلك الاشياء واسطة

في ثبوتها لها بحسب نفس الامر واما العلم بثبوتها لها بحسب نفس الامر واما العلم

بثبوتها لها فربما يحتاج الى برهان قوله كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة

انه حيوان اقول طريقة المتاخرين انهم يجعلون اللاحق بواسطة جزء الاعم من الاعراض

الذاتية التي يبحث عنها في العلوم لسبب مجموع الاعراض الذاتية ما يلحق

لذاته ولما يساويه سواء كان جزءا له او خارجا عنه قوله لما فيهما من الغرابة بالقياس

الى ذات المعروض اقول يعني ان الثلثة الاول من الاعراض لما استندت الى الذات

في الحمل تنسب الى الذات وتسمى ذاتية واما الثلثة الاخيرة فهي وان كانت

عارضة لذات المعروض الا انها ليست مستندة اليها وفيها غرابة بالقياس الى

الى الذات المعروض فلم تنسب اليها بل سميت اعراضا غريبة قوله والعلوم

لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها اقول وذلك لان المقصود في العلم

بيان احوال موضوعه والاعراض الذاتية للشي احوال له في الحقيقة الا ان الاعراض الغريبة

في الحقيقة احوال لها في الحقيقة واما الاعراض الغريبة فهي بالقياس اليها اعراض ذاتية فيبحث

ان يبحث عنها في العلوم الباحثة عن احوال تلك الاشياء مثلا الحركة بالقياس

الى الابيض عرض غريب وبالقياس الى الجسم عرض ذاتي فيبحث عن الحركة في العلم

الذي موضوعه الجسم وقس عليها ما عداها قوله فنقول موضوع المنطق المعلومات

التصورية والتصديقية اقول ليس المراد انها مطلقا موضوع المنطق بل من حيث تقييده بصحة

الايصال موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية بل من احوالها باعتبار

صحة ايصالها ككونها موجودة وكونها مطابقة لماهيات الاشياء في انفسها

او غير مطابقة لها الى غير ذلك من احوالها فلا يبحث المنطقي عنها اذ ليس

غرضه متعلقا بها فموضوع المنطق مقيد بصحة الايصال لا نفس الايصال والكلام في

البحث عن نفس الايصال لانه ليس من الاعراض الذاتية بل قيد للموضوع بل

قيد للموضوع بل الايصال وما يتوقف عليه اعراض ذاتية له يبحث عنها في هذا العلم

قوله لانه يبحث عنها من حيث انها توصل آه اقول احوال المعلومات التصورية

التي يبحث عنها في المنطق ثلثة اقسام احدها الايصال الى المجهول التصوري اما

بالكنه كما في الحد التام واما بوجه ما ذاتي او عرضي كما في الحد الناقص والرسم التام

والناقص وذلك في باب التعريفات وثانيها ما يتوقف عليه الايصال

الى المجهول التصوري توقفا قريبا ككون المعلومات التصورية كلية وجزئية وذاتية

وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة فان الموصل الى التصور مركب من هذه الامور

فالايصال موقوف على هذه الاحوال بلا واسطة وذكر الجزئية هٰهنا على سبيل

الاستطراد والبحث عن هذه الاحوال بلا واسطة وذكر الجزئية هٰهنا على

سبيل الاستطراد والبحث عن هذه الاحوال هٰهنا على سبيل الاستطراد والبحث عن هذه

الاحوال في باب الكليات الخمس وثالثها ما يتوقف عليه الايصال الى المجهول توقفا

بعيدا اي بواسطة ككون المعلومات التصورية موضوعات ومحمولات والبحث عنها

في باب القضايا واما احوال المعلومات التصديقية التي يبحث عنها في المنطق

فثلثة اقسام ايضا احدها الايصال الى المجهول التصديقي ايصالا كليا او غير كلي جازما او غير

او غير جازم وذلك مباحث القياس والاستقراء والتمثيل التي هي الحجج وثانيها ما يتوقف عليه الايصال الى المجهول تصديقي توقفا قريبا وذلك مباحث القضايا

وثالثها ما يتوقف عليه الايصال الى المجهول التصديقي توقفا بعيدا لكون المعلومات

التصديقية مقدمات وتوالي فان المقدم والتالي قضيتان بالقوة القريبة فهما

معدودان في المعلومات التصديقية دون التصورية بخلاف الموضوع والمحمول فانهما

من قبيل التصورات قوله هذه الاحوال اقول اشارة الى الايصال والاحوال التي يتوقف

عليها الايصال معا قوله والمجهول اما تصوري او تصديقي اقول لما انحصر العلم في

التصور والتصديق انحصر المعلوم في التصوري والتصديقي لان ما كان مجهولا فاما ان

يكون بحيث اذا علم وادرك كان ادراكه تصورا او لا يكون بحيث اذا علم وادرك

كان ادراكه تصديقا قوله في الاغلب مركب اقول وذلك لان الحد التام مركب قطعا والحد الناقص

قد يكون مركبا وقد لا يكون عند من جوز الحد الناقص بالفصل وحده والرسم الناقص

قد يكون مركبا وقد لا يكون عند من جوز الرسم الناقص بالخاصة وحدها وان قلت القول

الشارح موصل الى التصور بطريق النظر وقد تقدم ان النظر ترتيب امور معلومة فكيف يجوز

ان يكون القول الشارح غير مركب قلت من جوز الحد الناقص بالفصل وحده والرسم الناقص بالخاصة وحدها قال في التعريف السطر انه تحصيل امر او ترتيب امور لكن المص قدم ما مر فاعتبر في السطر الترتيب وجوز التعريف بالفصل وحده وبالخاصة وحدها قوله لان الموصل الى التصور التصورات والموصل الى التصديق التصديقات اقول ذلك لان الموصل القريب الى التصور هو الحد والرسم وهما من قبيل التصورات سواء كان مفردين او مركبين تقييديين والموصل البعيد الى التصور هو الكليات الخمس وهي ايضا من قبيل التصورات والموصل القريب الى التصديق هو انواع الحجة اعني القياس والاستقراء والتمثيل وهي مركبة من قضايا وكلها من قبيل التصديقات قوله ولا يكون علة له اقول اي لا يكون علة موثرة فيه كالفاعل في وجوده فان المحتاج اليه ان استقل بتحصيل المحتاج كان متقدما عليه تقدما بالعلية كتقدم حركة اليد على حركة المفتاح وان لم يستقل بذلك كان متقدما عليه تقدما بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين وتقدم التصور على التصديق تقدم بالطبع كما بينه ولما ثبت ان هذا النوع اعني التصورات تقدما

تقدما ...

ثم بالطبع كتقدم الواحد على الاثنين وتقدم التصور على التصديق بحسب الطبع

كما بيّنه ولما ثبت ان لهذا النوع اعني التصورات تقدما بالطبع على النوع الآخر

اعني التصديقات كان الاولى ان يكون المباحث المتعلقة بالاول

متقدمة في الوضع على المباحث المتعلقة بالثاني قوله احدهما ان استدعاء

التصديق اقول كان التصديق لا يستدعي تصور المحكوم عليه بكنه حقيقته

بل يستدعي تصوره بوجه ما سواء كان بكنه حقيقته بل يستدعي تصوره بوجه ما

او بامر صادق عليه كذلك لا يستدعي تصور المحكوم به بكنهه بل يستدعي تصوره

مطلقا اعم من ان يكون بكنهه او بوجه آخر وكذلك لا يستدعي تصور

النسبة الحكمية الا بوجه ما سواء كان بكنهها او بوجه آخر وكذلك لا يستدعي

تصور النسبة الحكمية الا بوجه ما سواء كان بكنهها او لا ذلك لان الحكم اما

يقينية نظرية او بديهية كما مثل وننسب شيئا الى اخرى ولا نعرف كنه حقائق

المحكوم عليها وبها والنسبة التي بينهما على ما لا يخفى قوله والا لتوقف اي ان لم يكف في الاول

النسبة الحكمية بالنظر الى العلم بالنسبة فانما اما ان يكون بالحكم الى المحكوم

النسبة الحكمية فلا يلزم ان لا يكون تصوره لامتناع الحكم من جهل معنى وذلك لا

تصوره والحكم ان كان معطوفا على تصور المحكوم عليه كان المعنى لا بد في التصديق

من تصور الحكم اي النسبة الحكمية لامتناع النسبة الحكمية في الواقع بدون تصورها و

هذا معنى له وان كان معطوفا على تصور المحكوم عليه كان المعنى الا بد في التصديق

من الحكم اي من النسبة الحكمية لامتناع النسبة الحكمية بدون تصورها وهذا ظاهر

فساده واما ان يريد بالحكم في الموضعين ايقاع النسبة وانتزاعها

فيكون المعنى لا بد في التصديق من تصور الايقاع والانتزاع بدون تصورهما

على هذا يلزم ان يكون التصديق موقوفا على تصور الايقاع والانتزاع

بدون تصورهما وعلى هذا يلزم ان يكون التصديق هو الايقاع و

الانتزاع لا النسبة الحكمية قلت فيلزم ان يكون المعنى لا بد في التصديق

من تصور الايقاع لامتناع النسبة الحكمية من جهل الايقاع وهو باطل قطعا

مع ان النقض وهو ان الحكم يطلق على النسبة الحكمية وعلى ايقاعها حاصل على

هذا الوجه ايضا قوله قال الشارح المطلع اقول المعنى من هذا الكلام ايراد

اعتراض على

ز اعتراض على ما تقدم من قوله فنقول قوله لان كل تصديق لا بد فيه الى آخره دفع ذلك
الاعتراض اما تقرير الاعتراض فهو ان يقال ان المصنف لم يقل لان كل تصديق لا بد فيه من
تصور الحكم حتى يصح ح ما فرعته عليه من ان الحكم لو اريد به الايقاع النسبة كان التصور
الايقاع داخلا في ماهية التصديق ولزاد اجزاؤه على اربعة بل قال لان كل تصديق
لا بد فيه من تصور المحكوم عليه وبه والحكم وهذه العبارة تحتمل وجهين احدهما ان يجعل
قوله والحكم معطوفا على المحكوم عليه ويكون المعنى لا بد فيه من تصور الحكم ح يتم ما ذكرته
والثاني ان يجعل قوله الحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه ويكون المعنى لا بد فيه
من نفس الحكم فلو جعل الحكم بمعنى الايقاع لم يلزم محذور اصلا بل كان الحكم نفسه
جزءا من التصديق لا تصوره نعم ما ذكرته وهو ان تصور الحكم جزء من اجزاء التصديق
انما يتم في عبارة الملخص حيث صرح فيها بان المعتبر في التصديق هو تصور الحكم فلو
كان الحكم بمعنى الايقاع لزاد اجزاء التصديق على اربعة لا يقال لعل المراد ح من الحكم
بمعنى الايقاع ادراكا هو مذهب الاوائل وهما تصوران ادعي ان كل التصديق
لا بد فيه من ثلاثة تصورات المحكوم عليه وبه والتصور الذي هو الحكم ومعلوم

لما ذكره الشارح في عبارة الملخص ايضا انا نقول مذهب الامام ان التعقل لا ادراك فوجب ان يريد بالحكم في تلك العبارة النسبة الحكمية لا الايقاع والانتزاع اذ اجزاء التصديق عنده على ما عرفته واما على مذهب الغير فلان التعقل لا يصح ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه والا لوجب ان يقال لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين الامرين اي المحكوم عليه وبه ولو حمل الانور على الامرين كما في بعض الحاشيات هذا الفظ طهر الفساد من وجه اخر وهو عدم انطباق الدليل على المدعى لان الدليل لا يثبت الا امرين والمدعى مركب من امور ثلثة وايضا يلزم ان يكون ذكر الحكم في المدعى لغوا لا مدخل فيما هو المقصود هنا من تقديم التصور على التصديق قوله لا يشتغل المنطقي من حيث هو منطقي الخ اقول انما اعتبر هذه الحيثية لان المنطقي اذا كان نحويا ايضا فله ان يشتغل بالالفاظ لكن لا من حيث هو منطقي بل من حيث هو نحوي قوله ولكن لما توقف افادته المعاني واستفادتها على الالفاظ الخ اقول فالمنطقي اذا اراد ان يعلم غيره مجهولا تصوريا او تصديقيا كما قال الشارح او الحجة فلا بد له هناك من الالفاظ لكنه
ذلك ١٦ ما

وانما اراد ان كل من لم يحصل الحكم في احد الطرفين بين الاعتقاد ثنا

النظر حصولها اذ يمكنه تعقل المعاني مجردة عن الالفاظ لكنه عسير جدا فان تلك

النفس قد تعودت ملاحظة المعاني من الالفاظ بحيث اذا ارادت

ان تتعقل المعاني تلاحظها متخيل الالفاظ وتنتقل منها الى المعاني ولو

ارادت ان تتعقل المعاني مجردة لتعسر عليها ذلك صعوبة بينة كما يشهد به

الرجوع الى الوجدان على تقول من اراد استفادة المعاني من غيره او افادة

لغيره احتياج الى الفاظ مقدمة للشروع في العلم لما اشير اليه ثم المنطقي

ينبغي ان يبحث عن الالفاظ على الوجه الكلي المتناول ولا يختص بلغة لتكون غير الخارج

مناسبة لمباحث المنطق فانها امور شاملة لجميع المعلومات وقد يورد على

سبيل الندرة ما هو مخصوص باللغة الى دون بها ء الفن لمن لا يحسن الا التعبير بها

قوله ومن العلوم لانه يعني بالعلم الادراك اعم من ان يكون تصورا او تصديقا

يقينيا او غيره قوله كدلالة اللفظ والحقيقة اقول كذلك دلالة الجنب والكناية

ونحوه دون الارادة بمعنى المعطية لكنها وضعية وقد تكون دلالة غير اللفظ عقلية

كما عرفته ... شرح المختصر قوله والوضع جعل اللفظ بازاء المعنى

بتعريف وضع الله ... الوضع المطلق الشامل له ولغيره فهو جعل شي بازاء

شي اخر بحيث اذا فهم الاول فهم الثاني قوله كدلالة اخ اح دل

... على الوجع العقلي ... الرجل ... اذا

... طبع اللافظ ... الى ... له اول

وبعد الاقتضاء صار ... اللفظ دالا على ذلك المعنى اي الوجع فيكون الدلالة

منسوبة الى الطبع كما ان صدور اللفظ منسوب الى الطبع ايضا قوله

من وراء الجدار يتعلق بما اعتبر هذا القيد لتظهر دلالة اللفظ على وجود

اللافظ عقلا فان المسموع من المشاهد يعلم وجوده بالمشاهدة لا بد

لا دلالة اللفظ عقلا واما المسموع من وراء الجدار فيعلم وجود اللافظ

... فان المسموع من المشاهد لا بد لانه اللفظ عقلا ... الدلالة

في اللفظ ... والا ... الدلالة اللفظية

الوضعية والطبعية والعقلية ... الحصر العقلي الدائر بين النفي

والاثبات

مثبات اللفظ فلا يرد دلالة اللفظ اذا لم تكن مستندة الى الوضع ولا الى الطبع
فلا يلزم ان تكون مستندة الى العقل قطعا لكنا اذا استقرينا فلم نجد
الا هذه الاقسام الثلثة قوله متى اطلق اقول اي كلما اطلق فان الدلالة المعتبرة
في هذا الفن ما كانت كلية واما اذا فهم من اللفظ معنى في بعض الاوقات بواسطة
قرينة فاصحاب هذا الفن لا يحكمون بان ذلك اللفظ دال على
ذلك المعنى بخلاف اصحاب العربية والاصول قوله للعلم بوضعه اقول احتراز
عن الدلالة الطبيعية والعقلية وانما قال للعلم بوضعه اي بوضع ذلك اللفظ ولم يقل
للعلم بوضعه له اي لمعناه لئلا يختص بالدلالة المطابقية وانحصار الدلالة اللفظية
الوضعية في اقسامها الثلثة المذكورة بالحصر العقلي لان دلالة اللفظ بالوضع
اما ان يكون على تمام المعنى الموضوع له او على جزئه او على خارجه قوله على الكمال
تضمنا اقول يريد ان لفظ الامكان حين اطلق على الامكان الخاص يدل على
الامكان العام المسمى دلالة مطابقة وذلك لان مفهوم الامكان العام سلب
احد شيئين كونه جزء اللفظ الموضوع لمعنى الامكان الخاص والثاني كونه موضوعا

ثم لما فلا بد ان يدل اللفظ الامكان عليه ولا التفات من تلك الجنس فان الا ... خبر
ان لا لالة التضمنية صدق عليها انها دلالة اللفظ على تمام المعنى الموضوع له فلو
قيدنا حد المطابقة بقيد التوسط خرجت تلك الدلالة التضمنية من حد المطابقة
بقيد التوسط خرجت تلك الدلالة انها بواسطة وضع اللفظ الامكان
الخاص ولا مدخل فيها لوضعه للامكان العام بسبب ... الاخرى عليه مطابقة
قوله على الضوء الى آخره اقول لما كان الضوء مشتملا على جهتين احدهما كونه لازما للموضوع
له اعني الجرم والثانية كونه موضوعا له فلفظ الشمس يدل عليه دلالتين احدهما
مطابقة والاخرى التزامية واصدق على هذه الدلالة الالتزامية انها دلالة اللفظ
على المعنى الموضوع له فينتقض حد المطابقة بالالتزام فاذا اعتبر قيد التوسط لم ينتقض
قوله لكن يصدق دلالة عليه مطابقة اقول يعني ان هناك دلالة مطابقة وان كان
هناك دلالة تضمنية كما عرفت فتلك المطابقة يدخل في حد التضمن
ان لم يقيد بذلك القيد واذا قيد خلا انتقاض قوله ويعني به الضوء
كما ان دلالة عليه مطابقة اقول وكذلك ايضا دلالة الالتزامية كما عرفت فتامل
قوله وكان ...

قوله وايضا فمعنى ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه اقول اي عن المعنى الموضوع له
وقد يلزم ان يكون كل لفظ وضع لمعنى دالا على معان غير متناهية وهو ظاهر البطلان
قوله فلا بد للدلالة على الخارج من شرط اقول اما الدلالة على المعنى الموضوع له
اعني المطابقة فيكفي فيها العلم بالوضع فان السامع اذا علم ان اللفظ المسموع
موضوع لمعنى فلا بد ان ينتقل ذهنه من سماع اللفظ الى ملاحظة ذلك المعنى وهذا هو
الدلالة المطابقية وكذا اذا علم ان ذلك اللفظ موضوع لمعان متعددة
فانه عند سماعه له ينتقل ذهنه الى ملاحظة تلك المعاني باسرها فيكون
دالا على كل واحد منها مطابقة وان لم يعلم ان مراد المتكلم ماذا من تلك المعاني
فان كون المعنى مرادا للمتكلم ليس معتبرا في دلالة اللفظ عليه اذ معنى دلالة اللفظ
على المعنى عبارة عن كونه مفهوما من اللفظ سواء كان مرادا للمتكلم اولا واما
الدلالة التضمنية فلا يحتاج ايضا الى اشتراط امر اذ او وضع لمعنى مركب كان دالا
على كل واحد من اجزائه دلالة تضمنية لان فهم الجزء لازم من فهم الكل ولا يمكن ان يكون اللفظ
موضوعا لخصوصية معنى مركب من اجزاء غير متناهية حتى يلزم دلالة اللفظ الواحد

متناهية

98

على امور غير متناهية دلالة بعينه ولا يمكن ايضا ان يوضع لفظ واحد لكل واحد من معان غير متناهية باوضاع غير متناهية حتى يلزم كونه دالا بالمطابقة على ما لا يتناهى

قوله او لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه اقول الدلالة التضمنية داخلة في هذا القسم لان المعنى التضمني وان لم يوضع له اللفظ لكنه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه قطعا قوله والعدم المضاف الى البصر يكون البصر خارجا عنه اول العمى اذا اخذ من حيث هو مضاف كانت الاضافة داخلة فيه والمضاف اليه خارجا عنه واذا اخذ من حيث ذاته كانت اضافة ايضا خارجة عنه ومفهوم العمى هو العدم المضاف الى البصر من حيث هو مضاف فيكون الاضافة الى البصر داخلة في مفهوم العمى ويكون البصر خارجا عنه قوله لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط اقول هذا الدليل انما يدل ان التزام لا يستلزم التضمن فان المعنى البسيط اذا كان له لازم ذهني كان هناك التزام بدون تضمن قوله فعكس منتقض اقول دفع خيال عدم استلزام المطابقة للالتزام منتقض ولا يستدل عليه بانه لا يجوز ان يكون لكل معنى لازم ذهني والا لزم من تصور معنى واحد تصور لوازمه

مع لازمه تصور لازم لازمه وهكذا الى غير النهاية فيلزم من تصور
معنى واحد ادراك امور غير متناهية دفعة واحدة وهو محال فلا بد ان يكون هناك
معنى لا يكون له لازم ذهني واذا وضع اللفظ بازاء يكون من المعنيين بلازم
متعاكس فيكون كل منهما لازما ذهنيا للآخر ولا استحالة في ذلك
كما في المتضايفين مثل الابوة والبنوة وذلك لان التلازم من الطرفين لا يستلزم
توقف كل واحد على الآخر حتى يكون دورا محالا ومنهم من استدل على عدم
الاستلزام بانا نجزم قطعا بجواز تعقل بعض المعاني مع الذهول عن جميع ما عداه
فتحقق هناك المطابقة بدون التزام فان صح ذلك فقد تم ما ادعاه من
عدم الاستلزام والا فلا قوله وزعم الامام اقول مبناه على ان صاحب الغير
لازم ذهني لكل معنى من المعاني بحيث يلزم من حصوله في الذهن حصوله فيه وليس بصحيح
فانا نتصور كثيرا من المعاني مع الغفلة عن اسباب غيرها ولو صح لاستلزام
كل تصور تصديقا وهو باطل قطعا نعم صاحب الغير لازم بين للمعنى الاعم
وهو ان يكون تصور الملزوم مع تصور اللازم كافيا في الجزم باللزوم

والمعتبر في الالتزام هو اللازم البين بالمعنى الاخص وهو ان يكون تصور الملزوم

مستلزما فالتصور اللازم قوله لم يعلم انها وجود لازم ذهني لكل ماهية

مركبة اقول يتوهم ان مفهوم الكلية والجزئية لكل مفهوم التركيب لازم ذهني

لكل معنى مركب فيكون التضمن مستلزما للالتزام وهو ليس كذلك لانا قد نتصور

معنى مركبا ~~فيكون بعضها~~ مع انه يذهل عن كونه مركبا وعن مفهوم الكلية

والجزئية فليس شيء منهما لازما ذهنيا يلزم من تصور الملزوم تصوره وقد

يدعي هنا ايضا انا نجزم بجواز تعقل بعض المعاني المركبة مع الغفلة عن جميع المفهومات

الخارجية على قياس ما قيل في المطابقة فلا يكون التضمن مستلزما للالتزام

قوله لان التابع من حيث انه تابع فيما اقول وذلك لانك

اذا قلت التضمن تابع من حيث هو تابع فان اردت ان التضمن بعض مفهوم

التابع فهو من هذه العبارة كان كذبا قطعا لان العموم من اراد

التابع لانحصر في مفهومه فان اردت معنى اخر فلا بد من تصويره حتى يتكلم عليه

قوله ويمكن ان يجاب عنه اه اقول يعني ان قولنا من حيث هو تابع في قولنا

والتابع من حيث

والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع متعلق بالمحكوم به يعني لا يوجد

الا بالمحكوم عليه الذي هو التابع حتى يلزم عدم تكرار الاوسط فيصير الكلام ح

بكذا التضمن تابع وكل تابع لا يوجد بدون متبوعه من حيث هو تابع ينتج ان التضمن

لا يوجد بدون متبوعه الذي هو المطابقة من حيث هو تابع ينتج ان التضمن لا يوجد

بدون متبوعه الذي هو المطابقة من حيث هو تابع ولا يخفى عليك ان قيد

الحيثية في الكبرى لا يجوز ان يكون من تتمة المحكوم عليه فانك اذا جعلت التابع

من حيث هو تابع لا يوجد بدون متبوعه وجعلت قولك من حيث هو تابع متعلقا

بالتابع فان اردت بها التابع من حيث هو تابع بعموم التابع كان المعنى ان مفهوم

التابع لا يوجد بدون المتبوع فلا يكون القضية كلية بل طبيعية فلا يصلح كبرى للشكل الاول

بل لا يكون لها معنى محصل وان اردت به تعليل اتصاف ذات التابع بوصف

الطبيعية بهذه الحيثية او عنده بها لكان تعليلا او نحوه اللتي هي وصف عنوان

ايضا فتعين ان الحيثية متعلقة بالمحكوم به ويكون المعنى ان كل تابع لا يوجد

بدون متبوعه موصوفا بالتبعية كذلك المتبوع فلا يرد التابع الاعم فانه

لم توجد بدون شيء منهما موصوفا بالصفة لكن يتجه ما ذكره الشارح من

ان اللازم من الدليل ح ان التضمن والالتزام لا يوجدان بدون المطابقة

موصوفين بصفة التبعية للمطابقة والمقصود انهما لا يوجدان بدونها مطلقا

ومنهم من قال ان الصفة التبعية لازمة لماهية التضمن والالتزام فما دام لم يوجد بدون

هذه الصفة لم يوجد مطلقا فهذه القضية المقيدة تستلزم القضية المطلقة المطلوبة

والاولى في بيان استلزامهما للمطابقة ان يقال هما يستلزمان الوضع المستلزم

للمطابقة ان يقال هما يستلزمان الوضع المستلزم للمطابقة فيستلزم انها

قطعا قوله ومجموع المعنيين معنى لاسم الحجارة اقول يعني ان هذا المجموع معنى مطابقي لهذا

اللفظ يدل عليه مطابقة وذلك لان المطابقة دلالة اللفظ على المعنى الموضوع

له سواء كان هناك وضع واحد وضع كدلالة الانسان على الحيوان الناطق

او اوضاع متعددة بحسب اجزاء اللفظ والمعنى كرامي الحجارة مثلا فان الجزء الاول

منه موضوع لمعنى والجزء الثاني لمعنى اخر فاذا اخذ مجموع المعنيين معا كان مجموع

المعنيين معا كان مجموع اللفظ موضوعا لمجموع المعنى لا بوضع معين للفظ المعين

المعنى

المعنى لا وضع عين اللفظ لعين المعنى بل وضع اجزائه لاجزائه نحو المعلى بعبيدهم البلبيس

معا فوره وهو العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود اي الذات المشخصة اقول ويكن

لان العبودية صفة للذات المشخصة وليست داخلة فيها بل خارجة عنها وكذلك

لفظ العبد يدل على معنى لكن ليس ذلك المعنى ايضا جزء الذات المشخصة وهو ما و

انما قال كعبد الله علما لانه اذا لم يكن علما كان مركبا اضافيا كرامي الحجارة و

كذلك الحيوان الناطق اذا لم يكن علما كان مركبا تقييديا من الموصوف والصفة

قوله وهي جزء معنى اللفظ المقصود اقول اي لا دلالة الا اسم جزء المعنى المقصود فيكون

مفهوم الحيوان الصادق ذلك المعنى المقصود لان جزء الحجر قوله وانما كان

المعتبر في التقسيم اه اقول اي المعتبر في التقسيم المطابقة وحدها ولم يعتبر الدلالة

مطلقا بحيث يندرج فيها التضمن والالتزام ايضا واما اعتبار التضمن والالتزام

بدون المطابقة فمما لا يذهب اليه وهم اذ المعتبر مطلق الدلالة فان لستره

في التركيب دلالة جزء اللفظ وعلى جزء معناه المطابقي وجزء معناه التضمني

وجزء معناه الالتزامي جميعا حتى اذا وجد جزء اللفظ الدال على جزء معانيه الثلثة

بكان مركبا واذا انتفى الدلالة على اجزاء معانيها الثلثة كان مركبا بالقياس

الى اجزاء جميع هذه المعاني او بالقياس الى بعضها كان مفردا المعاني وح

يتحقق التركيب بالنظر الى المطابقة وحدها و بالنظر الى غيرها ايضا وكذلك

يتحقق الافراد بالنظر الى كل واحدة من الدلالات الثلث لانه يعدم التركيب

عادا اعني التركيب بالنظر الى التضمن مثلا كان هناك افراد بالنظر الى الالتزام والاول مستبعد

جدا فلذلك لم يتعرض به وبين ان الثاني يستلزم كون اللفظ مفردا و مركبا

معا بالنظر الى الدلالتين واعترض عليه بانه لا محذور في ذلك بل هذا اولى

بالاعتبار مما حوزه من تركيب اللفظ وافراده بالنظر الى المعنيين المطابقين و

قد يقال بعد ذلك بان التركيب والافراد في عبد الله مثلا كان في جانب

وحدة ومعنيين مختلفين فليس هناك زيادة التباس بين الاقسام

بخلافه فيه فان التركيب والافراد فيه وان كان باعتبار كليهما في جانب واحد

وبحسب وضع واحد فيلتبس الاقسام زيادة التباس قوله والاولى ان

يقال الافراد والتركيب بالنسبة اه اول ذكر الافراد هنا على ما عرض

انتهى استطرادا

في بعض النسخ استطرادا و الصحيح كما والمقصود ان التركيب باعتبار المعنى التضمني والالتزامي
لا يتحقق الا اذا تحقق باعتبار المعنى المطابقي واما الافراد فبالعكس فانه اذا تحقق باعتبار
المعنى المطابقي تحقق باعتبار المعنى التضمني والالتزامي لكن التركيب هو المفهوم الوجودي
واعتباره بحسب المعنى المطابقي يغني عن اعتباره بحسب المعنيين الاخرين فلذلك
اعتبر المطابقة وحدها ولم يلتفت الى ما يقتضيه الافراد من الاكتفاء بغير المطابقي
قوله والمفرد في الالتزام فلانه اه اقول اعترض عليه بان الدلالة الالتزامية وان اشترطت
المطابقة لكن لا يستلزم تركيب اللفظ بحسب الالتزام استلزام تركيبه بحسب المطابقة لجواز
ان يكون المعنى الالتزامي مركبا يدل جزء اللفظ على جزئه ولا يكون المعنى المطابقي كذلك
ولا محذور في ذلك اذ لم يلزم دلالة الالتزام بلا مطابقة بل لزم ثبوت المدلول
الالتزامي بدون المدلول المطابقي ولا دليل يدل على استحالة ذلك ورد
هذا الاعتراض بان جزء اللفظ اذا دل على جزء معناه الالتزامي بالالتزام فلابد
ان يكون لهذا الجزء من اللفظ مدلول مطابقي والا لزم ثبوت الالتزام بدون المطابقة
والجزء الاخر من اللفظ لا يكون مهملا والا لم يكن هناك تركيب بل ضم مهمل الى مستعمل

وإذا لم يكن مستعمل في موضوعا للمعنى فلذلك المعنى لا يكون عين المدلول المطابقي للجزء

الاول وإلا لكان اللفظين مترادفين بل كل منهما على كل ما يدل عليه الآخر فلم تركب

هذا ايضا بل يكون معنى مغايرا للمعنى الجزء الاول فقد حصل جزئي اللفظ مدلولان

مطابقيان قطعا ولزم التركيب باعتبار المطابقة ايضا فان قلت اذا دل جزء

اللفظ على جزء المعنى الالتزامي لا يلزم ان يكون تلك الدلالة بالالتزام جزء المعنى

الالتزامي لا يلزم لان المعنى الالتزامي وان كان خارجا عن المعنى المطابقي

الا انه لا يلزم ان يكون اجزاء المعنى الالتزامي خارجة عن المطابقي وذلك لان

المركب من الداخل والخارج خارج قلت دلالته على جزء المعنى الالتزامي اما ان يكون

التزامية او تضمنية او مطابقة وعلى تقدير العادية الثلثة يثبت لذلك الجزء من

اللفظ مدلول مطابقي ونائب ايضا ان يكون للجزء الآخر من اللفظ مدلول مطابقي

آخر كما بيناه فيلزم التركيب بحسب المطابقة قطعا قوله فان لم يصلح لان يخبر به وحده

فهو الاداة اقول الضمائر المتصلة كالالف في ضربا في ضربوا والكاف في ضربك

والياء في غلامي فان قيل من بين الضمائر لا يصلح لان يخبر به وحده وربما

يجاب بان الا

يكاد يقال بأن المراد من عدم صلاحية الأدوات لأن يخبر بها وحدها أنها لا

تصلح لذلك لا بعينها ولا باعتبار أفرادها وتلك الضمائر تصلح لأن يخبر باعتبار أفرادها

فتلك الضمائر تصلح لأن يخبر باعتبار أفرادها فإن الألف في ضربا بمعنى أنتما والياء

في غلامي بمعنى أنا وهذه المراد فإنه تصلح لأن يخبر بها وحدها وليس لفظ في مرادفه للظرفية

حتى يرد أنها لا تكون أداة أيضا وذلك لفظ الظرفية معناها مطلق الظرفية و

لفظة في معناها ظرفية مخصوصة معتبرة من حصول زيد في الدار وهذه الظرفية المخصوصة

المعتبر على هذا الوجه لا تصلح لأن يخبر بها وحدها ولا عنها بخلاف معنى الظرفية المطلقة فإنه

صالح لهما وقس على ذلك معنى لفظة من ومعنى لفظ الابتداء ولو قيل الأداة ما لا يصلح

لأن يخبر بها أو عنها لم يرد الضمائر التي وقعت مخبرا عنها كالألف والواو والياء في

نعم تصلح في ضربت وغلامي بل التاء وهل المذكور ولو قيل اللفظ المفرد إما أن لا يصلح عنها

لأن يخبر به وحده فهو الأداة لم يحتج إلى تأويل قوله ولا جهل اسمي في الأحيان

أقول ... من زيد في الدار ... بل مطلقا بل بالجمل

في الدار ... أن يكون في ... كما أن ... على الخبر

المستقبل الا فيما لكونه مستترا كما بينّا قوله بل بحسب جوهره ومادته كالزمان

اقول لم يرد بذلك ان الجوهر وحده دال على ذلك اللازم حتى يرد انه يلزم

من ذلك ان يكون تقاليب الزمان باسرها دالة على ما يدل عليه لفظ الزمان لكان

الكلمة فان الهيئة هناك تعينه بالدلالة على الزمان كما ستذكره واعترض

عليه بان دلالة الكلمة على الزمان بالصيغة لو صحت انما تصح في لغة العرب دون العجم

فان نحو لفظ آمد وآيد متحدان في الصيغة ومختلفان بالزمان وقد يعدم ان الطرفين

في الالفاظ على وجه كلي غير مخصوص بلغة دون اخرى واجيب بان الاهتمام باللغة

العربية دون ما عداها لغالب الكثيرين فيما بيننا فلا يبعد في الاختصاص [illegible] الاحوال

بقواعد اللغة كما مر سابقا الى الاشارة قوله بشهادة اختلاف الزمان عند

اختلاف الهيئة اه اقول رد عليه بان صيغ الماضي في المتكلم والخطاب والغيبة مختلفة

والاختلاف للزمان بل نقول صيغة المجهول من الماضي مخالفة لصيغة المعلوم وصيغ من

ابنية الثلاثي المجرد والمزيد والرباعي المجرد والمزيد مختلفة بلا اشتباه وليس كذلك اختلاف

فليس اختلاف الصيغة مستلزما لاختلاف الزمان حتى اتم بشهادة على ان ما يدل على الزمان

هو الهيئة

الصفة بابا المضاف هذا لا يحول والصفة والمضاف اتحاد عند الزمان والمكان ولذا جوابه

وللتاوي صعبة في اختلفنا هناك وليس الاصح على والانتقال الحال على نحو المضاف

والثاني الكلام والاول اول عنه يخبر لان المصطلح اما وحده به يخبر لان المصطلح الى يقال ان

لك
المعنى لا تثبت كلمات افعال الا مثلها ان ذلك من يلزم قلت فان الكلمة

اسماء ابايا النحاة عند واما مشابهة كلمة تكون ان ينبغي فيه شيء اذا كان ههنا لان

ادات
فلا امور اللفظية وبالجملة كل ما لا يصلح معناه حقيقة لان يخبر به وحده فهو عند القوم

ن
سواء كان عند النحاة فعلا كالافعال الناقصة او اسما كاذا واذ ونحوها وكل ما يصلح لا

يخبر به وحده ولا يصلح لان يخبر عنه فهو عندهم كلمة وان كان عند النحاة من الاسماء فعلى هذا

يكون اسماء الاداة عن اخويها بقيد عدمي وامتياز الكلمة عنها بقيد وجودي ...

الاسم بقيد عدمي وامتياز الاسم عنها بقيد وجودي قوله يسمع عنه اقول اي كتربيته

لا ...
من السمع بان يسمع بعضها عمل وبعضها بعد قوله وهي الفاظ حروف اقول الها ...

ما يتركب من الحرف كزيد وقائم بالحروف بالفاظ ... كما ... منه ...

واسم ... كل واحد منها حرف واحد ... بالالفاظ الكفاه ... الحروف ...

قوله اشار الى قسمة الاسم بالقياس الى معناه اقول جعل هذه القسمة
مخصوصة بالاسم لان انقسام اللفظ الى الجزئي والكلي انما هو بحسب اتصاف
معناه بالجزئية والكلية ومعنى الاسم من حيث هو معناه فصالح للاتصاف
بهما فان معنى زيد من حيث هو معناه معنى مستقل يصلح لان يوصف بالجزئية ويحكم بها
عليه وكذا معنى الانسان يصلح لان يحكم عليه بالكلية واما الحرف فان معناه من
حيث هو معناه ليس معنى مستقلا صالحا لان يحكم عليه بشيء اصلا وذلك لان معنى
من مثلا هو ابتداء مخصوص ملحوظ بين السير والبصرة مثلا على وجه يكون آلة لملاحظتهما
ومرآة لتعرف حالهما فلا يكون بهذا الاعتبار ملحوظا وحده فلا يصلح
لان يكون محكوما به فضلا عن ان يكون محكوما عليه وكذا الفعل التام كضرب
مثلا مشتمل على حدث كالضرب وعلى النسبة مخصوصة معينة وعلى الزمان
وتلك النسبة ملحوظة بينهما على انها آلة لملاحظتهما على قياس معنى الحرف
فمعنى المجموع من الحدث والنسبة الملحوظة بتلك الاعتبار يكون غير مستقل
بالمفهومية فلا يصلح لان يحكم عليه بشيء نعم جزؤه اعني الحدث وحده مأخوذ
في نفسه

في ضمن مفهوم الفعل على انه مستند الى معنى آخر فصار الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به
وإنما باعتبار مجموع معناه فلا يكون محكوما عليه ولا محكوما به اصلا فالفعل انما امتاز
عن الحرف باعتبار اشتمال معناه على ما هو مسند الى غيره بخلاف الحرف اذ ليس
في معنى جزء لاخر ومعنى يصلح لان يكون مسندا او مسندا اليه وان شئت اتضاح
هذه المعاني عندك فعبر عن معنى من بلفظه ثم انظر بل تقدر ان تحكم عليه او به
ولا اظنك ان تكون في مرية من ذلك وكذا عبر عن معنى ضرب بلفظه
ثم تامل فيه فانك تجد انك جعلت الضرب مسندا الى شيء بحاضر حيث
به او اردت اليه واما مجموع الضرب والنسبة المعتبرة فيه مع غيره فمما لا يصير
محكوما عليه ولا محكوما به وكذا عبر عن معنى الانسان بلفظه فانك تجده
صالحا لان يحكم عليه وبه فلو خلا الاسم عنه قطعا ظهر ان معنى الاسم
من حيث هو معناه يصلح للاتصاف بالكلية والجزئية والحكم بها عليه اما
معنى الكلمة والاداة من حيث هو معناهما فلا يصلح لشيء من ذلك اصلا
لكن اذا اعتبر معنا معها [illegible] كمال في عالم معنى من او معنى ضرب صح

ان يحكم عليهما بالكلية والجزئية وبهذا الاعتبار لا يكونان بمعنى الكلمة والاداة

بل بمعنى الاسم واتضح بذلك ان الاسم صالح لان ينقسم الى الجزئي والكلي وينقسم

الى المتواطئ والمشكك بخلاف الكلمة والاداة واما الانقسام الى المشترك

والمنقول بأقسامه والى الحقيقة والمجاز فليس مما يختص بالاسم وحده فان

الفعل قد يكون مشتركا كالحلق بمعنى اوجد وافترى وكعسعس بمعنى اقبل وادبر

وقد يكون منقولا كصلى وقد يكون حقيقة كقتل اذا استعمل في معناه وقد يكون

مجازا كقتل بمعنى ضرب ضربا شديدا وكذا الحرف ايضا يكون مشتركا كمن بين الابتداء

والتبعيض وقد يكون حقيقة كفي اذا استعمل بمعنى الظرفية وقد يكون مجازا

كفي اذا استعمل بمعنى على العرفي فجريان هذه الانقسامات في الالفاظ كلها

ان الاشتراك والنقل والحقيقة والمجاز كلها صفات الالفاظ بالقياس

الى معانيها وجميع الالفاظ بمعانيها وبه الاقسام في جميعها لكم عليها او بها واما

الكلية والجزئية المعتبرتان في القسم الاول فهما ماخوذتان من صفات معنى الا لفاظ

كالانسان وقد عرفت ان معنى الفعل والحرف لا يصلحان لان يوصفا بالكلية

في نفسها

فان قلت المشترك والظاهر وان كانت صفات للالفاظ حقيقة لكنها
تدل بتضمن صفات اخرى للمعنى فان اللفظ اذا كان مشتركا كان المعاني كانت
تلك المعاني مشتركة قطعا فيلزم من جريان هذه الاقسام في الكلمة و
الاداة اتصاف معنيها بتلك الصفات الضمنية وقد تبين بطلان ذلك
قلت التقسيم تسليم باعتبار الصفات الصريحة واعتبار الحكم بها على موصوفاتها
واما الصفات الضمنية فربما لا يلتفت اليها حال التقسيم فاذا اريد الالتفات
اليها والحكم بها على معنى الكلمة والاداة فمعناهما لا بلفظهما بل بلفظ اخر كما اشرنا اليه
فلا محذور في قوله من غير نظره اقول يعني ان المعتبر في الاشتراك ان لا يلاحظ
في احد الوضعين الوضع الاخر سواء كان في زمان واحد او لا وسواء كان
بينهما مناسبة او لا قوله الى ذات القوائم الاربع اقول بمعنى ان للفرس خاصة
واعلم ان الجزئي يقابل الكلي فلا يجامعه مستعملا لسابقه ان المتقابلين والمتماثلك
متقابلان فلا يجتمعان في شيء واما المشترك فقد يكون جزئيا بحسب كل معنييه كزيد
اذا سمي به شخصان وقد يكون كليا بحسبهما كالعين وقد يكون كليا بحسب احدهما
بحسبه

وخبريتها بحسب الاصطلاح الاول اذا حمل على ما شخص الضحى واذا اعتبر

معناه الكلي فاما ان يكون مواطيا او مشككا وقس على ذلك حال المعقول

فانه يجوز جريان هذه الاقسام فيه فيجوز ان يكون المعنيان المنقول عنه

والمنقول اليه جزئيين او كليين او احدهما جزئيا والاخر كليا ثم المنقول و

المشترك يتقابلان ولا يجتمعان وكذلك الحال بين الحقيقة والمجاز

قوله للحركة في الساكن اقول الاولى ان يقال للحركة حول الشيء قوله الحركة قوله

الى ترتب الاثر على ماله صلوح العلية اقول كترتب الاسهال على شرب السقمونيا

وترتب الحرارة على الاسكار قوله اما الحقيقة اه اقول حمل لفظ الحقيقة فعيلة بمعنى مفعول

ماخوذ من حق المتعدي يا حد المعنيين و ح يجب ان يحمل التاء للنقل من الوصفية

الى الاسمية كما في الذبيحة ونظائرها ان يحمل التاء للنقل من الوصفية الى الاسمية

لفظ الحقيقة في الاصل جارية على موصوف مؤنث بينهما مذكور كما في قولك مررت

بجملة يعني فلان وجاز ان يقصد من اللازم يعني اشتائه هذا اشكال في

قوله فمن حيث هي مقابلة اه اقول هذا المبادرة الى المعنى الاول وقولهم معلوم الدلالة

اشارة

اشارة الى المعنى الثاني قوله فقد صار بكثابة اقول فعلى هذا يكون المجاز صد ما
مما استعمل بمعنى اسم الفاعل ثم نقل الى اللفظ المذكور وفيه توجيه الى المتكلم جاز
في هذا اللفظ عن معناه الاصلي الى معنى اخر فهو محل المجاز قوله ومن الناس اقول
فيه تحقير لهم شاء اعلى طهورشا وظنهم ان الناطق موصوف بالفصح والفصاحة
صفة للنطق فهما مختلفان في المعنى وان صدقا على ذات واحدة مع ان الناطق
على ذلك فرق بمعنى الفصيح وكذا السيف موصوف بالصارم والصارم
بمعنى القاطع صفة له مع ان السيف اعم منه فيبعد ظن الترادف في امثال هذه المسائل والعبد
منهما توهم الترادف فيما ليس بينهما عموم وخصوص من وجه كالحيوان الابيض واما
ظن الترادف بين الموصوف والصفة المساوية له كالانسان والكاتب
بالامكان فهو وان كان باطلا ايضا الا انه ليس بذلك البعيد بالكلية فكان
منشأ الظن هو المساواة ومن توهم انعكاس الموجبة الكلية بنفسها فانهم وجدوا
ان كل مترادفين متحدان في الذات تخيلوا ان كل متحدين في الذات مترادفان
متحدان في الصفات تخيلوا ان كل متحدين في الذات متحدان في الصفات واذا بطل

في المسند حين كان بطلانه في نحو يا اظهر قوله لانه اما ان يصح السكوت

عليه اقول الاظهر ان يقال لانه اما ان يفيد المخاطب فائدة تامة اي يصح

السكوت عليه بحصول صحة السكوت بعد الفائدة التامة حتى لا يتوهم ان

المراد بالفائدة الفائدة الجديدة التي يحصل للمخاطب من المركب التام

ظ فيلزم ان لا يكون مثل فوقنا السماء ونحوه من الاخبار المعلومة للمخا

مركبا تاما اذ لا يحصل منه للمخاطب فائدة جديدة قوله والا يكون مستتبعا

اقول هذا ايضا تفسير لصحة السكوت اذ فيه نوع ابهام ايضا كانه قال المراد

بصحة سكوت المتكلم على المركب ان لا يكون ذلك المركب مستدعيا للفظ

اخر استدعاء المحكوم عليه للمحكوم به عند ذكر المحكوم عليه وانتظاره

للمحكوم عليه عند ذكر المحكوم به وبهذا اشار الى ان المراد بالاستتباع

اي الاستدعاء والانتظار المنفيين ما ذكرناه بقوله كما اذا قيل زيد له

وجه لا يتجه ان يقال يلزم ان لا يكون مثل ضرب زيد مركبا تاما لان المخاطب

ينتظر المفعول المضروب وان يقال متى وان الى غير ذلك من القيود كالزمان والمكان

الى

نظر الى مفهوم اللفظ او لم يعلم او جرد النظر الى مفهوم المركب وقطع

النظر عن خصوصية المتكلم بل عن خصوصية ذلك المفهوم ونظر الى محصل مفهومه

وماهيته كان عند العقل محتملا للصدق والكذب فلا يرد ان خبر الله وكذا

خبر الرسول صلى الله عليه وسلم لا يحتمل الكذب لانا اذا قطعنا النظر عن خصوصية

المتكلم ولاحظنا محصل مفهوم ذلك الخبر وجدناه اما ثبوت شيء لشيء او سلبه

عنه وذلك يحتمل الصدق والكذب عند العقل وكذا لا يرد ان مثل قولنا

الكل اعظم من الجزء ونحوه من البديهيات يجزم العقل بها عند تصورها فهي مما

لا ينبغي ان يحتمل عنده الكذب اصلا بل هو جازم بصدقه وحاكم بامتناع

كذبه قطعا لانا اذا قطعنا النظر عن خصوصية تلك البديهيات ونظرنا

الى محصول مفهومها وماهيتها وجدناه اما ثبوت شيء لشيء او سلبه عنه

وذلك يحتمل الصدق والكذب عند العقل بلا اشتباه او سلبه عنه

وذلك يحتمل الصدق والكذب عند العقل بلا اشتباه فالحاصل ان الخبر

ما يحتمل الصدق والكذب بحسب الفعل نظرا الى جنسه ومفهومه مع قطع

حتى عن خصوصية مفهوم ذلك الخبر وح فلا اشكال في ان الاخبار ربما

تحتمله الصدق والكذب وههنا سوال مشهور وهو ان تعريف الخبر باحتمال

الصدق والكذب يستلزم الدور لان الصدق مطابقة الخبر للواقع والكذب

عدم مطابقته للواقع والجواب ان ذلك انما يرد على من فسر الصدق والكذب

بما ذكرتم واما اذا فسر الصدق مطابقة النسبة الايقاعية او الانتزاعية

للواقع والكذب بعدم مطابقتها للواقع فلا ورود له اصلا قوله احتراز

عن الاخبار اه اقول اعترض عليه بان الكلام في تقسيم الانشاء فلا تكون تلك

الاخبار داخلة في مورد القسمة فكيف تخرج بقيد الدلالة بالوضع ويمكن ان

يجاب عنه بان المراد الاحتراز عن تلك الاخبار اذا استعملت في طلب

الفعل بطريق الانشاء على سبيل المجاز فتكون داخلة في الانشاء لكن

دلالتها على المعنى الانشائي مجازية فلا تعد من الالفاظ في الاصل

اخبار

منع جعله للعموم لكان مستغنيا عن هذا الاستثناء طلبا بقوله لكن الحق الاحتمال

اندرج في الاستفهام تحت التنبيه يقول قيل عليه بعضهم يصح اندراجه في التنبيه

مع ان الاستفهام الدال على الطلب دلالته وضعية واجيب بان الاستفهام وان

دل بالوضع على طلب الفهم لكنه لا يدل بالوضع على طلب الفعل فلا يندرج في

القسم الاول وهو ما يدل بالوضع على طلب الفعل بل في التنبيه الذي هو

ما لا يدل على طلب الفعل دلالة وضعية ولقائل ان يقول الفهم وان لم يكن فعلا بحسب

الحقيقة بل هو انفعال او كيف لكنه يعد في عرف النحو من الافعال الاختيارية القلب

والمشتق منه من الافعال [illegible] على المتعارف [illegible] فيصدق على الاستفهام

انه يدل بالوضع على طلب الفعل فلا يندرج في التنبيه والصواب ان الاستفهام من

المخاطب هو تفهيم المخاطب للمتكلم لا الفهم الذي هو فعل المتكلم وتفهيم فعل [illegible] للاستفهام

فيلزم ما ذكرناه فان قلت ان الفهم ليس فعلا من افعال الجوارح [illegible] من افعال [illegible]

[illegible] من الافعال الصادرة من الجوارح [illegible] يلزم ان لا يكون [illegible]

فتنبيهه على طلب علم ما في ضمير المتكلم من الاستعلام والمباحثة ا

ويرد بان المقصود الاصلي من الاستفهام فهم المتكلم ما في ضمير المخاطب لا تنبيه

ما في ضمير المتكلم من الاستعلام فاذا لوحظ المقصود لم يكن لتلك المناسبة مزيد وجه الا ام

ومن ذلك يستعمل قوله والنهي كجنب الامر ثنا والحاصل ان النهي طلب كف النفس اقول

ذهب جماعة من المتكلمين الى ان المطلوب بالنهي ليس هو عدم الفعل كما هو

المتبادر الى الفهم لان عدمه مستمر من الازل فلا يكون مقدورا للعبد لا

حاصلا للعبد بل المطلوب هو كف النفس الا ان المط بالنهي فعل مخصوص وهو

الكف عن فعل فيحوج على ادراجه في الامر لما ذكره ويمكن اخراجه عنه بالتقييد

الامر بانه طلب فعل غير كف كما فعله بعضهم وذهب جماعة اخرى منهم الى

ان المط بالنهي عدم الفعل وهو مقدور للعبد باعتبار منهم الى ان المط بالنهي

عدم الفعل وهو مقدور للعبد باعتبار منهم الى ان المط بالنهي عدم الفعل وهو مقدور

للعبد باعتبار منهم الى ان المط بالنهي عدم الفعل وهو مقدور للعبد باعتبار

استمراره اذ له ان يفعل الفعل فيتزول استمرار العدم وله ان لا يفعله فيستمر

اكراه

شعر اراده ان لا يحصل الفعل فيشعر حال الشيء انه مريد له الى الفعلية فيشعر اشعر اراده

ح لا يكون الشيء منه مجازا بحسب الاخر قوله ولو لم يذهب ما ه ايقول جعل الشارح

طلب الشيء اعم من طلب الفعل وطلب الترك لانه جعله قسيما ولا الطلب الشيء

اعم من وطلب غيره اي طلب الفعل وطلب تركه وقد عرفت ان الاستفهام

يدل على طلب الفعل وكيف لا والمطلوب من الفهم اما فعله فقط على رأي واما فعله مع

عدمه على رأي اخر والمطلوب بالاستفهام هو العدم فتعين ان يكون

هو الفعل اولا فقد وزعم بعضهم اتفاقا خلافا لي ان يقال الان اذا دل على

طلب الفعل دالا له وضعه فاما ان يكون المقصود حصول شيء في الذهن من حيث

هو حصول شيء فيه فهو الاستفهام واما ان يكون المقصود حصول شيء في الخارج او

عدم حصوله فيه فالاول مع الاستعلاء امر والثاني مع الاستعلاء نهي اه

واما قيدنا الاستفهام بالحيثية لئلا ينتقض بمثل علمني وفهمني فان المقصود منهما حصول

التعلم والتفهم في الخارج لكن خصوصية الفعل فرضت حصول اثره في الذهن هذا

الفرق يحتاج الى تامل صادق مع توفيق السهم والموفق هو الله تعالى قوله المناسبة

بل هو الصورة الذهنية من حيث انه وضع بازائها الالفاظ اقول المعنى اما يفعل كما هو

الظاهر من عنى يعنى اذا قصد اى المقصود واما مخفف معنى بتشديد الياء اسم مفعول

منه اى المقصود واما ما كان فمعنى الاطلاق على الصورة الذهنية من حيث هي بل

الدلالة انما تقصد من اللفظ وذلك انما يكون بالوضع لان الدلالة اللفظية

العقلية او الطبعية ليست بمعتبرة كما مر شرحه في الاشارة فلذلك قال

من حيث وضع بازائها الالفاظ وقد يكتفى في اطلاق المعنى على صورة الذهنية

بمجرد صلاحيتها لان تقصد باللفظ سواء وضع لها اللفظ ام لا والمناسب لهذا

المقام هو الاول لان المعنى باعتباره يتصف باعتباره يتصف بالافراد والتركيب

بالفعل وعلى الثاني بصلاحية الافراد والتركيب بالفعل وعلى الثاني صلاحيته

الافراد والتركيب قوله فان اعتبر اقول ليس المراد هاهنا من المعنى المفرد ما

يكون بسيطا لا جزء له ومن المعنى المركب ما يكون له جزء بل المراد من المعنى المفرد

ما يكون لفظه مفردا ومن المعنى المركب ما يكون لفظه مركبا فالافراد والتركيب

صفتان للالفاظ اصالة ويوصف بهما المعاني تبعا فيقال المعنى المفرد

ما يستفاد

ما لم يستفاد من اللفظ المفرد والمعنى ما يستفاد من اللفظ المركب وبعبارة اخرى
المعنى المركب ما يستفاد من اللفظ المركب وبعبارة اخرى المعنى المركب
ما يستفاد جزؤه من جزء لفظه والمعنى المفرد ما لا يستفاد جزؤه من جزء لفظه سواء كان
هناك معنى ذو اللفظ جزء او لا بان لا يكون لشيء منهما جزء لفظه سواء كان هناك 92
للمعنى واللفظ جزء او لا يكون لشيء منهما جزء او يكون لاحدهما جزء دون الاخر
قوله وكل مفهوم اه اقول ملخص الكلام ان ما حصل في العقل فهو بمجرد حصوله فيه ان
امتنع للعقل فرض صدقه على كثيرين فهو الجزئي كذات زيد فانه اذا حصل في العقل
استحال فرض صدقه فهو الكلي فالكلية امكان فرض الاشتراك والجزئية استحالته
قوله من حيث انه متصور اقول لما كان ظاهر العبارة يدل على ان المانع من الشركة
هو نفس تصوره نبه على ان المراد منع ذلك المفهوم من حيث انه متصور قوله وهو الجزئي
وقع في بعض النسخ اه اقول منشأ السهو ان القوم قد يصفون اللفظ بالكلي و
وان كان بالعرض فيقولون اللفظ ان لم يمنع نفس تصور معناه عن وقوع الشركة
فيه فهو الجزئي او لم يمنع فهو الكلي ثم قوله فانما قيد بنفس التصور اقول يريد انه

مفهوم كلي فهو قابل للاشتراك من مفهوم كل اما ان يمنع من الكثرة نظر الى ان المقصود منعه من الاشتراك

بين شيئين في نفس الامر اي امتناع الاشتراك بين شيئين في نفس الامر فيلزم

ان يكون مفهوم واجب الوجود داخلا في حد الجزئي وهذا قيد بالتصور علم

ان المراد منعه في العقل من الاشتراك اي يمنع العقل من الاشتراك بين كثيرين

ويمتنع فيه ذلك فلا يمكن للعقل فرض اشتراكه فلا يلزم دخول مفهوم

واجب الوجود في حد الجزئي واما التقييد بالنفس فلا يتوهم دخول مفهوم الواجب

فيه اذا لاحظه العقل مع ملاحظة برهان التوحيد فان العقل ح لا يمكنه فرض اشتراكه

لكن بدون الاطلاع لم يحصل بمجرد تصوره وحصوله في العقل فيمكن للعقل فرض اشتراكه

قوله وكالكليات الفرضية اقول يعني التي لا يمكن صدقها في نفس الامر على شيء

من الاشياء الخارجية والذهنية كاللاشيء فان كل ما يفرض في الخارج فهو شيء

في الخارج ضرورة وكل ما يفرض في الذهن ضرورة فلا يصدق في نفس الامر

على شيء منهما انه لاشيء وكاللاممكن بالامكان العام يعني ان كل مفهوم فانه يصدق

عليه في نفس الامر انه ممكن عام فيمتنع صدق نقيضه في نفس الامر على مفهوم

من المفهومات

من المفهومات وكاللاموجود فان كل ما هو في الخارج اصدق عليه انه موجود فيه
وكل ما في الذهن يصدق عليه انه موجود في الذهن فلا يمكن صدق نقيضه على شيء
اصلا لكن هذه الكليات الفرضية مع امتناع صدقها على شيء لا يمنع العقل بمجرد تعقلها
فيه عن فرض الاشتراك بل يمكنه فرض اشتراكها بمجرد حصولها مع قطع النظر
عن شمول نقائضها لجميع الاشياء وانما اعتبر القوم في التقسيم الى الكلي والجزئي حال
المفهومات في العقل نظرا الى امتناعها عن فرض العقل لاشتراكها وعدم امتناعها
عنه فجعلوا امثال مفهوم الواجب ونقائض المفهومات الشاملة لجميع الاشياء الذهنية
والخارجية المحققة والمقدرة داخلة في الكليات دون الجزئيات ولم يعتبروا حال
المفهومات في انفسها اعني امتناعها عن الاشتراك في نفس الامر وعدم امتناعها
عنه ولم يجعلوا تلك المذكورات داخلة في الجزئيات بناء على ان مقصودهم البحث عن
بعض المفهومات الى بعض ذلك انما هو باعتبار حصولها في الذهن فاعتبار احوالها
الذهنية هو المناسب لما هو غرضهم قوله ش ههنا بحث اه اقول يعني من اجل ان مفهوم واجب
الوجود ومفهومات اللاشيء واللاممكن واللاموجود كليات يعلم ان افراد الكلي

التي يتحقق بها كليته لا يجب ان يصدق الكلي عليها في نفس الامر بل من افراده
ما يمتنع صدقه عليها في نفس الامر فان مفهوم واجب الوجود يمتنع صدقه
في نفس الامر بل من افراده ما يمتنع صدقه عليها في نفس الامر فان
مفهوم واجب الوجود يمتنع صدقه في نفس الامر على كثيرين وواحد و
الكليات الفرضية يمتنع صدقها في نفس الامر على شيء واحد فضلا عن الكثير
منه فالمعتبر في افراد الكلي امكان فرض صدقه عليها اذ بهذا القدر يتحقق
كليته وكون تلك الافراد محققة غير لازم لكليته نعم ما كان افراد الكلي في
نفس الامر فلا بد ان يصدق عليه ذلك الكلي في نفس الامر اذ لا بد من صدقه
عليه فيها وسيظهر لك فائدة هذه النكتة التي علقتها ههنا في مباحث
تحقق مفهومات القضايا المحصورة قوله وكلية الشيء انما يكون بالنسبة الى
الجزئي اقول لا يخفى ان هذا المعنى انما يظهر في الكلي بالقياس الى الجزئي الاضافي
هو المندرج تحت شيء وذلك الشيء يكون متحدا ولا كذلك الجزئي ولغيره
فالكلية والجزئية الا ضافية مفهومان متضايفان لا يعقل احدهما الا مع
الاخر

٩٦

مع للاخر كالابوة والبنوة واما تسمية الحقيقية فهي لمقابل الكلية تقابل
والكلية فان الجزئية تمنع فرض الاشتراك بالصدق على كثيرين والكلية
عدم المنع فالاولى ان يذكر وجه التسمية في الكلي والجزئي الاضافي ثم
قال وقد يسمى الحقيقي اضافيا جزئيا لانه اخص من الجزئي الاضافي فاطلق
اسم العام على الخاص وقيد بالحقيقي لما ستذكره وقوله وهي لا تعتبر
اقول وذلك لان الجزئيات انما تدرك بالاحساسات اما بالحواس الظاهرة
او الباطنة وليس الاحساس مما يؤدي بالنظر الى احساس آخر بان يحس بمحسوسات
متعددة وترتب على وجه يؤدي الى احساس آخر بل لا بد لذلك المحسوس الآخر
من احساس ابتداء وذلك ظاهر لمن راجع الى وجدانه وكذا ان تحس
المحسوسات مؤديا الى ادراك كلي وذلك اظهر فالجزئيات مما لا يقع فيها نظر
وفكر اصلا ولا هي مما يحصل بالفكر والنظر فليست كاسبة ولا مكتسبة فلا غرض
للمنطقي متعلق بالجزئيات في العلوم الحكمية اصلا وذلك لان المقصود من
تلك العلوم تحصيل كمال للنفس الانسانية الذي يبقى ببقائها والجزئيات

تمهيد لنه فلا يحصل بين الوجهين لما كان يعني ببقاء النفس وإبقائها الجزئيات

غير منضبطة لكثرتها وعدم انحصارها في حد فلم يوجد الانسان خصائصها

فلا يجب الا عن الكليات فان قلت قد ذكر بعضها الجزئي الحقيقي وبعضها الجزئي

الاضافي والنسبة بينهما فكيف يبحث عن الجزئي الحقيقي قلت ما ذكره بعضها تصور

لمفهوم الكلي واما سائر النسبة بين المعنيين فمن تتمة التصور اذ بمعرفة النسبة بين

المعنيين يكشفان زيادة انكشاف واما الجزئي الاضافي فان كليا يبحث عنه

لكونه كليا الا ان جزئيتها عرضيا فلا يبحث عنه واما الصور فمفهومية السائل القسمية ليس

بحثا عنه لان البحث بيان احوال الاشياء واحكامها لا بيان مفهوماتها قوله وربما يقال

الذاتي على ما ليس بخارج عنها اقول اي على ما لا يخرج عن الماهية فيتناول الذاتي بهذا المعنى الماهية

لانها ليست بخارجة عن نفسها ويتناول اجزائها المنقسمة الى الجنس والفصل

واما الذاتي بالمعنى الاول اي الداخل في الماهية فمختص بالاجزاء وفي قوله وربما اشارة

الى ان اطلاق الذاتي على المعنى الاول اشهر قوله العوارض منقسمة الخ

اقول لما كان افراد الانسان مشتملة على الانسانية وعوارض مشخصة للنوع

عن تحليل

ما يستلزم تلك العوارض ... في ماهيته تلك الافراد بل في تعينها اشخاصها

معينة ممتازا بعضها عن بعض فيكون الانسانية تمام ماهية كل فرد من تلك الافراد

بل في كونها اشخاصا معينة ممتازا بعضها عن بعض فيكون الافراد قوله وقولها متفقين

بالحقايق اقول هذا القيد يخرج الجنس مطلقا كما ذكره ويخرج العرض العام ايضا مطلقا ويخرج

الفصول البعيدة كالحساس والنامي وقابل الابعاد ويخرج عنه ايضا خواص الاجناس

كالماشي فانه وان كان عرضا عاما بالقياس الى الانسان مثلا لكنه خاصة

بالقياس الى الحيوان ومثل القيد الاخير اعني في جواب ما هو غاية يخرج الفصول مطلقا قريبة

كانت او بعيدة ويخرج الخواص ايضا مطلقا سواء كان خواص الانواع او الاجناس

فكان اسناد اخراج الفصول والخواص الى القيد الاخير اولى وهذا اخراج العرض العام

فقيل اسناده الى الاول اولى واما اخراج العرض العام فهو قيل اسناده

الى الاول والثاني اسنده الى الثاني رعاية الاجناس مع ان حقه الاستناد لكنه في العرضية

في تلك الاخراج بقيد واحد قوله فانها انما يقال في جواب ما هو قيل اما العرض العام

يقال في جواب ما هو لانه ليس تمام ماهية لما هو عرض عام له ولا

ليس مختصا به فانه عرض عام له ولا في جواب اي شيء هو واما الفصل والخاصة فلا

يقالان في جواب ما هو لانهما ليسا تمام ماهية لما كانا فصلا او خاصة له و

يقالان في جواب اي شيء هو لانهما يميزانه فالفصل يقال في جواب اي شيء هو في جوهره

والخاصة في جواب اي شيء هو في عرضه واما النوع فلانه تمام الماهية لافراد متفقة

الحقيقة واما الجنس فلانه تمام الماهية المشتركة بين افراد مختلفة الحقيقة وسيتلى عليك

تفاصيل هذه المعاني قوله بل العطا الكلي الي قوله فان المقول على كثيرين بحسبه الا انه كلي

يدل عليه اجمالا وليس المقول على كثيرين بعينه يدل عليه تفصيلا لا يقال مفهوم المقول على

كثيرين ومفهوم المقول على كثيرين ما كان مقولا على كثيرين بالفعل فلا يعرف به لان دلالته

المقول بالفعل على الصالح لانه يقال على كثيرين بالالتزام ودلالة التزام غير معتبرة

في التعريفات لانا نقول لم يرد المقول على كثيرين في تعريفات الكليات الا الصالح لان يقال

على كثيرين ولو اريد به المقول بالفعل لخرج عن تعريفات الكليات مفهومات كلية

يسر لها

لها بالفعل بل بالصلاحية فيكون المقول على كثيرين بمعنى الكلي صحيحة

قوله بالتخصيص بالنوع الخارجي بناء في ذلك اول وان قلت ما هو سؤال عن الحقيقة

والحقيقة الا للموجودات الخارجية فيلزم التخصيص بالنوع الخارجي قطعا قلت

ما هو سؤال عن الماهية وهي اعم من ان تكون موجودة في الخارج ام لا كيف

مع ان الحصر بالنوع الخارجي مع وجوب انحصار الكلي في الخمسة فان المفهومات

التي لم توجد بشيء من افرادها التي هي تمام ماهيتها كالعنقاء اصلا لا يندرج

تحت شيء منها لان المعتبر في الكلي ان يكون موجودا في الخارج ولا في ضمن فرد واحد

لان ما سبق من مفهوم الكلي يتناول الموجود والمعدوم والممكن والممتنع كما سياتي

تقسيم الكلي بحسب الوجود في الخارج الى هذه الاقسام نعم المقصود

بالاصل معرفته احوال الموجودات اذ الكمال يعتد به في معرفته المعدومات

الا ان القواعد الشاملة لجميع المفهومات موجودة او معدومة ممتنعة

او ممكنة والمقصود الاصلي من الفن ان يستعمل في معرفة احوال الموجودات

ولا يستعمل في معرفة المفهومات باعتبار بعض احوالها واحكامها

فمن هذه المعرفة يحتاج اليها في معرفة احوال الموجودات الحقيقية ولذلك قيل
تحرير هذه الاعتبارات من مطالب الحكمة قوله وبين نوع اخر اقول هذا القدر يعني كون
الجزء تمام المشترك بين الماهية وبين نوع اخر فقط وكان تمام المشترك بينهما
كان جنسا قريبا لها واذا كان الجزء مشتركا بين الماهية وبين نوع اخر وبين
نوع او انواع اخر وكان تمام المشترك بين الماهية وبين النوعين الاخرين او الانواع
الاخر كان ايضا جنسا قريبا للماهية وان كان تمام المشترك بينها وبين
احد النوعين او الانواع الاخر كان جنسا بعيدا لها فالمعتبر في مطلق الجنس
ان يكون تمام المشترك بالقياس الى ما يشارك الماهية في ذلك
الجنس سواء ينقطع عن قريب على هذا المعنى فقوله او لا يكون معناه الجزء
لا يكون تمام المشترك بين الماهية وبين نوع ما من الانواع اصلا قوله اي
مشترك لا يكون جزء مشترك خارجا عنه اقول هذا تفسير لقوله
الجزء المشترك الذي لا يكون عداه جزء مشترك خارجا عنه قوله
هذا الكلام وقع في البين لعوان هذا الجزئي الحقيقي يقول على واحد انما هو

كل الكلام

بحسب الظاهر وبها بحسب الحقيقة الجزئي الحقيقي لما يكون مقولا ومحمولا
على شيء اصلا اي بالتعليل ويحمل عليه المفهومات بطبايعها فهو مقول عليه لا مقول به
ثم كيف لا وحمله على نفسه لا يتصور قطعا اذ لابد في الحمل الذي هو النسبة
ان يكون بين امرين متغايرين وحمله على غيره ايجابا ممتنع ايضا واما قولك
هذا زيد فلا بد فيه من التاويل لان هذا اشارة الى شخص معين فلا يريد
بزيد ذلك الشخص والا لما علا الحمل من حيث المعنى كما عرفت بل يراد به مفهوم كلي
بزيد او صاحب الاسم زيد وهذا المفهوم مسمى بزيد او صاحب اسم زيد وهذا
المفهوم الكلي وان فرض انحصاره في شخص واحد فالمحمول الحقيقي الشخصي على
لا يكون الا كليا وتوجيهنا تحقيق المقام على ما لو قيل اقول ويخرج به النوع فيما يقول الا
وخرج منها الكلي بالقيد الاخير اعني في جواب ما هو يخرج الفصول واللوازم مطلقا
فعلى هذا لا حاجة الى اخراجها بقيد العرض العام فلا يخرج الا بالقيد الاخير قوله
القوم رتبوا الكليات اقول لا يخفى عليك ان القواعد الكلية لا يرجح عند المبتدي

الا بالامثلة الجزئية فلذلك ترى كتب الفنون مشحونة بالامثلة
تسهيلا على المتعلم المبتدي واصحاب هذا الفن فكرنوا في مباحثه امثلة
جزئية واوردوا في مباحث الكليات امثلة من الكليات المخصوصة وفي
تعريف الانواع والاجناس كليات مخصوصة من مركبات مادية قوله فنقول الجنس
اما قريب او بعيد اقول قد عرفت ان الجنس اما ان يكون تمام المشترك
بين الماهية وبين غيرها واما ان يكون تمام المشترك بالقياس الى كل ما
يشاركه في الماهية او بعضها دون البعض فان يكون جوابا عن الماهية وعن
جميع مشاركاتها فيه فيكون الجواب عن الماهية وعن بعض مشاركاتها فيه
هو الجواب عنها وعن جميع المشاركات عنه فهو الجنس القريب كالحيوان والثاني
هو ان لا يكون تمام المشترك الا بالقياس الى بعض المشاركات فيها
فيصح جوابا عن الماهية وعن بعض المشاركات دون بعض فيكون الجواب
عن الماهية وعن بعض المشاركات فيه غير الجواب عنها وعن البعض الاخر
فيه

جنسا بعيدا والطالبة في مرتبة مراتب البعد ان يعتبر عدد الاجناس

الشاملة لجميع المشاركات وينقص منه واحد فما بقي فهو مرتبة البعيد

واعلم ان الجسم النامي جنس بعيد للانسان بمرتبة واحدة وجنس قريب

للحيوان فانه نوع اضافي مركب من جنسه القريب الذي هو الجسم النامي و

من فصله الذي هو الحساس المتحرك بالارادة وان الجسم جنس للانسان

بعيد بمرتبتين وللحيوان بمرتبة واحدة وجنس قريب للجسم النامي وان الجوهر جنس

للانسان بعيد بثلث مراتب وللحيوان بمرتبتين وللجسم النامي بمرتبة واحدة

وجنس قريب للجسم وكل ذلك مبالتامل تدضا وفي اعلم ايضا ان

ترتب الاجناس مما لا يجب بل يجوز ان تتركب ماهية من جنس قريب

لا يكون هو فيه جنس ولا تحته جنس كما سياتي تحقيق هذه المعاني مفصله

قوله ولا اخص اقول اي ولا اخص مطلقا ولا من وجه والا لجاز وجود تمام

المشترك الذي هو الكل بدون جزءه الذي هو اخص منه مطلقا او من وجه

واذا لم يكن اخص من وجه لم يكن اعم من وجه ايضا ولك ان تقول ولا اخص

28

من وجه ايضا ولك ان تقول ولا اخص اي مطلقا وبحل ولا اعم
منها ولا اللا اعم مطلقا ومن وجه والحاصل ان اللا اخص من وجه له خصوص
باعتبار وعموم باعتبار فان شئت لاحظت خصوصيته وادرجته
فما لزم من الاخص مطلقا وهو جواز وجود الكل بدون الجزء وان شئت
اعتبرت عمومه وجعلته مشاركا للا اعم مطلقا فما لزمه عن وجوده
بدون تمام المشترك قوله لكان موجودا في نوع اخر اقول قيل عليه
تحقق معنى العموم لا يتوقف على ان لا يكون تمام المشترك موجودا في النوع
الاخر الذي هو ذاته لجواز ان يكون تمام المشترك اعم منه لصدقه على
تمام المشترك وعلى هذا النوع فيكون له فردان واما تمام المشترك
وعلى هذا النوع فيكون له فردان واما تمام المشترك فلا يصدق
على نفسه اذ لا يكون الشيء فرد النفسه بل على هذا النوع فيكون له شيء
فرد واحد فيكون اخص واجيب بان مدار الكلام على هذا الجزء الماهية اما ان يكون
تمام المشترك بينها وبين نوع ما من الانواع المباينة لها اولا والاول
بوالنز

للجنس والثاني اما ان لا يكون مشتركا اصلا بينهما من نوع ما مباين
لهما فيكون فصلا للماهية مميزا لها عن جميع المباينات واما ان يكون
مشتركا بينهما من نوع ما مباين لهما ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بينهما
لانه خلاف المقدر بل لا بد ان يكون بعضا من تمام المشترك بينهما فهناك
تمام مشترك هو بعضه وجزؤه فهذا البعض اما ان لا يكون مشتركا بين
تمام المشترك بين نوع مباين له او يكون مشتركا فان الاول يكون مميزا
لتمام المشترك عن جميع الماهيات المباينة فيكون فصلا لجنس الماهية
الذي هو تمام المشترك فيكون فصلا للماهية في الجملة والثاني اعني
ما يكون مشتركا بين تمام المشترك وبين نوع ما مباين لا يجوز ان
يكون تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع المباين لتمام المشترك
والا لكان جنسا داخلا في القسم الاول لان ذلك النوع مباين للماهية
ايضا فلا بد ان يكون بعضا من تمام المشترك بينهما فهناك تمام مشترك
اخر ولا يجوز ان يكون هو تمام المشترك الاول لان هذا النوع الذي
هو بازاء تمام المشترك مباين له وصدقه لكان محمولا عليه

لان الكلام في الاجزاء المحمولة فلا يكون مباينا له فاندفع بذلك

كون تمام المشترك الثاني بعينه هو تمام المشترك الاول لكن

اذا قيل ان بعض تمام المشترك الذي كلامنا فيه اما ان يكون مشتركا

بين تمام المشترك الثاني وبين نوع ما مباين له اولا فالثاني يكون

فصلا للجنس الذي هو تمام المشترك الثاني والاول اما ان يكون

تمام المشترك بين الماهية وبين هذا النوع الذي هو بازاء تمام

المشترك بين الماهية وبين هذا النوع الذي هو بازاء تمام المشترك

الثاني وهو خلاف المفروض كما عرفت واما ان يكون بعضا من

تمام المشترك فهناك تمام مشترك ثالث اجيب ان يقال لم لا يجوز

ان يكون هذا الثالث معه هو الاول بان يكون بازاء الماهية

نوعان متباينان ومباينان للماهية يشاركهما كل منهما في

تمام المشترك بين الماهية وذلك النوع ولا يوجد ذلك تمام

المشترك المذكور في النوع الاخر فيكون الجزء الذي هو بعض تمام

المشترك موجودا في كل من النوعين واعم من كل واحد من تمامي المشترك

فلا

فلا يكون فصل جنس وبهذا الاعتراض مما لا دفع له الا اذا ثبت انه لا يجوز ان يكون

لماهية واحدة جنسان لا يكون احدهما جزءا للاخر ولم يثبت فلابد

من ترك هذا الدليل والتمسك بدليل اخر وهو ان يقال جزء الماهية اذا لم يكن تمام

المشترك بينها وبين نوع من الانواع المباينة لها فاما ان لا يكون مشتركا

بينها وبين نوع مباين لها كان مميزا لها فاما ان لا يكون مشتركا بين جميع المباينات

واما ان يكون مشتركا بينها وبين غيرها ولكن لا يكون تمام المشترك بينهما فهذا

الجزء لا يمكن ان يكون مشتركا بين الماهية وبين جميع ما عداها اذ من جملة

الماهيات ماهية بسيطة لا جزء لها فيكون هذا الجزء مميزا للماهية عن الماهيات

التي لا تشاركها في هذا الجزء فيكون فصلا للماهية فان قلت فعلى هذا ينحصر

الماهية في الفصل وحده لان جزء الماهية لا يجوز ان يكون جزءا لجميع ما عداها لما

ذكرتم فيكون مميزا للماهية عما لا يشاركها فيه فيكون فصلا لها قلت لا يلزم

من كون الجزء فصلا للماهية مجرد تميزه لها في الجملة بل لا بد ان لا يكون

تمام المشترك بينها وبين نوع اخر قوله او ينتهي الى ما هو تمام المشترك مساو له

اقول الظاهر في العبارة ان يقال او ينتهي الى تمام مشترك مساو به بعض تمام

المشترك قوله وان لم يكن لهما جنس اقول وذلك بان يتركب مثلا
انحصار
من امرين متساويين ومساويين للماهية فيكون كل واحد منهما فصلا لها فاما

اجزاء الماهية في الجنس والفصل بان يكون بعضها جنسا وبعضها

او يكون كلها فصولا وسياتي ذكر هذه الماهية قوله الكلام في الاجزاء

المفردة اقول قد يناقش ح في انه كيف بعد الجسم النامي من الاجزاء

المفردة مع كونه مركبا قوله لان السؤال باي شيء هو انما الطلب ما يميز الشيء

في الجملة اقول اذا سئل عن الانسان باي شيء هو كان المطلوب ما يميزه

في الجملة سواء ميزه عن جميع ما عداه او عن بعضها وسواء ميزه تميزا ذاتيا

او عرضيا فصح ان يجاب باي فصل اريد قريبا كان او بعيدا كالناطق

والحساس والنامي وقابل الابعاد وان يجاب بالخاصة ايضا واذا

قيل اي شيء هو في جوهره لم يصح الجواب بالخاصة وصح بالفصول المذكورة

كلها وكذا اذا قيل اي جوهر في ذاته لم يصح الجواب الا بما عدا القابل للابعاد

واذا

وإذا قيل أي جسم نام هو في ذاته لم يصح الجواب بالقابل والنامي الصيا وإذا

قيل أي حيوان هو في ذاته بعل الناطق في الجواب قوله كما في الجنس العالي و

الفصل الأخير أقول إنما تمثل بهما لامتناع تركبهما من الجنس والفصل معا واللازم

يكن الجنس العالي عاليا ولا الفصل الأخير أخيرا فإذا قيل تركبهما من أجزاء و فرض

أن يكون تلك الأجزاء متساوية قوله وإنما اعتبر القرب والبعد أقول اعترض

عليه بأن قواعد الفن عامة شاملة للمفهومات كلها سواء كانت محققة الوجود

أو لا فلا يكون تحقق الوجود مقتضيا لتخصيص الحكم به فالصواب أن يقال الأمر الذي

القرب والبعد لا يتصور في الفصول المميزة عن المشاركات الوجودية فإن

عن الماهية إذا تركبت من أمور متساوية كان تميز كل منها عن الماهية كتميز الآخر بها

فلا يمكن جعل بعضها قريبا وبعضها بعيدا فلذلك خص اعتبار الانقسام

إلى القرب والبعد بالفصول المميزة عن المشاركات الجنسية ويرد عليه أن انقسام

إليهما متصور في تلك الفصول أيضا فإذا فرضنا ماهية مركبة من جنس وفصل

وفرضنا ذلك الجنس مركبا من أمرين متساويين كان كل واحد من الأمرين المتساويين

وفصلا مميزا لذلك الجنس عن جميع من الامرين المتساويين فصلا مميزا
لذلك الجنس عن جميع المشاركات الوجودية مميزا لتلك الماهية
عن بعض المشاركات الوجودية فقد وجد احوال الفصول المميزة عن المشاركات
الوجودية مختلفة في التمييز فيحتمل ان يقال الفصل المميز للماهية عما يشاركها
في الوجود ان ميزها عن جميعها فهو فصل قريب لها وان ميزها عن بعضها فهو فصل
بعيد لها فالاولى الاقتصار على ما ذكره الشارح فان نحو الوجود
يقتضي زيادة الاعتناء به فربما يقتصر في بعض المباحث على ما ذكره
بحال معرفة ما عداه على المقايسة به واما التعريفات فالاولى بها شمولها
لكل قوله وانه من مطارح الاذكياء اقول يعني ان الاستدلال على امتناع
وجود الماهية المركبة من امرين متساويين مما يلقيه الاذكياء فيما بينهم ويطرحون
عليه افكارهم اي هو من المباحث الدقيقة التي يعتني فيها الاذكياء ويعرضون
تقويتها او دفعها ادعى انه مما يطرحه الاذكياء ويوقع في الغلط
كانه مزلقة تزل فيها اقدام اذهانهم والمقصود منه الاشارة الى ما

في الدليل من الايراد

اما في الاول فبان تقال لا نسلم وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية الحقيقية الى

بعض مطلقا وانما يجب ذلك في الاجزاء الخارجية المتمايزة في الوجود

العيني واما في الاجزاء المحمولة فلا لانها اجزاء ذهنية لا تمايز بينها في الوجود

الخارجي قطعا وان تقال جاز احتياج كل منهما الى الاخر من وجهين مختلفين فلا يلزم

دور وجاز ايضا ان يحتاج احدهما الى الاخر من دون العكس فلا محذور اذ

لا يلزم من التساوي في الصدق التساوي في الحقيقة فجاز ان يكونا مختلفين

بالماهية فلا يلزم من الاحتياج من احد الطرفين دون الاخر ترجيح بلا مرجح واما

في الدليل الثاني فبان تقال انا نختار ان احد الطرفين يصدق عليه الجوهر و

ان الجوهر خارج عنه وقولك فلا يكون العارض بتمامه عارضا وانه محال قلنا

استحالته ممنوعة فان العارض للشي بمعنى الخارج عنه لا يجب ان يكون

خارجا عنه بجميع الاجزاء بل خارجا عنه وليس بتمامه خارجا عنه نعم العارض

للشي بمعنى القائم به لا يجوز ان لا يكون بتمامه عارضا له وبين المعنيين بون بعيد

قوله كالفردية للثلثة وقوله كالكتابة بالفعل للانسان وقوله كالسواد

للذهني اقول هذه الثلثة المشهورة في عباراتهم والامثلة المطابقة هي

الفرد والكاتب بالفعل والاسود لان الكلام في الكلي الخارج عن ماهية افراده

فلابد ان يكون محمولا على تلك الماهية وافرادها لكنهم تسامحوا فذكروا مبدا

المحمول بدله اعتمادا على فهم المتعلم من سياق الكلام ما هو المقصود منه وقس على

ما ذكرناه سائر ما تسامحوا فيها من امثلة الكلمات قوله فان ما يمتنع انفكاكه عن

الماهية في الجملة اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث انها موجودة او يمتنع

انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي اقول قيل عليه ان قوله في الجملة ان كان متعلقا

بقوله يمتنع كان المعنى ان اللازم ما يمتنع في الجملة انفكاكه عن الماهية وح

يدخل في اللازم كل عرض مفارق اذ لابد لثبوته للماهية من علة فاذا

اعتبرت تلك العلة كان ذلك العرض ممتنع الانفكاك عن الماهية

في تلك الحالة وان كان متعلقا بالماهية على ما توهم لم يكن له معنى اصلا

الا ان يقال المراد به الماهية من غير تقييد بشيء فيرد ان الماهية من غير تقييد

بشيء هي الماهية من حيث هي هي فكيف تنقسم الى الماهية الموجودة والى الماهية

من حيث

من حيث هي هي فالاولى ان يقال المراد بالماهية في تعريف اللازم الماهية الموجودة

فاللازم ما يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية الموجودة

اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي هي او لا فالاول لازم للماهية وهو

الذي يلزمها مطلقا اي في الذهن والخارج معا والثاني لازم الوجود اي

لازم الماهية الموجودة اي في الخارج فقط او تقديرا قوله ولو قال اللازم ما يمتنع

انفكاكه عن الشيء اقول الاظهر ان يقال الغرض ذلك لانه قسم الكلي بالقياس الى ماهية

افراده الى ثلثة اقسام احدها ان يكون الكلي نفس تلك الماهية وثانيها

ما يكون جزءا لها وثالثها ما يكون خارجا عنها فلما قسم جزء الماهية

بالنسبة اليها الى جنس وفصل اراد ان يقسم الكلي الخارج عنها بالقياس

اليها الى لازم وعرض لازم فان ذلك هو مقتضى سوق كلامه قوله فهو الذي

يلزم تصوره تصور ملزومه اه اقول لا بد في الجزم من تصور النسبة بينهما

قطعا فاما ان يقال المراد ان تصوره مع تصور ملزومه وتصور النسبة بينهما كاف

في الجزم واما ان يقال التصور يعم تصور النسبة والجزم معا قوله يتبادر

الزوايا اقول لا بد في الجزم من تصور مثلثة بحيث ضربت خط جنبيه راوستان ومان

فكل واحدة منهما يسمى زاوية وهما قائمتان هكذا ـــ فاذا وقع بحدث هناك

زاويتان مختلفتان في الصغر والكبر فالصغرى يسمى حادة والكبرى منفرجة هكذا

 واما المثلث فهو الذي يحيط به ثلثة خطوط مستقيمة  وقد

دل البرهان الهندسي على ان الزوايا الثلث التي في المثلث مساوية لزاويتين

قائمتين فتساوي الزوايا بالقائمتين لازم لماهية المثلث سواء وجدت

في الذهن او في الخارج لكن جزم العقل باللزوم بينهما لا يحصل بمجرد تصور

المثلث وتصور تساوي الزوايا بالقائمتين بل لا بد هناك من برهان

هندسي قوله وههنا نظر اقول حاصله ان التقسيم الى البين وغير

البين ما ذكرناه ليس بحاصر مع ان المتبادر من كلامهم ان لازم الماهية

منحصر فيهما ومن زعم ان مقصودهم منع الجمع لا الانفصال الحقيقي لم يأت

بما يعتد به لفوات الانحصار قوله لجواز توقفه على شيء آخر اقول يعني

ان اللازم الماهية اذا لم يكن تصورهما كافيا في الجزم باللزوم بينهما

وتصور ان

ان تتوقف الجزم به على سائر التصور بهما ولا يجب ان يكون ذلك الامر

* الموقوف عليه هو الوسط بل يجوز ان يكون شيئاً اخر كالحدس والتجربة

* وتوضيحه ان المحتاج الى الوسط بالمعنى المذكور يكون قضية نظرية والذي يكفي

تصور طرفيه في الجزم به يكون قضية اولية فكانه قال اللزوم الذي بين الماهية

ولازمها اما بديهي اولي واما نظري كسبي فورد انه يجوز ان لا يكون نظرياً ولا

اولياً بل يكون بديهياً مغايراً للاولي كالحدسي والتجربي والحسي فمن اراد حصر لازم

الماهية في البين وغيره وجب ان لا يعتبر في مفهوم غير البين الاحتياج الى الوسط

بل يكفي عدم كون تصور اللزوم كافياً في الجزم باللزوم وح يظهر الانحصار

ويكون غير البين منقسماً الى نظري يفتقر الى الوسط والى بديهي يفتقر الى امر

سوى تصور الطرفين والوسط قوله وقد يقال البين على اللازم اقول

هذا هو اللازم الذهني المعتبر في الدلالة الالتزامية فان لزوم شي

لشي اما ان يكون بحسب الوجود الخارجي على معنى انه يمتنع وجود الشي

في الخارج منفكاً عن الشي الاول كالحدوث للجسم ويسمى لزوماً خارجياً

واما ان يكون بحسب الوجود الذهني على معنى انه يمتنع حصول الشي

الثاني في الذهن منفكاعن حصول الشي الاول فيه فاعلم انه يمتنع
ادراك الثاني بدون ادراك الاول ويسمى لزوما ذهنيا واما
ان يكون بالنظر الى الماهية من حيث هي هي على معنى انها يمتنع ان يوجد
باحد الوجودين منفكاعن ذلك اللازم بل ايما وجدت كانت معه
موصوفة به ويسمى هذا اللازم لازم الماهية فان قلت لازم الماهية
من حيث هي هي يجب ان يكون لازما ذهنيا لان الماهية اذا وجدت في
الذهن وكانت موصوفة به وجب ان يوجد ذلك اللازم فيه ايضا
فيكون لازم الماهية لازما ذهنيا قطعا فيكون بينا بالمعنى الاخص فلا
يجوز انقسامه الى اللازم البين بالمعنى الاعم وغير البين قلت الواجب
الواجب في لازم الماهية ان يكون بحيث اذا وجدت الماهية
في الذهن كانت متصفة به ولا يلزم من ذلك ان يكون اللازم
مدركا مشعورا به فان الماهية المثلث اذا وجدت في الذهن كانت
موصوفة بكون زواياها الثلث مساوية لقائمتين ومع ذلك يمكن
ان لا يكون للذهن شعور بمفهوم المساواة المذكورة فضلا عن الجزم

بنفسها للماهية المشار عليه كلما كان حاصل للماهية المدركة في الذهن
يجب ان يكون مدركا فان كون الماهية مدركة صفة حاصلة لها
هناك مع انه لا يجب الشعور به والا يلزم من ادراك امر واحد ادراك
٩٢ امور غير متناهية بل يجوز ان يكون لازم الماهية بحيث يلزم من تصورهما
الجزم باللزوم بينهما وان لا يكون كذلك وصح الانقسام الى البين بالمعنى
الاعم وغير البين ويجوز ان يكون بحيث يلزم من تصور الملزوم اي الماهية
تصوره فيكون بينها بالمعنى الاخص وان لا يكون بهذه الحيثية قوله و
المعنى الاول اعم بالمعنى الاخص وان لا يكون بهذه الحيثية قوله كافيا في الجزم
باللزوم والمعتبر في الثاني هو كون تصور الملزوم كافيا في تصور اللازم
وبهذه المقدار لم يثبت كون الاول اعم اذ ربما كان تصور الملزوم كافيا
في تصور اللازم ولا يكون التصوران معا كافيين في الجزم باللزوم
فلا بد لنفي ذلك من دليل نعم لو فسر البين بالمعنى الثاني بما يكون
تصور الملزوم كافيا في تصور اللازم مع الجزم باللزوم كان المعنى الثاني

اخص من الاول بلا شبهة لكن لم تثبت هذا التفسير في كلامهم قوله

وقولنا فقط يخرج الجنس والعرض العام اقول وكذا يخرج فصول الاجناس

كالحساس وما فوقه لكن القيد الاخير يخرج الفصول مطلقا اعني

فصول الانواع والاجناس فلذلك اسند اخراج الفصول اليه قوله

يخرج النوع والفصل والخاصة اقول خروج النوع بهذه القيد مما لا شبهة

فيه وكذا خروج فصل النوع كالناطق واما فصول الاجناس اعني الفصول

البعيدة للانواع فيخرج بالقيد الاخير قوله وانما كانت هذه التعريفات

رسوما اقول الماهيات اما حقيقية اي موجودة في الاعيان واما اعتبارية

اي موجودة في الاذهان اما الحقيقيات فالتميز بين ذاتياتها وعرضياتها

في غاية الاشكال لالتباس الجنس بالعرض العام والفصل بالخاصة

فيعسر التمييز بين حدودها ورسومها المسماة بالحدود والرسوم الحقيقية

واما الاعتباريات فلا اشكال فيها لان كل ما هو داخل في مفهومها

فهو ذاتي لها اما جنس ان كان مشتركا واما فصل ان لم يكن مشتركا

وكل ما ليس داخلا في مفهومها فهو عرضي لها فلا اشتباه بين حدودها ورسومها التامة

بالحدود والرسوم الاسمية قوله حصلت مفهوماتها اولا ووضعت اسماؤها

بازائها اقول كما صرح بذلك الشيخ الرئيس في مباحث الجنس من كتاب الشفاء

قوله فتكون حينئذ اقول اي هذه التعريفات التي هي تفاصيل لتلك المفهومات التي 96

وضعت الاسماء بازائها حدودا اسمية للكليات لا رسوما اسمية لها نعم لو كانت

تلك الاسماء موضوعة لمفهومات اخر ملزومة مساوية لهذه المفهومات المذكورة في

هذه التعريفات لكانت رسوما اسمية لها قوله في تمثيل الكليات اقول قد يتوهم انهم

يتسامحون فيذكرون النطق مثلا ويريدون به الناطق والحق ترك المسامحة فيذكرون

النطق مثلا ويريدون به الناطق والحق ترك المسامحة تنبيها على تلك الفائدة

قوله لا يصدق على افراد الانسان بالمواطاة اقول لان النطق يصدق على افراده الحقيقية

نطق زيد ونطق عمرو ونطق خالد بالمواطاة فيكون كليا بالقياس اليها واما بالقياس

الى افراد الانسان فلا نعم اذا اشتق منه الناطق او ركب مع ذو كان ذلك المشتق

او المركب كليا بالقياس الى افراد الانسان محمولا عليها بالمواطاة فيكون كليا

بالقياس الیها واما بالقياس الی افراد الانسان فلا نعم اذا اشتق منه
اشتقاق او ركب منه فكان ذلك المشتق او المركب كليا بالقياس الی افراد
الانسان لحمله عليها بالمواطاة وقس عليه الضحك والمشي ونظائرهما وبعضهم
جعل الحمل ثلاثة اقسام حمل المواطاة وحمل الاشتقاق وحمل التركيب ولما كان مؤدى
الاخيرين واحدا كان جعلهما قسما واحدا اولى قوله فيكون اقسام الكلي سبعة ا
اقول هذا في غاية الظهور لان التقسيم يجب ان يكون معتبرا في كل واحد من اقسامه
فاللازم اذا قسم الی خاصة وعرض عام فالقسمان هما اللازم الذي هو خاصة
واللازم الذي هو عرض عام والمفارق الذي هو عرض عام فالخاصة والعرض
العام اللازمان وقعا قسمين للازم غير الخاصة والعرض العام اللذين وقعا
قسمين للمفارق فاقسام الكلي الخارج اربعة على مقتضى التقسيم ومن زاد فهو
فی قسمين وجب عليه ان يقسمه اولا الی الخاصة والعرض العام ثم يقسم كل واحد منهما
الی اللازم والمفارق فقد ظهر انحصار الكلي في خمسة اقسام وقد يعتذر
للمص بان اللازم ينقسم الی الخاصة والعرض العام باعتبار الاختصاص بماهية واحدة

وبه القو

بعدم الاختصاص بهما والمفارق ما يختص بماهية واحدة وان مفهوم العرض العام
فيهما ما لا يختص بهما بل يعمهما وغيرهما فقد يرجع حصول الاقسام الاربعة الى مفهومين
مطلقين يوجد كل منهما في اللازم والمفارق وصار الكلي الخارج منحصرا فيهما فان
لوحظ محصل تلك الاقسام رجعت الى اثنين فالشارح نظر الى الظاهر وحكم بعدم صحة
التفريع والمص كانه نظر الى زبدة الاقسام في المآل فلذلك فرع على تقسيمه الانحصار
في الخمسة قوله في مباحث الكلي والجزئي اقول ذكر الجزئي ههنا على سبيل التبعية
اذ قد سبق ان ليس لصاحب هذا الفن غرض متعلق بالجزئيات فلا يجب له بحث عن احواله
لكنه تصور مفهومه اعني الحقيقي الذي مضى والاضافي الذي سنذكره وعن النسبة
بين مفهوميهما تتميما للتصوير وربما يحمل النسبة على الاضافي والكلي ايضا توضيحا للتصوير
قوله اما ان يكون ممتنع الوجود في الخارج الخ اقول هذا الامكان هو الامكان العام
مقيدا بجانب الوجود فيقابل الممتنع كما ذكره ويتناول الواجب كما سنذكره
اعني قوله والاول كالله تعالى فلا يتجه ان يقال ان اراد الامكان العام كان

متناول للممتنع لا مقابل له وان اراد الامكان الخاص فلا يندرج تحته الواجب

والحاصل ان الكلي اما معدوم في الخارج وهو قسمان ممتنع الوجود فيه

وممكن الوجود فيه اما موجود في الخارج غير متعدد الافراد وهو ايضا قسمان

اما موجود متعدد الافراد وهو ايضا قسمان فانحصر اقسام الكلي في

قوله كالكواكب السيارة وقوله كالنفس الناطقة اول على المثالان للكلي

المتناهي الافراد وغير متناهي الافراد وما وقع في المتن من الكواكب السبعة السيارة

والنفوس الناطقة فمثالان لافراد الكليين المذكورين قوله على مذهب بعض

من قال بقدم العالم فان النفوس المجردة عن الابدان غير متناهية العدد عنده

قوله فانه لو كان المفهوم من احدهما اول اي الحيوان والكلي فانه اذ لظهر

التغاير بين مفهوميهما لظهر التغاير بين كل منهما وبين المجموع المركب منهما ايضا

والحاصل ان مفهوم الحيوان انه الجوهر القابل للابعاد النامي الحساس

المتحرك بالارادة امر بعرضه في العقل حالة اعتبارية حتى كونه غير مانع من الشركة

٥١٩

بها العارض المسمى بالكلية الى ذلك المعروض فهي العقلي كنسبة البياض العارض
للثبوت في الخارج اليه فانا اذا اشتق من البياض الابيض المحمول بالمواطاة ٦٩
على الثوب كان هناك معروض هو الثوب وعارض هو مفهوم الابيض ومجموع
مركب من المعروض والعارض كذلك اذا اشتق من الكلية الكلي المحمول بالمواطاة
على الحيوان كان هناك ايضا معروض هو مفهوم الحيوان وعارض هو مفهوم الكلي
ومجموع مركب من المعروض والعارض وكما ان مفهوم الابيض من حيث هو ليس عين
مفهوم الثوب ولا جزءا له بل هو مفهوم خارج عنه صالح لان يحمل على الثوب وعلى غيره كذلك
مفهوم الكلي ليس عين مفهوم الحيوان ولا جزءا له بل هو خارج عنه صالح لان يحمل على
وعلى غيره من المفهومات التي تعرضها الكلية في العقل دونه فالاولى اعني
مفهوم الحيوان من حيث هو معروض للكلية اذا كان مفهوم الحيوان من حيث هو كليا طبيعيا
فعلى هذا قياس اذا قلت الحيوان جنس كان مفهوم الكلي الطبيعي مفهوم الجنس
الطبيعي والسبب ان مفهوم الحيوان من حيث هو معروض لمفهوم الكلي او صالح لكونه

معروضا له بحسب طبعي فهذا اعتبار العارض بحسبه للطرفين فعليته دون الجزئية كما هو في المقابل حاد بعدم اتحاد الطبعي والعقلي قوله لان المنطقي انما يبحث عنه اقول يعني انه ياخذ
مفهوم الكلي من حيث هو ملاحظة الى مادة مخصوصة يورد عليه احكاما معلوم
كذلك الاحكام ثابتة لما صدق عليه مفهوم الكلي قوله اذ الكلية انما
هي مبدأه اقول اي مبدأ الكلي واراد بالمبدأ المشتق منه فان نسبة الكلية
الى الكلي كنسبة الضرب والضاربية الى الضارب قوله والكلي الطبعي وجود في الخارج
اقول اي قد يكون موجودا فيها لا ان كل كلي طبعي موجودا في الخارج اذ من الكليات
معدوم بعضه ما هو ممتنع الوجود كشريك الباري وما هو معدوم ممكن كالعنقاء
قوله وهذا اشتراك اقول يريد به ان البحث عن وجود الكلي الطبعي في الخارج
بحث اهل هو من مسائل الحكمة الالهية قوله على وجه اقول قيل الوجه ان يقال الكلي في الوجود
الطبعي مطلقه ذي اسارة تخالف كثرة وجوده نافعة في الالهيات الموضحة
هو اخص بعلى طرف المناقشين ادخالها في طول الكلام ولا نفع فيه لذلك لا يتحمل
م ادا

بين الاول وترك الاخرين قوله فان لم يصدقا على شيء اصلا فهما متباينان

اقول اعترض عليه بان لا شيء واللاممكن بالامكان العام لا يصدقان على شيء

اصلا لا في الخارج ولا في الذهن فان جعلا متباينين وجب ان يكون بين نقيضيهما

تباين جزئي على ما سياتي وهو باطل لان الشيء والممكن العام متساويان ٩

وان لم يجعلا من المتباينين يدخل في تعريفهما ما ليس منهما واجيب بتخصيص

الدعوى بالكليات الصادقة في نفس الامر على شيء او اشياء او التي

يمكن صدقها كذلك فيخرج الكليات الفرضية التي يمتنع صدقها في نفس الامر

على شيء من الاشياء خارجا وذهنا فانه قيل الكليات التي يمتنع صدق

كل منهما على شيء بحسب نفس الامر غير داخلة في الاقسام الاربعة وتعميم القواعد

انما يكون بحسب الطاقة البشرية وبحسب الاغراض المطلوبة من الفن

والغرض مهم في الكليات الفرضية بل في الكليات الموجودة اصالة

والصادقة في نفس الامر على شيء ما ولا يمكن ايضا ادراجها في هذه الاقسام

مع رعاية تلك الاحكام قوله وان صدقا فهما متساويان اقول المعتبر فيهما

صدق كل منهما على جميع افراد الاخر ولا يلزم من ذلك ان يصدقا معا في زمان

فان النائم والمستيقظ متساويان مع امتناع اجتماعهما في زمان واحد وربما

يقال التساوي انما هو بين النائم في الجملة والمستيقظ في الجملة فالنائم في حال

نومه يصدق عليه انه مستيقظ في الجملة وان لم يصدق عليه انه مستيقظ في حال النوم

وكذا المستيقظ يصدق عليه انه مستيقظ في حال النوم وكذا المستيقظ

يصدق عليه في حال اليقظة انه نائم في الجملة وان لم يصدق عليه انه نائم في حال

اليقظة فالمتساويان يصدق كل منهما على جميع افراد الاخر في زمان صدق الاخر

عليه وحينئذ فذلك الصدق المعتبر في العموم مطلقا ومن وجه قوله

انما اعتبر النسب بين الكليين اقول يعني بين الكليتين يتحقق بينهما النسب الاربع

يعني انه يوجد كليتان مخصوصتان بينهما تباين وكليتان اخريان بينهما

تساو وعلى هذا فقد تحقق بين الكليين مطلقا الاقسام الاربعة واما الكلي والجزئي

فلا

لا يوجد فيها الا قسمان فقط وفي الجزئيين الا قسم واحد فلو قال المتباينان ويان
الى آخر التقسيم لربما توهم جريان جميع هذه الاقسام الاربعة في كل واحد من الاقسام
الثلاثة لما قال الكليان ثم ان الكلي حال القسمين الاخرين كذلك والا لكان التخصيص
١٠٥٤ لغوا فان قلت قد علم مما ذكر عدم جريان النسب الاربع فيهما لكن لم يعلم ما دا فيهما
من تلك النسب قلت يعلم ذلك بالمقايسة بادنى التفات على ان المقصود ههنا
معرفة احوال نسب الكليات بعضها مع بعض قوله فانهما لا يكونان الا متباينين
اقول فان قلت هذا الضاحك وهذا الكاتب جزئيان متصادقان فلا يكونان
متباينين قلت ان كان المشار اليه بهذا الضاحك زيدا مثلا وبهذا الكاتب
عمرا مثلا فهناك جزئيان متباينان وان كان المشار اليه بهما زيدا مثلا فليس
هناك الا جزئي حقيقي واحد هو ذات زيد لكن اعتبر معه تارة اضافته الى الضحك
واخرى اضافته الى الكتابة وبذلك لم يتعدد الجزئي الحقيقي بل هو واحد
الا انه تغاير احسنها بل هناك تعدد وتغاير بحسب الاعتبارات

والكلام في الجزئيين المتغايرين بحسب الحقيقة كما هو المتبادر من العبارة

لا في جزئي واحد له اعتبارات جزئيات متعددة ولو تعدد جزئي واحد بحسب

الجهات والاعتبارات جزئيات متعددة لزم ان يكون الجزئي الحقيقي

كليا فانا اذا اشرنا الى زيد بهذا الكاتب وهذا الضاحك وهذا الطويل

وهذا القاعد كان هناك على ذلك التقدير جزئيات متعددة يصدق كل واحد

منها على ما عداه من الجزئيات المتكثرة فلا يكون مانعا من فرض اشتراكه

بين كثيرين فيكون كليا قطعا وامثال هذه الاسئولة تخيلات تنقطع بها

عند العامة ويفتضح به لدى الخاصة نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن

سيئات اعمالنا قوله والا لكان بعض الانسان ليس بلا ناطق الخ

فهذا ورد عليه ان صدق بعض الانسان ليس بلا ناطق لا يستلزم

صدق بعض الانسان ناطق لما سيأتي من ان السالبة المعدولة

المحمول اعم من الموجبة المحصلة المحمول الا ترى ان صدق قولك ليس زيد بلا

لجواز ان يكون زيد معدوما فلا يكون كاتبا وهلا الا بالاعتبار والسر في ذلك ان الايجاب

يستلزم وجود المحكوم عليه ضرورة فان ثبوت مفهوم وجودي او عدمي لشيء يستلزم

وجود ذلك الشيء بخلاف السلب فانه يصدق اذا كان الموضوع موجودا فالسالبة

اعم والله والموجبة المحصلة متلازمان كما سياتي والحال فيما نحن فيه كذلك

لان الانسان صادق على موجودات متحققة كالفرس وغيره قلت ذلك

لا يجديك نفعا اذ ليس الكلام في خصوص هذا المثال في نقيضي المتساويين

مطلقا فما دام لم يصدق نقيضاهما على شيء اصلا فهناك لا يتم الاعتبار قطعا

كنقيضي الشيء والممكن العام فان الشيء والممكن العام بل الشيء والممكن متساويا صدقهما

على مفهوم بحسب نفس الامر امتنع صادق اللاشيء واللاممكن فيهما على مفهوم

من المفهومات فما دام لم يصدق كل لاشيء لاممكن لم يصدق نقيضه

ان اللاشيء ليس بلا ممكن فيكون بعض اللاشيء ممكنا بحجة المنع اذ كونه

فان قلت مفهوم الممكن نقيض لمفهوم اللاممكن فما دام لم يصدق احدهما على شيء

وجب ان لا يصدق عليه الممتنع كان كاذبة وهو مسموعة قلت هذا الى المفهومات
متناقضان اذا اعتبر في نفسهما بكذا منفردين من غير اعتبار صدقهما
على شي واما اذا اعتبر صدقهما على شي حصل هناك قضيتان موجبتان
احدهما موجبة معدولة والاخرى موجبة محصلة كقولك زيد ممكن وزيد
لا ممكن ولا تناقض بينهما لان نقيض صدق الممكن على شي سلب صدقه
عليه لا صدق سلبه عليه ولا شك ان المتنافيين اذا اعتبر صدقهما على
شي اندرج التساوي الذي هو حكم كليين واطراف القضايا باعتبار
الصدق فيهما على ذات الموضوع فاذا قلت كل انسان ناطق وكل ناطق
انسان فقد اعتبرت صدقهما على افرادها وكذلك اذا قلت كل لا انسان
لا ناطق فقد اعتبرت صدق اللاناطق على ذات اللاانسان فاذا
اخذت نقيضه بهذا الاعتبار كان هو سلب صدق اللاناطق
عليه وهو معنى قولنا بعض اللاانسان ليس بلا ناطق لا صدق الناطق عليه
لا ناطق

لا ناطق بعض اللاناطق في حالة الافراد من غير اعتبار الصدق على شيء لا في حالة
اعتبار صدقه عليه فهذا شبهه بل تكذيب نقيضه باعتبار الصدق بنقيضه لا باعتباره
فوضعت احدهما مكان الاخر والمنتج بتجبه بلا مكابرة والمخلص ان يقال انا اذا اخذنا نقيضي ١٥٢
المتساويين باعتبار الصدق على شيء فيكون نقيضاهما سالبين كذا كل ما ليس بانسان
هو ليس بناطق فهو ليس بانسان هو ليس بناطق وكل ما ليس بناطق فهو
ليس بانسان فتحصل قضيتان موجبتان سالبتا الطرفين والموجبة السالبة الطرفين
لا تقتضي وجود الموضوع بخلاف الموجبة المعدولة الطرفين وقد حققوا ذلك في موضعه
ولنا ايضا ان نخص البحث بما اذا لم يكن المتساويان شاملين جميع الاشياء ذهنا
وخارجا فان نقيضيهما يصدقان على موجود اما خارجي او ذهني فيتم البرهان بلا اشتباه
لا يقال يلزم تخصيص القواعد لانا نقول تعميمها انما هو بحسب التناقض ... ليس لنا زيادة
غرض في معرفة احوال العوارض الا مور الشاملة اذ ليس في العلوم الحكمية قصد موضوعا
او محمولها تفصيل الامور الشاملة بل غرض تلك العلوم فلا باس باخراجها

عن قواعده بل اعتبار ما توجب اختلالا في حصر كون نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم

الى غيره ذلك واصلاح هذا الاختلال يوجب تكلفات بعيدة قوله اما الاول

فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم اقول يرد عليه

الاعتراض المورد على نقيض المساوي كما اشرنا اليه فاذا قلت لو لم يصدق

كل لا شيء لا انسان يصدق بعض اللاشيء ليس بلا انسان فيلزم صدق

بعض اللاشيء انسان اتجه ان يقال السالبة المعدولة المحمول اعم من الموجبة

المحصلة المحمول فلا يستلزمه كما مر وان تمسك بان الانسان نقيض اللاانسان

فاذا لم يصدق احدهما على شيء صدق عليه الاخر والا لارتفع النقيضان

ورد بما عرفت من ان نقيض مفهوم في نفسه يغاير نقيضه باعتبار صدقه قوله المخلص

ام مع ما مثل قوله فيصدق الاخص على كل الاعم لعكس النقيض اقول يغني على طريقة القدما

وهي ان يجعل نقيض المحمول موضوعا ونقيض الموضوع محمولا فان الموجبة عليه نقضا

فان قولنا كل شيء ممكن بالامكان العام موجبة كلية ولا يصدق عكسها موجبة

لا كلية ولا جزئية لعدم الموضوع فيهما بالمرة فان قلت عكس النقيض على

هذه الطريقة مما لم يقل به احد كما سياتي فكيف يستدل به على اثبات

ما ادعاه وايضا الاستدلال به مما لم يتبين بعد اجيب بان الشارح نظر الى

١٠٣ الواقع ونفس صحة تلك الطريقة ولم يلتفت الى عكس النقيض في الاستدلال

بل استدل بما صح التمسك به عند البعض ايضا واما قولك هذا بيان لم يتبين

بعد فجوابه ان العكس المذكور قريب من الطبع يكفيه ادنى تنبيه قوله تسامح اول

احسن بان المدعى كون بعض الاعم مطلقا من نقيض الاخص وما جعله جزءا من الدليل

هو تفسير المدعى لا عينه فهو بالحقيقة استدلال على المدعى ولا يخفى عليك ان المقصود

الاصلي يحصل للمدعى الى جزئين يستدل على كل واحد منهما على حدة فالاولى

ان يجعل تفسيرا له وتعالى اي يصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه بعض الاعم

من غير عكس ففي الكلام تسامح بجعل التفسير بعينه جزء الدليل صورة

زيادة قيد الذي بان اه اي اول ما جعله لازما لو اطلق التباين ولم يقيد بالكلي يلزم من ثبوت

التباين بين نقيضي امرين بينهما عموم من وجه ثبوت المدعى فهو ان يكون بين

النقيضين عموم اصلا لا مطلقا ولا من وجه لاحتمال ان يكون ذلك التباين
الثابت بينهما تباينا جزئيا وانه يجامع العموم من وجه لانه احد فرديه قوله
فيندفع الاشكال اه اقول لان المدعي انتفاء لزوم العموم وثبوت العموم في محل
واحد لا ينافي انتفاء اللزوم لجواز ان لا يثبت العموم في محل اخر فلا يكون
العموم لازما للنقيضين المذكورين مطلقا قوله او نقول اقول يعني ان دعوي نسبة
العموم بين نقيضيهما دعوي موجبة كلية فاذا اورد هناك السلب كان رفعا للايجاب
الكلي فيكون سالبة جزئية وصدقها لا ينافي صدق الموجبة الجزئية قوله ويصدق ذلك
اقول قد مر ان المراد من ان نقيضي الامرين الذين بينهما عموم من وجه قد يتباينان في بعض
الصور تباينا كليا وظاهر ان بينهما قد يكون عموم من وجه كاللاحيوان واللاابيض
فادعم ذلك الي ما ذكره في نسبة المتباينين من صدق عين كل واحد منهما مع نقيض
الاخر فانه جاز فيها ايضا فظهر ان النسبة بينهما التباين الجزئي بمجرد انه
خصوصية كل من فرديه او نقول نوع المص او لا ان يكون النسبة بينهما العموم
من وجه يتبادر الي ان النسبة بين نقيضين هي العموم من وجه ايضا فمانع في
نقض

بالعنوان بالامكان على ما هو مذهب الفارابي يلزم انعكاس السالبة الضرورية كنفسها و

انعكاس الموجبة الممكنة موجبة جزئية ممكنة عامة وتكون الممكنة منتجة في صغرى الاول والثاني بلا

اشتباه ويكون النقض بالمثال المذكور مندفعا اذ لا يصدق على ما هو مركوب

١ظ٦١ زيد فرس واذا اعتبر الصادقية بالفعل الخارجي كما هو مذهب الشيخ بزعم المتأخرين يجب ان لا

يثبت شيء من هذه الاحكام فتوقف المص في الممكنتين لا حاصل له قوله قال قدماء المنطقيين

عكس النقيض اه اقول المستعمل في العلوم هو عكس النقيض بهذا المعنى واما المعنى الذي ذكره المتأخرون

فغير مستعمل فيما اوله قال المتأخرون لانهم انه لو لم يصدق العكس لصدق بعض ما ليس ب ليس ج

عامة ما في الباب اه اقول قد دفع ذلك بانا نأخذ نقيض بمعنى السلب لا بمعنى العدول

٥١٦ كل ما ليس ب هو ليس ج موجبة سالبة الطرفين في حكم السالبة في عدم اقتضاء

وجود الموضوع فاذا لم يصدق صدق ليس بعض ما ليس ب ليس ج وكان معناه

سلب ج عن بعض ما صدق عليه سلب ب فلا بد ان يصدق على ذلك البعض ج

ح ويتم الدليل والسالبة المعدولة المحمول وان كانت اعم من الموجبة المحصلة لكن السالبة

المحمول ليست اعم منها بل هي مساوية لها واذا تم الدليل على انعكاس الموجبة الكلية كنفسها

فقد تم الدليل ايضا على انعكاس السالبتين السالبة الجزئية لانتقائه على انعكاس الكلية

كنقيضها ولذلك اكتفى في الرد على القدح في دليل انعكاس الموجبة الكلية كنفسها فانه قد

ح في الدليل بمعاندا فدحهم في انعكاس الحمليات واما القدح في انعكاس الشرطيات فهو

ان يقال لا نسلم ان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء اللزوم وانما يستلزم ذلك اذا كان اللزوم

باقيا على تقدير انتفاء اللازم وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون انتفاء اللازم امرا محالا في نفسه

فاذا فرض واقعا لم يبق اللزوم معه فان المحال جاز ان يستلزم المحال قوله يعني بافراد الجزء الثاني

من الاصل ونجعل الاول من العكس نقيضا له اقول انما فسر عبارة المتن بهذا المعنى دون

ان يقول بجعل نقيض الجزء الثاني من الاصل ونجعله الجزء الاول من العكس لان المفعول الاول

للجعل هو المسند الذي يراد به الذات والمفعول الثاني هو الخبر الذي يراد به

الوصف فمفهوم عبارة المتن هو ان جعل الجزء الاول من العكس موصوفا بكونه نقيض

الجزء الثاني من الاصل وذلك لا يتصور الا بان يوجد الجزء الثاني من الاصل وذلك

لا يتصور الا بان يوجد الجزء الثاني من الاصل يستعمل نقيضه فيجعل الجزء الثاني من العكس

موصوفا بهذه الصفة اعني كونه نقيضا للجزء الثاني من الاصل ولو فسر بجعل نقيض

الجزء الثاني من الاصل جزء الاول من العكس لزم ان يراد بالمفعول الاول الوصف

وبالثاني الذات فاذا اريد هذا المعنى فالعبارة تامة الشارح قوله اما

اما الدليل الاول فلانا لا نم ان قولنا لا شيء من ج ليس ب دائما يستلزم كل ج ب دائما لان السالبة

المعدولة لا تستلزم الموجبة المحصلة اقول قد عرفت طريق دفع ذلك بان تلك السالبة السالبة

المحمول وهي مستلزمة للموجبة المحصلة وبهذا اندفع ايضا قوله ولئن سلمناه لكن لا نم استلزام

١٥٦ لا شيء من ج ليس ب بالضرورة لكل ج ب بالضرورة قوله واما الثالث فلانا لا نسلم استحالة

قولنا قد يكون اذا لم ذاه اقول قد تقرر في هذا المقام نكتة وهي ان يقال احد الامور الثلثة واقع

قطعا اما عدم استلزام الكل للجزء واما عدم انتاج الشكل الثالث من الشرطيات المتصلة

واما ثبوت الملازمة الجزئية بين اي امرين كانا فيلزم ان لا تصدق سالبة كلية لزومية في شيء

من المواد وذلك لان الكل ان لم يستلزم الجزء فذلك هو الامر الاول وان استلزم

١٥٧ فاما ان لا ينتج الشكل الثالث فذلك هو الثاني وان انتج فعند انتظام قياس من الثالث

ينتج الملازمة الجزئية بين اي امرين كانا ولو كانا نقيضين بان يقال كلما ثبت مجموع شيئين احدهما او

كلما ثبت مجموع الامرين ثبت الاخر فقد يكون اذا ثبت احد الامرين ثبت الاخر فقد يكون اذا

ثبت الاخر فلا تصدق السالبة الكلية اللزومية لصدق نقيضها اعني الموجبة الجزئية اللزومية

في جميع المواد قوله والمقصد الاقصى والمطلب الاعلى من فن الكلام في القياس اقول وذلك

لان مقاصد العلوم المدونة هي مسائلها التي ادراكاتها تصديقات فالمقصد من تلك العلوم

هو الادراكات التصديقية واما الادراكات التصورية فانما تطلب منها لكونها وسائل الى تلك

التصديقات والسر في ذلك ان التصديقات الكاملة هي التي وصلت الى مرتبة اليقين وهذه

يمكن تحصيلها بالانظار الصحيحة في المبادي اليقينية فصارت مطلوبة في العلوم الحقيقية والكامل

من التصورات ما وصل الى كنه الحقيقة وذلك متعسر بل متعذر فلم تطلب التصورات في العلوم

الحقيقية الا لكونها وسائل الى التصديقات المطلوبة لهذا لم تدون التصورات بالتدوين وان

امكن ذلك بخلاف تدوين التصديقات مجردة عن التصورات فانه محال وايضا التصديقات

ادراكات تامة يقع النفس بها دون التصورات فلذلك صارت مطلوبة في العلوم المدونة

دون التصورات واذا كان المقصود الاصلي هو العلم التصديقي كان البحث في هذا الفن عن الطريق

الموصل اليه ادخل في القصد بالقياس الى البحث عن الموصل الى التصورات لان حال الموصلين

في هذا الفن كحال الموصل اليهما في العلوم الحكمية ثم ان الموصل الى التصديق ينقسم الى قياس

واستقراء وتمثيل لكن العمدة منها والمفيد للعلم اليقيني هو القياس وصار الكلام فيه مقصدا

معنى ومطلبا اعلى في هذا الفن بالقياس الى سائر ما يوصل الى التصديق ولهذا جعل الاستقراء

والتمثيل من لواحق القياس وتوابعه قوله بالقول اول يعني ان القياس اما معقول وهو مركب من

القضايا المعقولة واما مسموع وهو مركب من القضايا الملفوظة والاول هو القياس

حقيقة والثاني انما سمي قياسا لدلالته على الاول وبهذا الحد يمكن ان يجعل حد الكل واحد منهما فان جعل

حد القياس المعقول يراد بالقول والقضايا الامور المعقولة وان جعل حد المسموع يراد بهما الالفاظ

الملفوظة وعلى التقديرين يراد بالقول الاخر الذي هو النتيجة القول المعقول لان التلفظ بالنتيجة غير لازم

للقياس المعقول والمسموع قوله ليندرج في الحد القياس الصادق المقدمات وكاذبها

اقول يريد انه لو قيل هو قول مؤلف من القضايا يلزم عنها لذاتها قول اخر يتبادر الوهم الى ان القضايا الصادقة فيه

في انفسها مع ما يلزمها من النتيجة فيخرج عن الحد القياس الكاذب المقدمات فزيد قوله لو سلمت

ليتناولهما جميعا فان اداة الشرط تتناول المحقق والمقدر قوله لانا نعني المراد بذلك اقول هذا هو

التحقيق النتيجة لا يمكن ان تكون مذكورة بعينها في القياس لا على ان تكون على صورة المقدمتين والا ان

يكون جزءا من احديهما والا لكان العلم بالنتيجة مقدما على العلم بالقياس بمرتبة او مرتبتين وكذلك نقيضها

لا يمكن ان يكون بعينه مذكورا في القياس والا لكان التصديق بنقيض النتيجة مقدما على القياس

ومع التصديق بنقيضها لا يتصور التصديق بها قوله وكل قياس حملي لا بد فيه من مقدمتين اقول

اقول كل قياس اقتراني لا بد فيه من قضيتين وذلك لان القياس لا بد ان يشتمل على امر مناسب للمحمول

المطلوب واما الاجزائه فالاول هو القياس الاستثنائي كما سياتي ولا بد فيه العلاقة عن تعين

في الثاني هو الاقتراني فلا بد فيه من امر يكون له النسبة الى كل واحد من طرفي المطلوب فيحصل مقدمتان

قطعا سواء كانت حملية او لا قوله فموضوع المطلوب يسمى اصغر لانه يكون في الاغلب اخص

اقول اشرف المطالب هو الموجبة الكلية وموضوعها اخص من محمولها في الاغلب ايضا جاز

ان يكون مساويا ايضا قوله فيما ياتيك بيانها في فصل المختلطات اقول انما افرد للشرائط بحث

مفصلا على حدة ليكون اسهل في الضبط ثم المكاثرة الشعب قوله لكن اشتراط الامر الاول

اسقط ثمانية اقول هذا طريق الحذف والاسقاط واما طريقة التحصيل فهو ان يقال الصغرى نوعان

مع الكلية في الكبرى فيحصل اربعة وقس على ذلك سائر الاشكال واعلم ان حاصل الشكل الاول

هو اندراج الاصغر كله او بعضه في الاوسط المحكوم عليه كليا بالاكبر ايجابا او سلبا فيكون الاصغر

كله او بعضه محكوما عليه بالاكبر ايجابا وسلبا فينتج المحصورات الاربع وذلك من خواصه فان

لا ينتج ايجابا كليا وان حاصل الشكل الثاني ان الاصغر والاكبر متنافيان في الاوسط ايجابا او سلبا

فيتنافيان قطعا فيكون الاكبر مسلوبا عن الاصغر كليا او جزئيا فلا ينتج الشكل الثاني الا السالبة

فربما ينتج منه سالبة كلية واخرى سالبة جزئية وان حاصل الشكل الثالث الاصغر لاقى

الاوسط ايجابا والاكبر لاقاه اما ايجابا او سلبا فلا ينتج الشكل الثالث الا جزئية فعليه مرديب

تم تم

تنتج موجبة جزئية وسالبة اما كلية او جزئية قوله اما الشكل الاول فشرطه باعتبار الجهة ان تكون الصغرى

فعلية اقول اشتراط ذلك مبني على ان المعتبر في الوصف العنواني بان يكون بالفعل بحسب الخارج

واما اذا اكتفي بمجرد الامكان كما هو مذهب الفارابي فالممكنة تنتج في صغرى الشكل الاول وكذا في صغرى

١٥ الشكل الثالث والنقص المذكور ههنا وهناك مدفوع اذ لا يصدق ح المقدمة ح المقدمة القائلة

كل مركوب زيد فرس قوله بل احدى الاربع كانت جهة النتيجة جهة الكبرى بعينها اقول فيه بحث

لان الصغرى اذا كانت احدى الوقتيتين والكبرى مطلقة عامة على القاعدة المذكورة تكون

النتيجة مطلقة عامة والحق ان النتيجة حينية مطلقة وتفصيله يطلب من شرح المطالع قوله وانما سمي خلفا

اي باطلا اقول هذا الوجه في التسمية هو الذي اختاره وقيل انما سمي خلفا لان المتمسك به

يثبت مطلوبه بابطال نقيضه فكانه ياتي مطلوبه لا على وجه الاستقامة بل من خلفه ويؤيده

١٥٦ تسمية القياس الذي ينساق الى المطلوب ابتداء اي من غير تعرض لابطال نقيضه مستقيما كان المتمسك

ياتي مطلوبه من قدامه على الاستقامة قوله وهو مركب من قياسين اقول توضيحه مثلا اذا قال

ومهما صدق قولنا كل ج ب بالفعل نقول يجب ان يصدق عكسه بعض ب ج بالفعل ثم

يستدل على صدق هذا العكس بقياس الخلف بكذا لو لم يصدق هذا العكس على تقدير صدق الاصل

لصدق نقيضه مع الاصل فهذه مقدمة مسلمة فاصلها لو لم يصدق مطلوبنا وهو بعض ب ج

بالفعل لصدق لا شيء من ب ج دائما مع قولنا كل ج ب بالفعل لم يلزم هذه المهملة مهملة

اخرى بكذا وكلما صدق لا شيء من ب ج دائما مع قولنا كل ج بالفعل صدق قولنا لا شيء

من ج ج دائما هذا اقتباس مركب من متصلتين ينتج لو لم يصدق بعض ب ج بالفعل لصدق

لا شيء من ج ج دائما لم يحصل هذه النتيجة من القياس الاستثنائي والقول لو لم يصدق بعض

ب ج بالفعل لصدق لا شيء من ج ج دائما لكن التالي باطل فالمقدم مثله فعدم عدم صدق بعض

ج بالفعل فتعين صدقه وقد حصل المطلوب الخلف من قياس اقتراني واستثنائي كما ذكره

وقس على ما وضعنا قياس الخلف في اثبات النتائج قوله والحدس هو سرعة الانتقال اقول

فيه مسامحة في العبارة موافقة للشيخ فان السرعة من الاوصاف العارضة للحركة ولا توصف

بها غيرها وقد صرح بان لا حركة في الحدس فلا يكون هناك سرعة حقيقة لكنه تسامح فجعل

كون الانتقال دفعيا سرعة والامر هين قوله وقيل الموضوع جزء من العلم على هذه نظر اقول

قد اجيب عن النظر بمنع الحصر وهو انا لا نريد بكون الموضوع جزء من العلم ان تصوره جزء من العلم حتى يندرج

في المبادي التصورية ولا ان التصديق بكونه موضوعا للعلم جزء منه ليرد ان هذا التصديق ايضا

ايضا خارج عن العلم اتفاقا فكيف يعد جزءا من العلم بل نريد بكونه جزءا من العلم ان التصديق بوجود الموضوع

جزء من العلم وهذا الجواب مردود لان الشيخ الرئيس قد صرح في الشفاء بان التصديق بوجود الموضوع

من المبادي

من المبادي التصديقية فلا يكون جزءاً منه ايضاً على حدة بل مندرجاً في المبادي التصديقية

تمت

هزاران شکر صانع آسمان وزمین و هزاران نعت حضرت سید المرسلین خاتم النبیین که بدا الکتاب

118 مسمی بمیر قطبی الحج با حاشیه وشرح کلیات سلم است از خود برگزیده اوصاف علی که یکی از

خوشه چینان ارباب علم و هنر است در هنگامی که به درس نسخه شرح وقایه در فقه و قطبی و میرقطبی

در منطق شغل میداشت بموضع محمد پور بتاریخ دهم ماه ربیع الثانی سنه ۱۲۱۴ هجری مطابق

روز شنبه پوس سنه ۱۲۹۲ فصلی بنده احسان نوشته

۱۰۹